جامعة يحي فارس بالمدية
كلية العلوم الاقتصادية والعلوم
التجارية وعلوم التسيير

مطبوعة مقدمة من طرف:

الدكتورة:

عائشة موزاوي

محاضرات في

مادة: التمويل الدولي والعمليات المصرفية الدولية

مقدمة لطلبة السنة الثانية ماستر في تخصص: مالية وبنوك

السنة الدراسية: 2020/ 2021

الفهرس

الفهرس

العنوان	الصفحة
الفهرس.....	I
قائمة الجداول والأشكال.....	VII
المقدمة العامة.....	أ
الفصل الأول: مدخل إلى التمويل الدولي (المفهوم، التطور التاريخي، الأهمية).....	01
المبحث الأول: مفهوم التمويل الدولي.....	03
المطلب الأول: تعريف وأشكال التمويل الدولي.....	03
المطلب الثاني: التطور التاريخي للتمويل الدولي.....	05
المطلب الثالث: أهمية التمويل الدولي.....	09
المبحث الثاني: عناصر التمويل الدولي، دوافعه وآثاره الاقتصادية.....	12
المطلب الأول: عناصر التمويل الدولي.....	12
المطلب الثاني: أسباب اللجوء إلى التمويل الدولي (دوافعه).....	15
المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية للتمويل الدولي.....	17
قائمة الهوامش والإحالات.....	19
الفصل الثاني: المؤسسات المالية الدولية (صندوق النقد الدولي، البنك الدولي).....	21
المبحث الأول: مدخل إلى المؤسسات المالية الدولية.....	22
المطلب الأول: نشأة المؤسسات المالية الدولية.....	22
المطلب الثاني: ظروف النشأة.....	26
المطلب الثالث: الأهداف الرئيسية للمؤسسات المالية الدولية.....	26
المبحث الثاني: صندوق النقد الدولي.....	27
المطلب الأول: أساسيات دول صندوق النقد الدولي.....	27

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لصندوق النقد الدولي.....	30
المطلب الثالث: موارد صندوق النقد الدولي.....	35
المطلب الرابع: القروض والتسهيلات.....	37
المبحث الثالث: مجموعة البنك الدولي.....	38
المطلب الأول: ماهية البنك الدولي.....	38
المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الدولي.....	39
المطلب الثالث: التنظيم المالي للبنك الدولي (رأس مال البنك، الموارد المالية للبنك).....	40
المطلب الرابع: مكونات البنك الدولي (مجموعة البنك الدولي).....	41
المطلب الخامس: شروط الإقراض والقروض المقدمة.....	42
المبحث الرابع: تقييم العلاقة بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وعلاقة الجزائر بهما.....	43
المطلب الأول: العلاقة بين البنك الدولي وصندوق النقد الدولي.....	43
المطلب الثاني: علاقة الجزائر بصندوق النقد الدولي والبنك العالمي.....	45
المطلب الثالث: أوجه الاختلاف بين صندوق النقد الدولي وبين البنك الدولي.....	49
قائمة الهوامش والإحالات.....	50
الفصل الثالث: السيولة الدولية وحقوق السحب الخاصة/ العمليات البنكية الدولية.....	52
المبحث الأول: السيولة الدولية.....	53
المطلب الأول: مفهوم السيولة الدولية ومكوناتها.....	53
المطلب الثاني: أنواع السيولة الدولية وتقنيات توفيرها.....	56
المطلب الثالث: مؤشرات ومقاييس السيولة الدولية.....	57
المطلب الرابع: خصائص ومشكلات السيولة الدولية.....	59
المبحث الثاني: حقوق السحب الخاصة.....	61
المطلب الأول: مفهوم ونشأة حقوق السحب الخاصة.....	61
المطلب الثاني: تقييم حقوق السحب الخاصة وسعر الفائدة عليها.....	63
المطلب الثالث: توزيع مخصصات حقوق السحب الخاصة.....	64

المطلب الرابع: شراء وبيع حقوق السحب الخاصة.....	64
المبحث الثالث: مدخل إلى العمل المصرفي الدولي.....	65
المطلب الأول: مفهوم العمليات المصرفية الدولية.....	65
المطلب الثاني: خصائص العمليات المصرفية الدولية.....	66
المطلب الثالث: خدمات العمليات المصرفية.....	67
المبحث الرابع: الاتفاقيات مع البنوك المراسلة.....	67
المطلب الأول: أسباب إنشاء العلاقة مع البنوك المراسلة.....	67
المطلب الثاني: كيفية اختيار البنوك المراسلة.....	68
المطلب الثالث: إدارة الاتفاقيات مع البنوك المراسلة.....	69
المبحث الخامس: العمليات مع البنوك المراسلة.....	70
المطلب الأول: الحوالات الخارجية وأنواعها.....	70
المطلب الثاني: بواليص التحصيل وأنواعها.....	71
المطلب الثالث: الاعتمادات المستندية.....	71
قائمة الهوامش والإحالات.....	72
الفصل الرابع: عمليات تمويل التجارة الخارجية (عمليات تمويل الواردات/ عمليات تمويل الصادرات).	74
المبحث الأول: عمليات تمويل الواردات.....	75
المطلب الأول: ماهية الاعتماد المستندي.....	75
المطلب الثاني: ماهية التحصيل المستندي.....	87
المطلب الثالث: ماهية خطابات الضمان.....	90
المبحث الثاني: عمليات تمويل الصادرات.....	99
المطلب الأول: قرض المشتري.....	99
المطلب الثاني: الإطار المفاهيمي حول تقنية قرض المورد	103
قائمة الهوامش والإحالات.....	107
الفصل الخامس: أسواق الإقراض والاقتراض بالعملات الدولية: أسواق العملات الدولية، نظام الأوفشور....	110

المبحث الأول: مدخل إلى أسواق العملات الدولية.....	111
المطلب الأول: مفهوم أسواق العملات الدولية.....	111
المطلب الثاني: عوامل تطور أسواق العملات الدولية وأنواعها.....	113
المطلب الثالث: مزايا ومخاطر أسواق العملات الدولية.....	121
المبحث الثاني: مدخل إلى نظام الأوفشور.....	124
المطلب الأول: مفهوم نظام الأوفشور.....	124
المطلب الثاني: أهداف وأهم أسواق نظام الأوفشور.....	126
المطلب الثالث: الرقابة على أعمال بنوك الأوفشور.....	127
المطلب الرابع: إيجابيات وسلبيات نظام الأوفشور.....	127
المبحث الثالث: مدخل إلى التحويلات المالية الدولية.....	129
المطلب الأول: تعريف التحويلات المالية الدولية.....	129
المطلب الثاني: طرق التحويلات المالية الدولية.....	129
المطلب الثالث: مزايا وعيوب التحويلات المالية الدولية.....	130
قائمة الهوامش والإحالات.....	131
الفصل السادس: العولمة المالية، الاندماج المصرفي، تحرير الخدمات البنكية.....	133
المبحث الأول: العولمة المالية وانعكاساتها على البلدان النامية.....	134
المطلب الأول: العولمة المالية.....	134
المطلب الثاني: أسباب ومظاهر العولمة المالية.....	137
المطلب الثالث: انعكاسات العولمة المالية.....	138
المطلب الرابع: الاثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي.....	141
المطلب الخامس: مخاطر العولمة المالية.....	143
المبحث الثاني: ماهية الاندماج المصرفي.....	145
المطلب الأول: تعريف الاندماج المصرفي.....	146
المطلب الثاني: أنواع الاندماج المصرفي.....	146

المطلب الثالث: أسباب الاندماج المصرفي.....	148
المطلب الرابع: أهداف الاندماج المصرفي.....	148
المطلب الخامس: مراحل الاندماج المصرفي.....	148
المطلب السادس: شروط الاندماج المصرفي.....	149
المبحث الثالث: تحرير الخدمات البنكية.....	150
المطلب الأول: ماهية الخدمات البنكية.....	150
المطلب الثاني: تحديد مفهوم التحرير البنكي.....	152
قائمة الهوامش والإحالات.....	154
الفصل السابع: البنوك الشاملة، الخوصصة المصرفية، البنوك الاسلامية.....	156
المبحث الأول: البنوك الشاملة.....	157
المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك الشاملة.....	157
المطلب الثاني: أسباب ظهور البنوك الشاملة.....	159
المطلب الثالث: عمليات التحول في البنوك الشاملة.....	161
المطلب الرابع: أساليب الرقابة الداخلية والخارجية في البنوك الشاملة.....	162
المطلب الخامس: الانتقادات الموجهة إلى البنوك الشاملة.....	163
المبحث الثاني: الخوصصة المصرفية.....	165
المطلب الأول: مفهوم الخوصصة ومزاياها.....	165
المطلب الثاني: تجربة الخوصصة لدى الدول المتقدمة والنامية.....	167
المطلب الثالث: دوافع الخوصصة.....	171
المطلب الرابع: أهداف الخوصصة.....	172
المطلب الخامس: مراحل تطبيق الخوصصة.....	173
المبحث الثالث: البنوك الاسلامية.....	176
المطلب الأول: تعريف البنوك الاسلامية.....	176
المطلب الثاني: خصائص وأهداف البنوك الاسلامية.....	176

المطلب الثالث: صيغ التمويل في المصارف الاسلامية.....	178
قائمة الهوامش والإحالات.....	181
الفصل الثامن: الاستثمارات النقدية الدولية (شهادات الايداع الدولية، القروض البنكية المشتركة، السندات الدولية)..	182
المبحث الأول: شهادات الإيداع الدولية.....	183
المطلب الأول: ماهية شهادات الإيداع.....	184
المطلب الثاني: مميزات شهادات الإيداع الدولية.....	186
المطلب الثالث: أطراف شهادات الإيداع.....	187
المبحث الثاني: القروض المشتركة.....	188
المطلب الأول: مفهوم القروض المشتركة وأطرافها.....	188
المطلب الثاني: أشكال القروض المشتركة ووثائقها.....	189
المطلب الثالث: أهمية القروض المشتركة.....	190
المبحث الثالث: السندات الدولية.....	190
المطلب الأول: تعريف السندات الدولية وأهميتها.....	191
المطلب الثاني: أقسام السندات الدولية.....	191
المطلب الثالث: مزايا ومخاطر السندات الدولية.....	192
قائمة الهوامش والإحالات.....	193
الخاتمة العامة.....	195
قائمة المراجع.....	197

قائمة الجداول والأشكال

1/ قائمة الجداول:

الرقم	العنوان	الصفحة
1-2	أوجه الاختلاف بين صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي.	50
1-5	الفرق بين قرض المورد وقرض المشتري.	107
1-7	مراحل الاندماج المصرفي.	149

2/ قائمة الأشكال:

1-1	تطور التدفقات الرأسمالية الدولية.	9
2-1	عناصر النظام المالي الدولي.	13
1-2	الهيكل التنظيمي والإداري لصندوق النقد الدولي.	34
1-5	أنواع الاعتماد المستندي.	82
2-5	مراحل سير عملية الاعتماد المستندي.	84
3-5	مراحل سير عملية التحصيل المستندي.	89
4-5	مراحل سير عملية قرض المشتري.	101
5-5	مراحل سير عملية قرض المورد.	105

المقدمة العامة

يعتبر موضوع التمويل الدولي والعمليات المصرفية الدولية من الموضوعات الجديرة بالاهتمام من قبل دول العالم في الوقت الحالي، وفي إطار التغيرات الحديثة والتطورات المتسارعة على صعيد العلاقات الاقتصادية الدولية تحت مظلة ما يعرف بالعولمة، التي أصبحت سمة مميزة للأسواق الدولية والمعاملات الخارجية بين الدول، وأصبحت دراسة التمويل الدولي والعمليات المصرفية الدولية تشكل إحدى أهم مرتكزات العلاقات الاقتصادية بين الدول، أما مهام التمويل الدولي هو تحقيق والإيفاء بالمبادلات التجارية منها الصادرات والواردات (السلعية والخدمية) بين مختلف البلدان، وكذلك توفير رؤوس الأموال اللازمة لإنجاز المشاريع التي يترتب عليها، أما العمليات المصرفية الدولية فهي تعتمد على البنوك، حيث تطور دور هذه الأخيرة في ضوء تطور حاجات عملائها بغرض تنفيذ العمليات المصرفية الحديثة التي تحتاج إلى معرفة شاملة وكافية في أسواق العملات وأسواق المال وأسواق الأسهم والسندات الدولية، حيث تقدم المصارف العديد من الخدمات، كعمليات محلية تتم من خلال البنك نفسه أو من خلال بنوك محلية، وعمليات دولية تتم من خلال مصارف أجنبية مراسلة. وتختلف العمليات المصرفية الدولية تبعا لاختلاف نوعية البنوك والتي تعتمد على عدة معايير أولها طبيعة النشاط الذي يمارسه المصرف، أو من حيث شكل الملكية، أو من حيث علاقته بالدولة، أو من حيث جنسيته.

الفصل الأول:
مدخل إلى التمويل الدولي
(المفهوم، التطور التاريخي، الأهمية)

يشكل التمويل الدولي أحد الجوانب البالغة الأهمية والشديدة التعقيد من حقل أوسع ألا وهو حقل الاقتصاد الدولي، فهو يشكل أحد مكوناته، والمتمثل في جانبه النقدي والمالي. نظرا للعلاقة العضوية الوطيدة بينهما فإن فصل ما هو تمويل دولي عن حقل الاقتصاد الدولي ليس إلا بيداغوجيا محضا، أما من حيث الواقع فهو جزء لا يتجزأ منه، سواء على المستوى المحلي أو الدولي، فإن قضايا التمويل الدولي تستقطب اهتمام المختصين وصناع القرار، بل وتشكل شغلهم الشاغل، خاصة في ظروف الأزمات المالية والاقتصادية التي تزايدت وتيرة تكرارها خلال السنوات الأخيرة، وبالضبط منذ منتصف التسعينات إلى الآن. كما أن قضايا التمويل الدولي ظلت باستمرار وخاصة بعد انهيار اتفاقية بريتن وودز حول الترتيبات النقدية الدولية لفترة ما بعد الحرب. موضوع مثل هذا الاهتمام المتزايد، وذلك بسبب التحولات الجذرية التي عرفتها ظاهرة التمويل الدولي والاقتصادي وصعود قوى اقتصادية جديدة. انه حتى عشية انفجار أزمة الكساد التضخمي عند مطلع السبعينات من القرن المنصرم، كانت مادة التمويل الدولي تنحصر في مواضيع محدودة، تتمثل أساسا في – اختلالات موازين المدفوعات – سعر الصرف – التحويلات الدولية لرؤوس الأموال. ومع منتصف السبعينات من القرن الماضي، وفي سياق موجة التحرير المالي والاقتصادي التي عرفها الاقتصاد العالمي آنذاك (تحرير أسعار الصرف، تحرير الصرف لأغراض العمليات المالية الرأسمالية، تحرير معدلات الفائدة الطولية) وما نجم عن ذلك من مخاطر مالية بالغة الأهمية، عرفت هندسة المالية الدولية سيلا من الابتكارات التقنية، بعضها متناهي التعقيد أهمها (خيارات الصرف، المبادلات، تعديل الآجال، ضمانات استبدال القروض...) مما جعل التمويل الدولي يتشكل كحقل، هذا ويعرف هذا الأخير اتساعا وتعقيدات مذهلة ليس فقط بسبب كثرة الابتكارات بل ونتيجة استغلالها من قبل المتعاملين في الأسواق المالية لأغراض أخرى غير تلك التي أوجدت من أجلها. بعبارة واحدة إنها المالية المهيكلة بتطوراتها السريعة المذهلة.

المبحث الأول: مفهوم التمويل الدولي

إن النظرة التقليدية للتمويل هي عملية الحصول على الأموال واستخدامها لتشغيل أو تطوير المشاريع والتي تتركز أساساً على تحديد أفضل مصدر للحصول على أموال من عدة مصادر متاحة. ففي الاقتصاد المعاصر أصبح التمويل يشكل أحد المقومات الأساسية لتطوير القوى المنتجة وتوسيعها وتدعيم رأس المال خاصة لحظة تمويل رأس المال المنتج.

المطلب الأول: تعريف وأشكال التمويل الدولي

يعتبر التمويل الدولي علما حديثا متصلا بعلم الاقتصاد، وتطوره كان سريعا بتسارع الأحداث والوقائع، فكان بمثابة الدواء للمؤسسات والأفراد والحكومات التي تعاني من مرض العسر المالي والإفلاس من جهة ومن جهة أخرى الوقاية اللازمة من أي اختلال مالي قد يصيبها فيما بعد.

أولا: تعريف التمويل

إن كلمة تمويل تعني عمومية التحليل في مسألة انتقال رؤوس الأموال من حيث أماكن وفرتها (أصحاب الفائض) إلى حيث أماكن ندرتها (أصحاب العجز)، ويتم هذا الانتقال عبر مجموعة من الوسطاء الماليين، من أهدافها الأساسية الحصول على أكبر عائد ممكن على هذه الأموال.[1]

لكن هناك تعريف أخر أكثر شمولا وعمقا، حيث يعرف على أنه ذلك العلم الذي يختص بالدراسة والممارسة لكيفية الحصول على هذه الأموال وكيفية استخدامها.[2]

فالتمويل من خلال هذا التعريف مجاله أوسع فهو يشمل مجال الحصول على الأموال ومجال استخدامها، وكل ذلك من أجل تعظيم الأرباح.[3]

أما الكلمة الثانية من مصطلح التمويل الدولي تشير إلى الصفة التي تحكم عملية التمويل من حيث كونه دوليا، وهذا يعني أن تحرك رأس المال في هذا الإطار سيكون خارج الحدود السياسية لدول العالم.[4]

كما أن الطبيعة الدولية في التمويل تبين مدى اختلاف الدول في مجال الفائض والعجز في عنصر رأس المال، والعامل الحاسم في تحديد الاتجاه الذي يسلكه رأس المال من دولة إلى أخرى أو من سوق إلى أخرى هو شكل العلاقة بين الادخار والاستثمار على مستوى الوطني، والجدير بالذكر أن ندرة رأس المال بالنسبة للطلب عليه في دولة تؤدي إلى ارتفاع عائده فيها، ومن ثم فإن رأس المال سيتدفق داخل هذه الدولة.

ثانيا: تعريف التمويل الدولي

ويقصد به الآليات التي يوفرها النظام الاقتصادي الدولي بمؤسساته المختلفة (المتعددة الأطراف الرسمية والخاصة) لتلبية متطلبات حركة انتقال رؤوس الأموال الدولية، سواء تلك المتجهة لأغراض تسوية الاختلالات في موازين المدفوعات، أو لأغراض ذاتية تتعلق بفرص العوائد أو لأغراض تمويل التنمية، وهي بهذا المعنى تتضمن الآليات والوسائل المتاحة لتسوية المدفوعات الدولية الناجمة عن العلاقات الاقتصادية الدولية بأشكالها المختلفة، فضلا على أنه يمثل المستوى الإجرائي لعمل النظام النقدي وأدائه.[5]

كما وتشير كتابات أخرى بأن ما قصد بالتمويل الدولي، هو ذلك الجانب من العلاقات الاقتصادية الدولية المرتبطة بتوفير وانتقال رؤوس الأموال دوليا ويتخذ ذلك جوانب عديدة منها:[6]

1- الجانب السلعي الحقيقي للاقتصاد الدولي.

2- الجانب النقدي أو المالي، الذي عادة ما يراقب انسياب السلع والخدمات فيما بين دول العالم.

3- التدفقات الدولية لرأس المال لأغراض الاستثمار الخارجي بمختلف صوره.

ويمثل التمويل الدولي الجانب الأكثر أهمية ضمن مواضيع التي يتناولها الاقتصاد الدولي وتشمل دراسته موازين المدفوعات الدولية التي تعكس حجم التدفقات المالية الداخلة إلى البلد أو الخارجة منه. وانعكاس الاختلالات التي تحدث فيها وكيفية معالجتها، كما تتناول أيضا سوق وأسعار الصرف الأجنبي وتداعياتها من أثار انخفاض سعر العملة أو ارتفاعها بالنسبة للعملات الأخرى وكيفية تحديد أسعار العملات بالنسبة لبعضها البعض وأنظمة الصرف، والمضاربة في العملات والتحكيم وغيرها من المواضيع من أمثلة المؤسسات النقدية والمالية الدولية، والتعاون الاقتصادي الدولي والسيولة الدولية، والسياسات الكلية للاقتصاديات المفتوحة التي تعنى بأليات وسياسات تصحيح الاختلال الخارجي إضافة إلى أثار الاعتماد الاقتصادي المتبادل بين الدول في ظل النظم النقدية الدولية، وتشكل الديون الخارجية وأزماتها أيضا إحدى اهتماماته.[7]

ثالثا: أشكال التمويل الدولي

تبعا لتعدد مصادر التمويل، وكذا دور مؤسسات التمويل من أصحاب الفوائض والعجوزات وبقنوات مختلفة. ففي حال عدم وجود وسيط مالي نكون أمام تمويل مباشر، وفي حال وجود وسيط مالي نكون أمام تمويل غير مباشر.

أولاً– التمويل المباشر(توافق الرغبتين)

نعني به تحويل المدخرات إلى أصحاب العجز في التمويل، أي علاقة مباشرة بين المقرض والمقترض دون وجود وسيط مالي، يأخذ التمويل المباشر ثلاث صور هي:[8]

* **الأفراد:** كمبيالات، سندات.

* **المؤسسات:** تستطيع أن تحصل على قروض و تسهيلات ائتمانية من مورديها أو من عملائها أو حتى من مؤسسات أخرى إلا أنها يمكن أن تخاطب القطاع العريض من المدخرين الذين يرغبون في توظيف أموالهم دون أن يرتبط نشاطهم مباشرة بالنشاط الاقتصادي للمؤسسة والصورة هنا تتمثل في (إصدار أسهم للاكتتاب العام أو الخاص، إصدار سندات، الائتمان التجاري، التمويل الذاتي، تسهيلات الاعتماد...الخ).

* **الحكومات:** تلجأ الحكومة في بعض الأحيان إلى التمويل المباشر عن طريق الاقتراض من الأفراد والمؤسسات من خلال إصدار سندات متعددة الأشكال ذات مدد زمنية مختلفة وأسعار فائدة متباينة ومن أهم هذه السندات نجد أذونات الخزينة.

* **قنوات التمويل المباشر:** هي (الوسطاء وتجار الأصول، بنوك الاستثمار، أسواق الأسهم السندات، القروض المباشرة).

ثانيا– التمويل غير المباشر(عن طريق وسطاء)

نعني به التدفقات المالية والمستندية التي تتم بين أصحاب الفائض في التمويل وأصحاب العجز في التمويل، بشكل غير مباشر عن طريق" الوسطاء الماليين". أي انه تمويل يتم من خلال وجود وسطاء ماليين، يحاولون أن يوفقوا بين متطلبات مصادر الادخار ومتطلبات مصادر التمويل، قنوات التمويل غير مباشر(وسطاء الماليون):[9]

* **البنوك التجارية:** وسيط مالي بنكي.

* **وسطاء ماليون غير بنكيين:** صناديق الادخار والتوفير، شركات التأمين، صناديق التقاعد، شركات الاستثمار.....

المطلب الثاني: التطور التاريخي للتمويل الدولي

إن الازدهار الحقيقي لحركة رؤوس الأموال الدولية يعود إلى قيام الثورة الصناعية، ومنذ ذلك العصر يمكن تمييز مراحل رئيسية لها خصائص محددة. ولكي يمكن تحليل طبيعة اتجاه التحركات الدولية لرؤوس الأموال خلال مختلف الفترات فإنه يجب التعرض لطبيعة النظام النقدي الدولي الذي ساد خلالها.

أولا: التمويل الدولي في الفترة السابقة للحرب العالمية الأولى (1880-1914)

1- **نظام النقد الدولي قبل الحرب العالمية الأولى (نظام الذهب الدولي)**: ارتكز على قاعدة الذهب كعملة دولية، تتمتع بخاصية القبول لدى جميع الدول في تسوية الحسابات والمعاملات الدولية، ونتجت عن هذا النظام أثار ايجابية على الدول:[10]

- تحول النقد الذهبي إلى عملة دولية.
- ثبات سعر الصرف بين مختلف العملات.
- ترك الحرية للأفراد في تصدير واستيراد الذهب بكل حرية وبدون قيود.

- انتقادات نظام الذهب الدولي:

- نظام غير وظيفي: تخلي الدول عنه خير دليل.
- عدم مرونة نظام الذهب الدولي اتجاه توسيع النشاط الاقتصادي لأي بلد.
- تحقيق استقرار غير متكافئ للدول المطبقة لهذا النظام، حيث تخدم قاعدة الذهب الدول الكبرى، عكس الدول الضعيفة.

2- **التحركات الدولية لرؤوس الأموال خلال الفترة (1870- 1914)**: في ظل سيادة قاعدة الذهب وثبات أسعار الصرف يندرج انتقال رؤوس الأموال في شقين:

الأول: يتعلق بانتقالات الذهب من و إلى الدولة وفقا لحالة ميزان المدفوعات، ومن هذا المنطلق يمكن القول أن تحركات رؤوس الأموال كانت تابعة لحركة التجارة الدولية ووضع موازين المدفوعات للدول المختلفة.

الثاني: يتعلق بنمو حركة الاستثمارات الأجنبية المباشرة، وهذا نتيجة للظروف التي وفرتها أسعار الصرف الثابتة والأمان ووجود الفرص الاستثمارية المربحة.

كانت حركت رؤوس الأموال تجري في ظل عالم يؤمن بحرية التبادل، وكانت الدول الأوروبية هي المنشأ الرئيس للاستثمار، وتأتي بريطانيا في مقدمتها وكان الجنيه الإسترليني العملة الدولية في أسواق رأس المال الرئيسة. وبلغت الاستثمارات البريطانية خلال هذه المدة (1875-1913) نسبة 23%.[11]

ثانيا: التمويل الدولي في الفترة ما بين الحربين

1- نظام النقد الدولي ما بين الحربين (زوال نظام الذهب)

بعد الحرب العالمية الأولى اختلفت قواعد اللعبة الأساسية التي تضمن بقاء واستمرار قاعدة الذهب، وتغيرت مراكز القوة الاقتصادية في العالم بظهور الولايات المتحدة الأمريكية بعد الحرب كأكبر دولة دائنة وذات فوائض

مالية كبيرة وأرصدة ذهبية ضخمة، وظهرت مشكلة الديون المستحقة للولايات المتحدة من ناحية أخرى.

وعليه سارعت الدول إلى عقد مؤتمر للإصلاح النقدي في جنوة 1922 وكانت الدعوة آنذاك إلى العودة لقاعدة الذهب، وهكذا عاد عدد كبير من الدول إلى قاعدة الذهب ولفترة محدودة حيث حل الكساد الكبير سنة 1929 وخرجت الدول تباعا عن الالتزام بقاعدة الذهب وخرجت بريطانيا عن قاعدة الذهب سنة 1931، ويتبعها في ذلك عدد كبير من الدول كفرنسا والو م أ. وهكذا أصبح نظام التعويم هو الأساس الذي ارتكز عليه النظام النقدي العالمي في فترة ما بين الحربين. وبدأت الحرب العالمية الثانية في سبتمبر 1939 وتوقفت بعد ست سنوات، وتم تدمير القوى الاقتصادية في أوروبا وانكمش حجم التجارة العالمية بشكل كبير.

كخلاصة لهذه المرحلة منذ انطلاق الحرب العالمية إلى غاية نشوب الثانية، لم يكن هناك نظام نقدي دولي مستقر، بل كانت تسود العلاقات الاقتصادية الدولية حالات من الفوضى الاقتصادية و النقدية.[12]

2- التحركات الدولية لرؤوس الأموال خلال الحربين

شهدت المدة التي جاءت خلال الحربين تراجعا في حجم ومعدل تدفقات رأس المال وتغيرت مراكز الدول، إذ خرجت و. م. أ دائنة من الحرب، وثمة تصفية الاستثمارات الأوروبية في مختلف دول العالم، وأصبحت الو. م. أ هي الممول الرئيس في العالم بعد أن قامت بريطانيا بتصفية معظم استثماراتها في العالم.[13]

ظهرت خلال هذه المرحلة أنماط جديدة من الإقراض وأهمها الإقراض الحكومي الذي حل محل الإقراض الخاص والاستثمارات المباشرة.

ثالثا: التمويل الدولي بعد الحرب العالمية الثانية

1- نظام النقد الدولي نهاية الحرب العالمية الثانية وما بعدها (نظام بروتن وودز وقاعدة الدولار)

بعد انتهاء الحرب العالمية الثانية اهتدت دول الحلفاء المنتصرة إلى ضرورة إنشاء نظام نقد دولي، وهذا ما تمحض عنه الاجتماع المنعقد في "بروتن وودز" سنة 1944، حيث أخذ بالاقتراح الأمريكي(مشروع white) واستبعد المشروع الانجليزي (مشروع keyens)، وتمت صياغته ضمن اتفاقية عرفت ب" اتفاقية بروتن وودز" مع إنشاء مؤسستين دوليتين تقومان بتنفيذ هذا النظام وهما (صندوق النقد الدولي، البنك الدولي).[14] قام النظام النقدي الدولي على قاعدة صرف بالدولار والذهب خلال هاته الفترة حتى نهاية الخمسينات التي عرفت مرحلة الاستقرار للدولار، وتحديدا منذ بداية الستينات حتى 1971. حيث بدأ مركز الدولار كعملة دولية في الاختلال وظهرت قوى اقتصادية دولية منافسة لأمريكا، ونتج عن هذا بروز عملات كالين الياباني والمارك.

2- التحركات الدولية لرؤوس الأموال بعد الحرب العالمية الثانية

وأهم ما يميز التمويل الدولي في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية هو تنوعه بين التمويل الرسمي والخاص والثنائي والمتعدد الأطراف والإقليمي والدولي، وقد ظهرت في تلك الفترة مؤسسة التمويل الدولي سنة 1956، وهيئة التنمية الدولية سنة 1960 وتم ظهور العديد من المنظمات الإقليمية وبنوك التنمية التي عملت في مجال منح القروض متعددة الأطراف. وقد شهد عقدي الستينات والسبعينات من القرن العشرين حدوث تحولين رئيسيين في مجال تحرك رؤوس الأموال الدولية وهما: التحول من أسهم رأس المال إلى الدين، ومن التمويل الرسمي إلى التمويل الخاص وهو ما أدى إلى تراكم شديد في المديونية الخارجية لبعض الدول وانفجار الأزمة في عقد الثمانينات.[15] شهدت فترت السبعينات تطورات كبيرة تمثلت في زيادة حجم المصاريف الدولية، وتبلورت سلسلة التطورات نتيجة استراتيجية إعادة التدوير التي فرضت على الأسواق المالية، اثر انهيار نظام (بروتن وودز) وجاءت سنة 1974، وهو التاريخ الذي أزالت فيه الحكومة الأمريكية القيود التي فرضتها في عقد الستينات.[16]

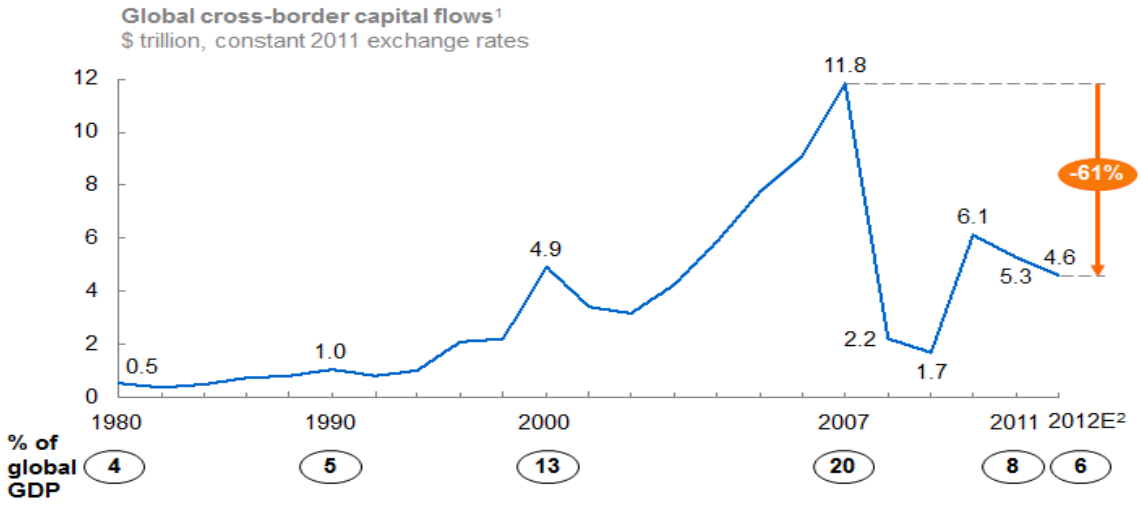
3- تطور التمويل الدولي بعد الثمانينات

شهد التمويل الدولي من خلال التدفقات الرأسمالية الدولية نموا متزايدا كما يوضحه الشكل أدناه أين بلغ أقصى مستوى له سنة 2007 بحوالي 11.8تريليون دولار مقارنة بما سجله سنة 2000 بـ 4.9 تريليون دولار و0.5 تريليون دولار سنة 1980، أين يعزى هذا التطور بالأساس إلى:

- انتشار موجة التحرير المالي والحد من الضوابط على حركة رؤوس الأموال.
- الازدهار الاقتصادي العالمي الذي زاد من الحاجيات التمويلية.
- تطور آليات عمل البنوك والأسواق المالية بفعل التطور التكنولوجي.

وكما هو ملاحظ من الشكل أدناه، عرف التمويل الدولي عصرا ذهبيا منذ تسعينات القرن العشرين إلى غاية سنة 2007 سنة بداية تعرض الاقتصاد العالمي لبوادر ثاني أكبر أزمة اقتصادية في تاريخه، أين سجل بعدها انهيار كبير في سنة واحدة من 11.8 تريليون دولار سنة 2007 إلى 2.2 تريليون دولار سنة 2008، والنتيجة: انهيارات كبيرة للبنوك والمؤسسات المالية وعلى مستوى الأسواق المالية، تزايد حالات عدم الثقة واللايقين في أوساط المستثمرين، تراجع حاجيات التمويل خصوصا مع تدهور التجارة العالمية.

الشكل رقم (1-1): تطور التدفقات الرأسمالية الدولية



SOURCE: International Monetary Fund (IMF) Balance of Payments; McKinsey Global Institute analysis

المطلب الثالث: أهمية التمويل الدولي

تختلف أهمية تدفقات رؤوس الأموال بين دول العالم باختلاف وجهات النظر بين الدول المقرضة لرأس المال والدولة المقترضة له من ناحية، وباختلاف نوعية رأس المال المتدفق من ناحية أخرى ويكون تحليل أهمية التمويل كما يلي:

1- أهمية التمويل الدولي بالنسبة للدول المقترضة (المتلقية)

تستهدف الدول المتلقية* لرأس المال في الغالب:[17]

- تدعيم برامج وخطط التنمية الاقتصادية والاجتماعية.
- رفع مستوى معيشة السكان.
- مواجهة العجز في موازين المدفوعات وسد الفجوة بين الاستثمارات المطلوبة والمدخرات المحققة.

كما يمكن للدول أن تقترض من الخارج لدعم الاستهلاك المحلي والمحافظة على مستوى معيشي معين، فإذا كانت الموارد الخارجية للدولة غير كافية لتمويل الواردات الاستهلاكية، فإن الاعتماد على القروض أو المنح الخارجية يصبح أمرا لا مفر منه لأنه عندما تكون الواردات من الصادرات فإن ذلك يؤدي إلى وجود فجوة في موارد الصرف الأجنبي، ولا بد من سد هذه الفجوة بأحد الأسلوبين:

الأول: عن طريق السحب من الاحتياطيات الخارجية المملوكة للدول.

والثاني: هو الاقتراض الخارجي، وعادة ما يتم اللجوء إلى الأسلوب الثاني إذ كان مستوى الاحتياطيات الخارجية لا يسمح بالمزيد من السحب منه.

كما قد تعلق الدولة أهمية كبيرة على التمويل الخارجي في شكل استثمارات أجنبية مباشرة، وذلك لأن الاستثمارات المباشرة توفر تكنولوجية متقدمة وخبرات إدارية رفيعة المستوى بالإضافة إلى تفاعل المشروعات الممولة من خلال الاستثمارات الأجنبية المباشرة مع الأسواق الدولية، وهو ما يؤدي إلى زيادة الإنتاج من السلع القابلة للتصدير، كما تؤدي إلى توفير فرص توظيف وتحسين جودة الإنتاج.

2- أهمية التمويل الدولي من وجهة نظر الجهات المقرضة

فمن وجهة نظر الجهات المانحة فإن هناك سيادة للأهداف والدوافع السياسية بالنسبة للتمويل المتدفق من المصادر الرسمية الثنائية ومتعددة الأطراف. فيؤكد كل من جريفن واينوس (Griffin & Enos) على دور العوامل السياسية في تحديد الدولة المتلقية من ناحية وفي تحديد حجم تدفقات الرأسماليين المتدفقة إليها من ناحية أخرى.[18]

وتحاول الدول التي تمنح قروضا رسمية لدولة أخرى أن تحقق أهدافا عديدة كتصريف الفوائض السلعية لديها وزيادة صادراتها وتشغيل جانب كبير من شركاتها الوطنية في أعمال النقل والوساطة والتأمين والمقاولات وبيوت الخبرة المختلفة بها. كما أن القروض الرسمية الثنائية ترتبط بضرورة إنفاقها في أسواق الدول المانحة (باستثناء حالات قليلة جدا يتم فيها فتح قروض نقدية ولأهداف خاصة).

كما أن الحصول على قرض معين من دولة أخرى لا يعني إعطاء الدولة المقترضة الحق في استخدامها بحرية كاملة والشراء من أي سوق من الأسواق الدولية وفقا لأجود أنواع السلع وأرخص الأسعار، ولكن الدولة المانحة تريد تحقيق أهداف عديدة منها:

- تحسين صورة الدولة المانحة أمام المجتمع الدولي وإظهارها كدولة تحارب الفقر في العالم.
- حماية مصالح بعض القطاعات الإنتاجية بالداخل كالقطاع الزراعي (الذي ينتج كميات كبيرة ويؤدي عدم تصديرها إلى انخفاض أسعارها وإصابة المنتجين بإضرار جسيمة، ولهذا يمكن التخلص من هذه الفوائض السلعية عن طريق القروض والمساعدات).
- تحمل الدولة المانحة للقرض المشاريع الممولة بالقرض تكاليف النقل والتأمين لدى شركات تابعة للدولة المانحة بالإضافة إلى تكاليف الخبراء والمشرفين.

أما **التمويل الدولي متعدد الأطراف**: وهو رأس المال الذي يتدفق من المؤسسات الدولية والإقليمية فهو يخضع في تحركه للتيارات السياسية من جانب الدول المسيطرة على إدارة هذه المؤسسات الدولية.

وباختصار تتمثل أهمية التمويل الدولي بالنسبة للبلد المصدر للتمويل في:[19]

- زيادة الصادرات الوطنية، أي تصريف الفائض السلعي وتشغيل شركاتها.
- تحسين صورة الدول المانحة للتمويل على أساس أنها تهتم بمعالجة الفقر في العالم.

2- أهمية التمويل الدولي على المستوى العالمي

تكمن أهمية التمويل على المستوى العالمي بما يلي:[20]

أ- توفير سيولة دولية كافية لتمويل الحجم المتزايد من التجارة السلع و الخدمات وحركة الاستثمار الدوليين، وأي قصور في المستوى المطلوب من السيولة يعني الانكماش على المستوى الدولي، مما يسيء إلى معدل النمو والصادرات العالمية ويؤدي بالتالي إلى عدم الاستقرار في النظام النقدي الدولي.

ب- إن توفير عنصر كاف من السيولة الدولية وبعملات مختلفة كالدولار و اليورو و الجنيه يضمن استقرار أسعار الصرف بين العملات الوطنية، من خلال توفير قدر كاف من السيولة الدولية للدفاع عن أسعار الصرف الثانية، حيث يدخل البنك المركزي بائعا ومشتريا لعملته الوطنية مقابل العملة الأجنبية بهدف تحقيق الاستقرار.

إن أهمية التمويل الدولي من منظور العلاقات الاقتصادية الدولية تكمن في تمويل حركة التجارة الدولية من السلع والخدمات وأي انخفاض في مستوى السيولة الدولية لتمويل حركة التجارة يؤدي إلى انكماش العلاقات الاقتصادية بين الدول، وإذا كان القطاع الخارجي في معظم الدول يعد بمثابة القطاع المحرك للنمو فإن انخفاض حجم هذا القطاع وانكماش نشاطه سيؤثر على معدلات النمو ويقلل حجم الإنتاج المخصص للتصدير والسلع المستوردة للاستثمار والاستهلاك.[21]

والملاحظة الجديرة بالذكر هي أن الحجم الفعلي لتحركات رؤوس الأموال بين دول العالم فيما بين الأسواق المالية الدولية قد فاق عدة مرات التحرك الفعلي للسلع والخدمات على المستوى الدولي، ولم يعد هناك ارتباط بين التدفقات المالية والتدفقات العينية، وتعرف هذه الظاهرة على المستوى الدولي بظاهرة الاقتصاد الرمزي، وأن الدول المتقدمة وعلى رأسها الولايات المتحدة الأمريكية (USA) هي وحدها المستفيدة من ظهور ونمو الاقتصاد الرمزي، ويعود ذلك إلى امتلاكها للأدوات القادرة على توجيه عمليات التحرك لهذه الأموال كاستخدام السياسة النقدية لجذب رؤوس الأموال وسياسة الصرف الأجنبي بهدف إحداث تخفيض في القيمة الحقيقية لديونها الخارجية المقومة بالدولار الأمريكي. وقد استخدمت الولايات المتحدة الأمريكية هذه السياسات منذ أن أصيب ميزانها التجاري بعجز سنة 1972 وحتى الآن.

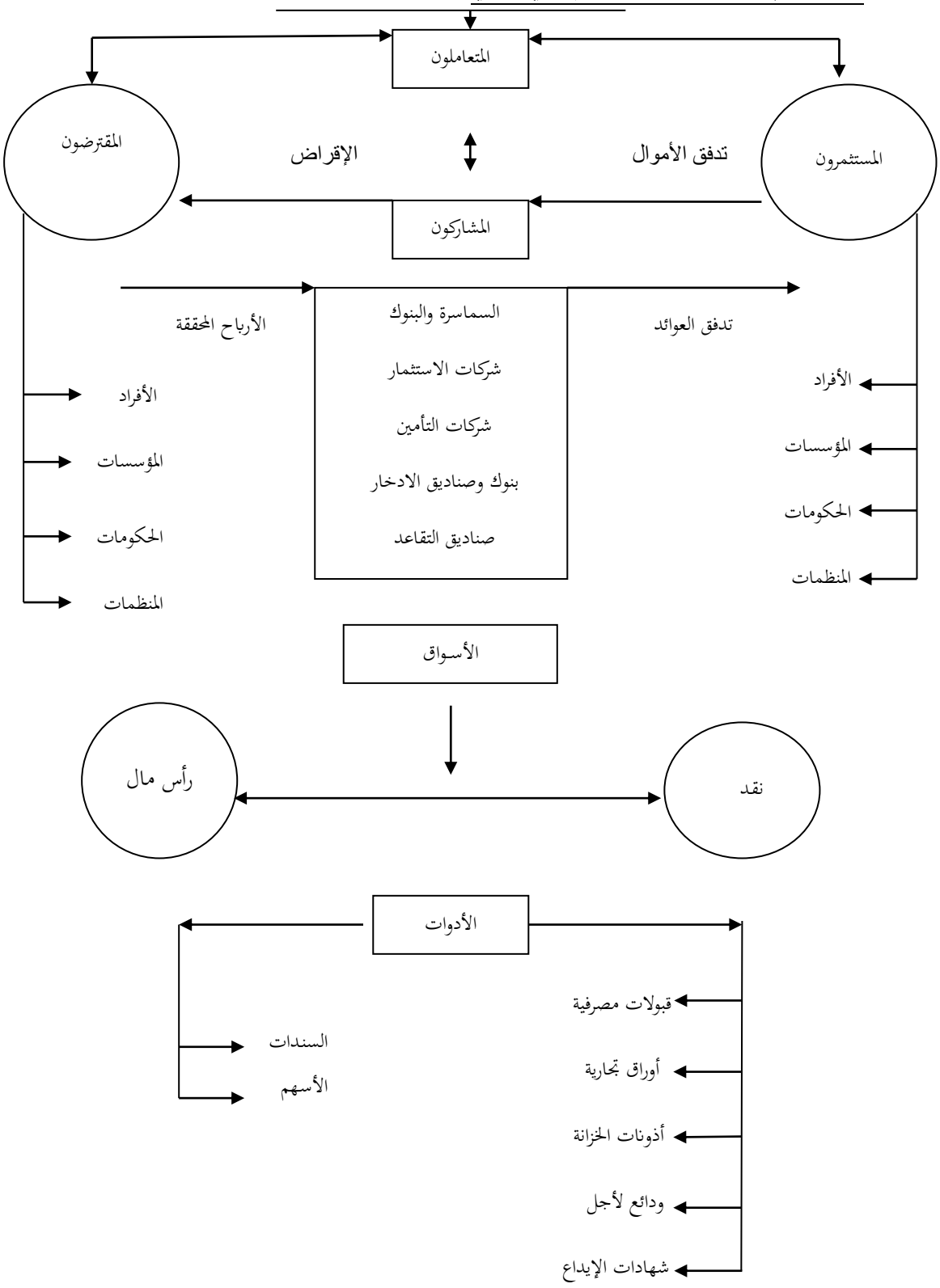
المبحث الثاني: عناصر التمويل الدولي/ دوافعه وأثاره الاقتصادية

تحاول الحكومات تعبئة مختلف المصادر المحلية إلى أقصى حد ممكن لتمويل التنمية ، لكن ضعف هذه المصادر يطرح أمام الحكومات مشكلة حقيقة تسترعي الاهتمام ، مما يضطرها إلى اللجوء إلى التمويل الدولي بمختلف أشكاله وعناصره في صورة قروض مشروطة و قد تكون ذات تكلفة عالية، أو أن تلجأ إلى استغلال الظروف التي انتجتها العولمة مرهونة بضرورة تحرير الاقتصاد و تقليص أثار التقييد للسماح للبلد بالاندماج في السوق العالمي الذي يمكن أن يوفر لها قدرا مهما من الموارد التمويلية في صورة تدفقات لرأس المال باحثة عن الأرباح.

المطلب الأول: عناصر التمويل الدولي

يمثل النظام المالي الدولي أحد الأركان الثلاثة للنظام الاقتصادي العالمي بالإضافة إلى النظام التجاري الدولي والنظام النقدي الدولي. والنظام المالي الكفء هو ذلك النظام الذي يحقق تمويلا للنظام التجاري الدولي واستقرارا للنظام النقدي، والتنسيق بين هذه الأنظمة يؤدي إلى تعظيم الرفاهية الاقتصادية والاجتماعية وتحقيق النمو في معظم بلدان العالم.[22] ويوضح الشكل التالي العناصر المختلفة للنظام المالي الدولي:

الشكل رقم (1–2) : عناصر النظام المالي الدولي



المصدر: عادل المهدي، التمويل الدولي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1993.

يتضح من الشكل السابق أن العناصر الأساسية التي يشتمل عليها النظام المالي الدولي تتكون من:[23]

1- المتعاملون:

هم الركيزة الأساسية للنظام المالي الدولي ويتكون المتعاملون:

أ- المستثمرون:

وهم الأفراد والمؤسسات العامة والخاصة وحكومات الدول المختلفة والمنظمات الدولية والإقليمية، والمستثمر هو ذلك الشخص (مهما كانت طبيعته القانونية) الذي يملك أرصدة فائضة من الأموال ويرغب في توظيفها، وهنا يجب أن يفرق بين التوظيف المالي والتوظيف الحقيقي للأموال.**

ب- المقترضون:

وهم الأفراد والمؤسسات العامة والخاصة وحكومات الدول المختلفة والمنظمات الدولية والإقليمية الذين يحصلون على قروض من الأسواق المالية الدولية أو يقومون بطرح (بيع) سندات في هذه الأسواق، أو بالاقتراض المباشر من التجمعات المصرفية أو المنظمات الدولية أو من الحكومات المختلفة.

وتأخذ الأموال في إطار النظام المالي الدولي اتجاهين:

الأول: هو تدفق هذه الأموال من المدخرين إلى المقترضين الذين يستخدمون هذه الأموال في الاستثمارات.

الثاني: هو تدفق عوائد وأرباح هذه الأموال من المقترضين إلى المدخرين.

ج- المشاركون:

هم في الواقع السماسرة والوسطاء الذين يتعاملون في الأسواق لحساب الغير أو لحسابهم مثل البنوك وشركات الاستثمار المالي وشركات التأمين وبنوك وصناديق الادخار ... إلخ بالإضافة إلى صناديق التقاعد والمنظمات الدولية و الإقليمية، ويقوم هؤلاء بالتعامل في الأسواق المالية الدولية باستثمار الأموال الفائضة لديهم لتحقيق عوائد وأرباح على هذه الأموال.

2 - الأسواق:

تمثل الأسواق المالية المحلية والدولية الشبكة الأساسية التي تنتقل من خلالها رؤوس الأموال وتنقسم الأسواق المالية من وجهة نظر الآجال الزمنية والأدوات المستخدمة إلى أسواق نقد وأسواق رأس المال.

وفي أسواق النقد: يتم التعامل بأدوات مالية قصيرة الأجل تتراوح آجال استحقاقها بين يوم وأقل من سنة، وتتأثر بالتغيرات التي تطرأ على أسعار صرف العملات المختلفة، كما تعكس الأدوات دينا محددا.

أما أسواق رأس المال: مثل الأسهم كما تعكس كذلك ديونا طويلة الأجل مثل السندات، وتؤثر أسعار

الفائدة بدرجة كبيرة في حركة الأموال في هذه الأسواق وبدرجة أقل تغيرات أسعار الصرف.

3- الأدوات:

تختلف باختلاف نوعية السوق، ففي أسواق النقد تكون أدوات التعامل في معظمها قصيرة الأجل مثـــــــــل: (أذونات الخزينة، القبولات المصرفية، الأوراق التجارية وشهادات الإيداع القابلة للتداول، شهادات الإيداع المخزنة والودائع لأجل وصكوك الديون المختلفة).

أما الأدوات المستخدمة في أسواق رأس المال وهي الأدوات طويلة الأجل مثل(الأسهم التي تصدرها الشركات الصناعية ، السندات الدولية التي تقوم بطرحها هذه الشركات وتلك التي تطرحها حكومات الدول المختلفة في أسواق المال الدولية).

المطلب الثاني: أسباب اللجوء إلى التمويل الدولي (دوافعه)

يشير الاقتصاديون إلى انه على الرغم من التفاوت في توزيع الدخل بين المواطنين في الدول المتقدمة الصناعية، إلا أنها تدخر ما يزيد عن 20 % من دخلها ويعود ذلك إلى أن الفئات الاجتماعية ذات الدخل المرتفع في هذه الدول تتميز بميلها العالي للادخار، كل ذلك أدى في نهاية الأمر إلى زيادة المدخرات المحلية التي يتم توجيهها باستمرار نحو أوجه الاستثمار المنتج، و بالتالي فإنها لم تلجأ إلى القروض الخارجية بهدف تحقيق معدلات نمو مرتفعة في ناتجها القومي، وإنما استطاعت الوصول إلى مرحلة الاعتماد على الموارد الذاتية من غير الاعتماد على التمويل الخارجي.

أما حال الدول النامية فإن فئاتها ذات الدخل المرتفع تتميز بانعدام تفكيرها في توجيه الجزء الأكبر من مدخولها نحو الاستثمار المنتج، بل تعمل على توجيهه نحو الإنفاق على الاستهلاك المظهري وبهذا فهي ليست ذات اتجاه إنتاجي كما حال الفئات نفسها في الدول الصناعية المتقدمة.[24]

إن هنالك العديد من الدوافع التي تعمل على تحركات رؤوس الأموال بين الدول بأشكالها المختلفة، والتي من أبرزها:[25]

1- إيجاد منافذ يتم من خلالها استخدام رؤوس الأموال التي تزيد أو تفيض عن حاجة الاستخدام المحلي لها، وبالذات في الدول المتقدمة نتيجة زيادة الدخول فيها والتي تخصص نسبة مهمة منها للادخار وعدم الحاجة الواسعة لاستخدام هذه الادخارات في الدول هذه في الوقت التي تشتد حاجة الدول النامية لهذه الأموال بسبب انخفاض دخولها وادخاراتها وحاجتها الواسعة لاستخدام، ولذلك فان الدول المتقدمة تمثل المصدر الأساسي للتمويل الدولي، وتمثل الدول النامية المستقبلة الرئيسية للتمويل الدولي.

2- البحث عن عائد اكبر أي الحصول على إيرادات وأرباح أعلى بحيث أن رؤوس الأموال تتجه عادة في ظل كون الأمور الأخرى على حالها نحو الدول أو المناطق التي ترتفع فيها العوائد والأرباح ومن الدول التي تنخفض فيها مثل هذه العوائد والأرباح.

3- انخفاض تكاليف الإنتاج حيث تتجه رؤوس الأموال نحو إقامة مشروعات الدول أو المناطق التي تنخفض فيها تكاليف عناصر الإنتاج في المشروع الذي يستخدم قدر اكبر من العمل نتيجة لذلك.

4- قد تتجه رؤوس الأموال للاستخدام في الدول الأخرى من اجل السيطرة على أسواق تلك الدول، والقضاء على المنافسة من خلال تواجدها الفعلي في الأسواق الخارجية التي تتجه رؤوس الأموال إليها.

5- التغيرات النسبية في أسعار الفائدة حيث تتحرك الأموال من الدول التي تنخفض فيها أسعار الفائدة إلى الدول ترتفع فيها أسعار الفائدة و بالعكس، كما أن التغيرات في أسعار الصرف تؤدي إلى المضاربة التي تستهدف تحقيق الاستفادة من التغيرات في أسعار الصرف في أماكن وأوقات مختلفة في السوق الواحدة.

6- التخلص من الإجراءات و السياسات التي يتم إتباعها في الدول المصدرة لرؤوس الأموال سواء كانت إدارية أو ضريبية أو أية إجراءات أخرى.

7- التخلص من الحماية الجمركية والإدارية وكافة القيود الأخرى ذات الصلة والتي تفرضها الدول التي تتجه حركة رؤوس الأموال نحو الاستثمار فيها.

8- التمتع بالتسهيلات والمزايا والإعفاءات الضريبية والإجراءات الأخرى في الدول المستقبلة والتي يمكن لها اتخاذها من أجل تحفيز توجه رؤوس الأموال نحوها.

9- استغلال الموارد الطبيعية وبالذات المعدنية والزراعية في الدول الأخرى، وبالذات تلك التي تحتاج إليها الدول المصدرة لرؤوس الأموال، وكان هذا الدافع هو الرئيسي لحركة التمويل الدولي والاستثمار الأجنبي المباشر وغير المباشر منه بشكل خاص من الدول المتقدمة إلى الدول النامية.

ويمكن الإشارة إلى أهم أوجه الضياع في الادخار لدى البلدان النامية وهي:

- وجود البطالة بأنواعها المختلفة وخاصة السافرة أو المقنعة والطاقات الإنتاجية العاطلة.
- الاكتناز (قلة الاكتناز المحلي).
- التصرف غير العقلاني بالنقد الأجنبي.
- الاستهلاك غير العقلاني(العام أو الخاص).
- التهرب الضريبي، أو متأخرات الضرائب المستحقة للسلطات العامة.

- هروب رؤوس الأموال للخارج والتحويلات الأخرى.

المطلب الثالث: الآثار الاقتصادية للتمويل الدولي

لقد طغت فكرة الكلية والشمولية على نظام العلاقات الدولية آخذة في منحاها دمج كل أنحاء المعمورة في مجتمع واحد تربطهم علاقات أوثق في المجالات المختلفة، وهيمنت فكرة التدويل للتذليل على حجم التدفقات العابرة للحدود بفضل ذلك التطور الهائل والسريع الذي وصلت إليه تكنولوجيا الإعلام والاتصال، فسمحت العولمة بحدوث تدفقات حرة للأفراد، السلع والخدمات ورأس المال محدثة تكاملا للاقتصاديات والمجتمعات إلى أن وصل الحديث عن مفهوم القرية الكونية.[26]

يمكن أن تتحقق نتيجة التمويل الدولي العديد من الآثار الاقتصادية منها ما هو ايجابي ومنها ما هو سلبي، وتختلف وجهات النظر بخصوص ذلك اختلافا واضحا وخاصة في ظل غياب القياس الكمي الذي يتطلب دراسة الحالات المحددة وإيجاد أثارها، وبالذات من خلال الاستثمار الأجنبي المباشر كشكل أساسي من أشكال التمويل الدولي ومن أهم هذه الآثار :

أولا: الآثار الايجابية: إن من الآثار الايجابية ما يلي:[27]

1- أدى التمويل الدولي دورا هاما وأساسيا في تطوير معظم الدول التي تعتبر ألان متقدمة والتي من أهمها الدول الأوروبية وخاصة بعد فترات الحرب العالمية الأولى وبالذات بعد الحرب العالمية الثانية، وكذلك دول أمريكا الشمالية واليابان، حيث شكل الأساس الضروري للتطور اللاحق فيها.

2- أسهم التمويل الدولي في تحقيق بعض التطور النسبي في العديد من الدول النامية عن طريق توفير الموارد المالية لتلبية النقص في مواردها المالية المحلية واللازم لإنجاز الحد الأدنى المطلوب من الاستثمارات الإنتاجية الضرورية للتخلص من حالة التخلف التي يعاني منها.

3- إسهام التمويل الدولي في توفير بعض احتياجات عملية التطور في الدول النامية من خلال توفير التمويل اللازم لإقامة المشاريع عن طريق استيراد المعدات الرأسمالية، والتي تتطلبها عملية التطور في هذه الدول.

4- تلبية التمويل لبعض احتياجات تشغيل المشروعات وتسيرها وتمشية نشاطاتها بعد إقامتها عن طريق استيراد احتياجات المشروع للقيام بذلك.

5- يمكن للتمويل الدولي أن يساعد في زيادة الصادرات والإسهام في توفير النقد الأجنبي عن طريق التمويل اللازم لإقامة المشروعات وعملها وإسهامها من خلال ذلك في تحقيق إنتاج يحقق زيادة التصدير.

6- كذلك يمكن للتمويل الدولي أن يسهم في توفير فرص عمل أوسع، وأن يحقق إسهام في تطوير نوعية

العاملين، ومن زيادة دخولهم.

7- يمكن أن يسهم التمويل الدولي في زيادة درجة استخدام الموارد الاقتصادية المتاحة، وبالذات في الدول النامية التي تعاني من ضعف درجة استخدام هذه الموارد.

8- يساعد التمويل الدولي على تخفيض تكاليف الإنتاج من خلال إقامة مشروعات تستخدم رؤوس أموال اكبر تتيح زيادة الإنتاجية ومن ثم خفض التكاليف، وهذا يمكن أن يسهم في تخفيض الأسعار، ومن ثم إمكانية خفض تكاليف المعيشة، وتحسين مستوى المعيشة.

9- يسهم التمويل الدولي في تحقيق إيرادات مالية للدول وبالذات من خلال الضرائب التي يتم فرضها على المشروعات التي تقام وتعمل اعتمادا على التمويل الدولي، ومن خلال العوائد التي تحصل عليها.

ثانيا: الآثار السلبية: إن من الآثار السلبية ما يلي:[28]

1- سحب الفائض الاقتصادي الاحتمالي، وفي الحالات ليست بالقليلة الفائض الاقتصادي الفعلي كما تبين العديد من الدراسات الرصينة في هذا الجانب، والذي يمكن أن يستخدم في تحقيق عملية التطور في الدول النامية إلى الدول المتقدمة عن طريق تحويل العوائد.

2- تصدير الموارد والثروات المعدنية والطبيعية بشكلها الأولي أي من خلال مراحل الإنتاج الأولي، والتي كان من الممكن استخدامها في تحقيق التطور في الدول النامية، والتي يمكن أن تولد عملية استخدامها هذه قيمة مضافة تفوق القيمة المضافة التي تتحقق في مرحلة الإنتاج الأولي.

3- التأثير على ميزان المدفوعات سلبا بسبب تحويل الفوائد والأرباح وبسبب التجارة الخارجية و العجز المزمن في الميزان التجاري المتمثل بزيادة الواردات على الصادرات.

4- منافسة الإنتاج وإعاقة تطوره، وبالذات في مجال التصدير والاستيراد، حيث أن الدول المتقدمة توفر منتجات تصدرها إلى الدول النامية تعتمد في إنتاجها على المواد الأولية التي تستوردها من هذه الدول، الأمر الذي يقضي على إمكانية إقامة إنتاج محلي.

5- استيراد تكنولوجيا غير ملائمة، حيث التكنولوجيا المستوردة من طرف الدول النامية متقدمة وتتناسب مع درجة تطور الدول المتقدمة (تعتمد على استخدام أكبر لرأس المال واستخدام أقل لعنصر العمل).

6- الإسهام في زيادة حدة التفاوت وسوء توزيع الدخل بين الأفراد في المجتمع، والتي تحقق لها من خلال دخل ذلك مرتفعة مقارنة بالفئات الأخرى، خاصة وأن المشروعات الأجنبية التي ترتبط بالتمويل الدولي يستخدم في الغالب طرق ووسائل إنتاج متطورة نسبيا.

7- نشر وإشاعة أنماط استهلاكية غير ملائمة ولا تتناسب مع احتياجات المجتمع وأفراده، أو مع درجة التطور الاقتصادي في الدول النامية، ولا تتناسب مع القدرة الإنتاجية في هذه الدول وكذلك لا تتناسب مع مستويات الدخول فيها.

8- تعبئة اقتصاديات الدول النامية وهامشيتها نتيجة اعتمادها على التمويل الدولي، حيث أن الشركات الأجنبية والجهات التي توفر التمويل الدولي وفرت دخل نقدي من خلال عملها في هذه الدول يتم استخدامه في الغالب في طلب السلع التي تحتاجها من الدول المتقدمة.

9- إن التمويل الدولي يسهم في الغالب في التأثير على سيادة الدول واستغلالها وقرارها السياسي والاقتصادي، بسبب تبعية الدول النامية للدول المتقدمة بحكم حاجتها إليها واعتمادها عليها في تلبية احتياجاتها.

قائمة الهوامش والإحالات:

[1] جمال محمد احمد، إبراهيم السيد، موسوعة التمويل الدولي: مؤسساته، آلياته، عناصره، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2016، ص 07.

[2] خيري الجزيري، مقدمة في مبادئ الاستثمار (الأسواق، الأوراق، والمؤسسات المالية)، مكتبة عين الشمس، مصر، 2002، ص 21.

[3] سليمان بوفاسة، أساسيات في الاقتصاد النقدي والمصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2018، ص 75.

[4] هيل عجمي جميل الجنابي، التمويل الدولي والعلاقات النقدية الدولية، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص 16.

[5] عبد الكريم جابر العيساوي، التمويل الدولي مدخل حديث، دار صفاء للنشر و التوزيع عمان الأردن 2012، ص 16.

[6] رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، التمويل الدولي، دار الأيام للنشر و التوزيع عمان الأردن 2014، ص 12.

[7] محمد راتول، الاقتصاد الدولي مفاتيح العلاقات الاقتصادية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2018، ص 11.

[8] قورين حاج قويدر ، مقالة بعنوان مفهوم التمويل الدولي ، منتدى المحاسبيين العرب ، 2007م.

[9] عبد القادر خليل، الاقتصاد البنكي مدخل معاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017، ص 15.

[10] عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014، ص 180.

[11] عبد الكريم جابر العيساوي، مرجع سبق ذكره، ص 13.

[12] عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي الجزء الأول، مرجع سبق ذكره، ص 181.

[13] عبد الكريم جابر العيساوي، مرجع سبق ذكره، ص 14.

[14] عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي الجزء الأول، مرجع سبق ذكره، ص183.

[15] عبد الكريم جابر العيساوي، مرجع سبق ذكره، ص 16.

[16] رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، مرجع سبق ذكره، ص 15.

[*] كلمة المتلقية ذات مفهوم واسع لكل التدفقات الرأسمالية سواء كانت قروض أو منح أو استثمارا مباشرا أو أي شكل من أشكال التدفق (بدلا من كلمة المقترضة).

[17] جمال محمد احمد، إبراهيم السيد، مرجع سبق ذكره، ص 11.

[18] جمال محمد احمد/ إبراهيم السيد، مرجع سبق ذكره، ص 12.

[19] هيل عجمي جميل الجنابي، مرجع سبق ذكره، ص 24.

[20] نفس المرجع، ص 25.

[21] جمال مُحَّد أحمد/ إبراهيم السيد، مرجع سبق ذكره، ص 13.

[22] نفس المرجع، ص 15.

[23] جمال مُحَّد احمد/ إبراهيم السيد، مرجع سبق ذكره، ص 17.

** يشير التوظيف المالي إلى الاستثمار في إحدى الأصول المالية كالأسهم والسندات أو غيرها من الأدوات المالية الأخرى والتي تدر عائدا ماليا لصاحب هذا المال. أما التوظيف الحقيقي للأموال : يقصد به شراء معدات أصول وآلات جديدة بهدف زيادة الطاقة الإنتاجية أو المحافظة على هذه الطاقة من خلال الاستثمار الاحلالي.

[24] عبد الكريم جابر العيساوي، مرجع سبق ذكره، ص 17.

[25] فليح حسن خلف، التمويل الدولي، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2004، ص 155.

[26] عبد الرزاق كبوط/ عبد الرزاق بن الزاوي، الملتقى الدولي: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر بسكرة كلية العلوم الاقتصادية، يومي 21 و22 نوفمبر 2006.

[27] فليح حسن خلف، مرجع سبق ذكره، ص 156.

[28] فليح حسن خلف، مرجع سبق ذكره، ص 160.

الفصل الثاني:
المؤسسات المالية الدولية
(صندوق النقد الدولي، البنك الدولي)

المؤسسات المالية الدولية هي منظمات حكومية دولية دائمة، ذات إرادة ذاتية وشخصية قانونية مستقلة، تنشئها مجموعة من الدول بقصد تحقيق أهداف مشتركة، يحددها ويبين كيفية الوصول إليها الاتفاق المنشئ للمؤسسة. وتهدف هذه المؤسسات – التي أنشئ معظمها بعد الحرب العالمية الثانية – إلى تمويل المشروعات الحكومية والخاصة، وتشجيع الاستثمارات الدولية وتسهيل تدفق رؤوس الأموال وتأمين حرية انتقالها وتثبيت سعر الصرف وتحقيق التوازن في ميزان المدفوعات، وهناك حالياً عدد كبير من المؤسسات المالية الدولية، سواء على الصعيد الإقليمي (كالصندوق العربي للإنماء الاقتصادي والاجتماعي، والمصرف العربي للتنمية الاقتصادية في إفريقيا، وصندوق النقد العربي، ومصرف التنمية للدول الأمريكية، والمصرف الإسلامي). أما على الصعيد الدولي، ومن أهمها: صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي.

المبحث الأول: مدخل إلى المؤسسات المالية الدولية

إن ظروف نشأة المؤسسات المالية الدولية والوضع النقدي والمالي الدولي الذي كان سببا في البحث عن نظام يسهر على سلامة النقدي والمالي الدولي العالمي، انتهى بإنشاء مؤسسات مالية دولية تمثلت في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي عام 1944، باعتبار أن صندوق النقد الدولي مؤسسة نقدية دولية تسهر على إدارة النظام النقدي العالمي ومراقبة سعر الصرف وإعادة التوازن في ميزان المدفوعات، أما المؤسسة الدولية الثانية فهي البنك الدولي والذي كان الهدف من إنشائه ذلك الوقت هو إعادة إعمار دول أوربا التي خربتها الحرب، وباعتباره بنك عالمي فهو يسهر على تقديم القروض للدول الأعضاء فيه.

المطلب الأول: نشأة المؤسسات المالية الدولية

على إثر الاضطرابات التي سادت نظام النقد الدولي خلا فترة الحرب العالمية الثانية أجمعت الدول رأيها على تسلم أمرها إلى منظمة دولية تأخذ على عاتقها مهمة الإشراف على تغيير أسعار صرف عملات الدول، وقد كان مؤتمر بريتن وودز بالولايات المتحدة في جويلية 1944، الذي اعتبر نقطة تحول في العلاقات الاقتصادية الدولية، قد وضع الأساس للتعاون فيما بين الدول ولحل مشاكل النقد العالمية.

❖ **اتفاقية بريتن وودز**

نتيجة الفوضى التي سادت النظام النقدي الدولي قبل وخلال الحرب العالمية الثانية، اندفعت الدول للبحث عن نظام نقدي دولي جديد من شأنه التخفيف من حدة هذه الاضطرابات والأزمات، وكذا يحقق أهدافها المتمثلة في خلق تجارة دولية متعددة الأطراف، ثبات أسعار الصرف، إمكانية التحويل من العملات، ... على إن تمتع النظام الجديد بمرونة كافة فيكون بمقدور هذه الدول إتباع السياسة النقدية الملائمة لظروفه الاقتصادية

في الداخل. ويتشكل هذا النظام أساسا من مؤسسة مالية دولية تربطها علاقات بالبنوك الوطنية المركزية للدول، وفي هذا الإطار برزت مناقشات عديدة بتشجيع كل من الولايات المتحدة الأمريكية وإنجلترا حول الطرق المثلى للتحكم في أسعار الصرف وفي ظل أي نظام نقدي، و كيفية تسهيل حركة المبادلات الدولية وتحقيق نوع من التوازن في ميزان المدفوعات للدولة. ومنه تم استدعاء مجموعة من الخبراء الماليين الأربع وأربعين دولة للمشاركة في المؤتمر النقدي للخروج بوثيقة تعتبر معاهدة دولية لتنظيم الحياة الاقتصادية والمتمثلة في اتفاقية بريتن وودز، هذه الأخيرة تعتمد بشكل كبير على مخطط " هاري هوايت" الأمريكي، وتأخذ بعض البنود من خطط "اللورد كينز" الإنجليزي.

❖ **مخطط كينز**

هو مشروع نسب لواضعه البريطاني "اللورد مينارد كينز" وقد وضع المشروع سنة 1941 إلا أنه قدم كمقترح سنة 1943 يرسم فيها الإطار الذي من خلاله يمكن قيام نظام نقدي دولي. ولقد تمحور هذا المخطط حول فكرة جوهرية مفادها تكوين اتحاد مقاصة دولي، أو بالأحرى إنشاء بنك مركزي دولي للاحتياط، بحيث يتيح للدول الأعضاء أن تحصل على اعتمادات واسعة وتستطيع بواسطتها تسديد عجزها الخارجي وعليه فإن الذهب لا يمكن اعتباره الحل الأمل لاسيما إذا كانت الدولة تتمتع بفائض كبير يمكنها من جلب هذا المعدن وكذا اقتراح كينز إضفاء الطابع النقدي على المبادلات الدولية وذلك في إطار أسعار الصرف الثابتة.

وعلى ضوء ما سبق مكن معرفة العناصر التي يتضمنها المخطط والتي تتمثل في:

أ. **إنشاء عملات دولية جديدة:** يتم ذلك بسعر صرف ثابت بالنسبة للذهب، واصطلح على تسميته (البانكور –BANCOR)، وبذلك يلغى كل الاحتياطي من العملات الرئيسية، إلا أنه يبقى على قاعدة صرف الذهب وهذا لأغراض نقدية دولية، حيث يرى كينز أنه عند دخول المخطط حيز التنفيذ والتطبيق تصبح المدفوعات الدولية تتم بعملتين فقط هما (البانكور والذهب)، ويمكن للدول الحصول على البانكور عن طريق بيع الذهب، واستخدم حقها في الاقتراض من " اتحاد المقاصة الدولي"، أما العملية العكسية أي الحصول على الذهب مقابل البانكور فإن ذلك غير ممكن. ويستند هذا المخطط أيضا على حالات العجز والفائض، ففي حالة العجز تلجا الدول لبيع الذهب أو الاقتراض من أجل الحصول على البانكور حيث يمكن تحديد حجم الحصة لأي بلد على أساس صادرات وواردات البلد، ومن ثم تحديد رسم يقدر ب 1% سنويا للدولة التي تطلب قرضا لا يزيد عن نصف حصتها، أما إذا تجاوزت ذلك فإنها مجبرة على دفع رسوم

تقدر ب 2% سنويا، وحتى الدول التي تحقق فائضا وذلك عندما يفوق رصيدها الدائم نصف حصتها، وقد حدد هذا الرسم بـ 1% سنويا.[1]

ب. تطبيق نظام معدل صرف ثابت: إن تطبيق هذا النظام يجعل العملات بما فيها العملات المهيمنة تشترك في عملة موحدة هي " البانكور" وفي هذا المجال فإن معدلات الصرف ثابتة، وقد افترض كينز في هذا المجال السماح بتخفيض العملة في حدود 5% إذ تجاوزت الدولة 25% من حصتها خلال السنة.[2]

- إنشاء بنك مركزي دولي.
- إنشاء عمة جديدة تكون دولية التعامل تدعى " البانكور".

وما يجدر ملاحظته هو أن الأسس التي قام عليها المشروع كانت تخدم المصالح الخاصة لبريطانيا وتتجاوب مع أهدافه التي ترمي على تحقيقها بإقامة هذا النظام الجديد حيث تسعى لتحقيق ما يلي:

- إيجاد الكيفية المناسبة التي تسمح بالحصول على كمية كبيرة من الدولارات لإعادة بناء الاقتصاد وتصحيح العجز الكبير في ميزن المدفوعات.
- استخدام السياسة النقدية بحرية تامة دون القبول بفرض قيود معينة.
- تقوية مركز الجنيه الإسترليني وبشكل خاص مقابل الدولار مع تمكين لندن من القيام بدورها كسوق نقدية متطورة.

❖ **مخطط هاري هوايت**

عن الطرح الذي قام به (هاري ديكستر هوايت) كان بناءا على تجربته ومعرفته للأوضاع الاقتصادية العالمية التي اكتسبها من خلال ممارسته لوظيفته كأمين مال للخزينة الأمريكية.

فمخطط هوايت يعكس وجهة نظر الأمريكيين و يمكن تلخيص طرح هوايت في نقطتين:

- ضرورة إنشاء وحدة حساب اسمها "UNITAS " محدودة بالنسبة للذهب.
- اقتراح صندوق لتسوية المبادلات بين العملات و هذا مناجل تصحيح الاختلافات الموجودة وهذا لا يتم إلا بتثبيت العملات الأجنبية بالنسبة للوحدة " UNITAS ".

وقد ركز هوات على ضرورة توازن المدفوعات أكثر من اهتمامه بالقضايا التجارية، و حتى يمكن للدولار أن يحتل مكانته فإنه يقترح تمويل الولايات المتحدة الأمريكية لهذا الصندوق القسط الأكبر من اجل امتلاكها لأكبر احتياطي من الذهب العالم.

وعلى العموم يمكن حصر أوجه التشابه بين المشروعين في النقاط التالية:

- كلا المشروعين يقترحن إنشاء مؤسسة دولية مشتركة.
- كلاهم يؤكد على ضرورة منح مساعدات تمويلية للبلدان الأعضاء التي تعاني عجز في ميزن مدفوعاتها.
- العم على استقرار أسعار الصرف عن طريق تثبيت العمات الأجنبية بالنسبة لـ " UNITAS" وهذا رأي هوايت وتثبيتها بالنسبة لكينز.

وأما بخصوص أوجه الاختلاف تكمن في فكرة اتحاد المقاطعة الدولي وجوهر الاختلاف يكمن في بسط الاستقرار، غذ يعد بمثابة بنك للدول الأعضاء نظرا للعلاقة التي ستربطه بالبنوك المركزية، كما أنه لم يتطرق إلى التزامات الدول الدائنة بل يقترح قيودا صارمة تجاه الدول المدنية. وفيما يخص تضارب المشروعين فإن هذا يعد طبيعيا لأنه يعكس السباق الذي نشأ بين الدولتين، وقد احتاج التقريب بين المشروعين المتعارضين إلى إلقاء ممثلي كل من الدولتين 9 مرات بواشنطن في سبتمبر وأكتوبر 1943، وحاولا مقدما المشروعين التوصل إلى حل وسط يتمثل في مشروع مشترك، وبعد مناقشات في مشروع هوايت لأسباب سياسية تتمثل في هيمنة الاقتصاد الأمريكي، خاصة أن بريطانيا مازالت تحت نيران الحرب العالمية الثانية وبالتالي فقد تخلى البريطانيون عن مخططهم، وانظموا إلى المخطط الأمريكي مقابل رفع الأمريكيين للرأسمال المخصص لصندوق الاستقرار من 5-9 مليارات دولار. وقام النظام النقدي الدولي الجديد بموجب اتفاقية بريتن وودز على أساس مخطط هوايت مع استكماله بجزء مما ورد في مخطط كينز.

إن النتائج المترتبة عن الانهيار الاقتصادي الذي ساد خلال الثلاثينيات، وكذا الدمار الناجم عن الحرب العالمية الثانية، أرغم الدول المتحالفة على الاتفاق من أجل وضع أسس جديدة للتعاون الدولي، بسبب انهيار الشبكة العالمية للتبادل، وانهيار نظام المدفوعات المتعدد الأطراف. فمن سنة 1941 شرعت الحكومة الأمريكية في إعادة البناء الاقتصادي لما بعد الحرب وفق منظور ليبرالي، وقد ترجم هذا التطور من خلال اتفاق التعاون المتبادل بين الولايات المتحدة الأمريكية وبريطانيا في 23 فيفري 1942، ونظرا لهذه الأسباب بادرت الولايات المتحدة الأمريكية إلى حث الأمم المتحدة بعقد مؤتمر اقتصادي عالمي لمناقشة وتحليل الأفكار المطروحة، هذه الأخيرة وجهت الدعوى إلى 44 دولة، وعرض في المؤتمر التمهيدي أهم المقترحات التي وردت في مخططي كينز وهوايت وكان ذلك في 15 جوان 1941. ثم كان مؤتمر بريتن وودز من 1 إلى 22 جويلية 1944 الذي تم فيه التشاور ومناقشة المشروعين بصفة رسمية، حيث وضع ممثلوا البلدان المشاركة اتفاقية التأسيس لمؤسسة دولية تشرف على النظام النقدي الدولي، وتمخض عن هذه الأخيرة إنشاء كل من:

- صندوق النقد الدولي.
- البنك الدولي.

المطلب الثاني: ظروف النشأة

- تزايد الاعتماد المستمر على المعاملات التجارية الثنائية بدلا من المتعددة الأطراف.
- اتباع سياسة إفقار الجار أي حل المشاكل الاقتصادية الداخلية على حساب الدول الأخرى.
- إجراء تخفيضات تنافسية في قيمة العملات الوطنية مما زاد في انخفاض القوة الشرائية للعملات وأدى إلى تقلبات شديدة في أسعار الصرف.
- تقييد التجارة الخارجية (حرية التجارة) مما أدى الى ظهور أزمة الكساد 1929م.

ويمكن **تعريف المؤسسات المالية الدولية** كما يلي:

هي عبارة عن منظمات حكومية تسعى إلى المحافظة على سلامة النظام النقدي والمالي العالمي، ودفع عجلة التنمية في الدول المتخلفة كما تعمل على إزالة العوائق التي تحول دون دمجها في الاقتصاد العالمي، وهي مؤسسات تقوم بتحويل المشروعات الحكومية والخاصة والعمل على استقرار الاقتصاد على المستوى الكلي.

المطلب الثالث: الأهداف الرئيسية للمؤسسات المالية الدولية

تسعى المؤسسات المالية الدولية الى تحقيق مجموعة من الأهداف هي:[3]

1. تشجيع وتنمية التعاون الدولي في المجالات الاقتصادية.
2. العمل على تحقيق أسعار الصرف.
3. العمل على تطوير وتوسيع التجارة الدولية وتحقيق النمو المتوازن للمساعدة على تحقيق مستويات من العمالة والدخل وتنمية الموارد الانتاجية.
4. العمل على تحقيق الاستقرار النقدي على المستوى الدولي.
5. تقديم المساعدة الفنية والمشورة في شتى المجالات المالية والاقتصادية.
6. تقديم قروض متوسطة وقصيرة الأجل لأغراض متعددة في مقدمتها معالجة الاختلال في سواء في الميزانية أو في ميزان المدفوعات.
7. العمل على توفير الثقة للدول الأعضاء بجعل موارد الصندوق والبنك الدوليين متاحة للدول الأعضاء من خلال التسهيلات.

8. تحقيق الأهداف يتم عبر وظيفتين هما: وظيفة تمويلية أي تقديم عروض للدول الأعضاء وفق شروط معينة، أما الوظيفة الثانية رقابية خاصة باستقرار أسعار الصرف.

أما **الأهداف الخفية للمؤسسات المالية الدولية** فيمكن إيضاحها كما يلي:

1. تهدف الى تبني الرأسمالية كنظام اقتصادي وسياسي و اجتماعي للدول النامية بما يخدم الدول الرأسمالية.
2. القيام باستغلال ثروات الشعوب الطبيعية خاصة المصدرة للنفط بهدف تعظيم الربح والتحكم في هذه الأموال من قبل البنوك والشركات المتعددة الجنسيات بما يخدم مصالحها في غياب التكافؤ في العلاقات الاقتصادية المالية.
3. تحويل الدول النامية الى سوق لتصريف فائض الإنتاج الرأسمالي بهدف تحقيق مزيد من الأرباح ودفع البلدان النامية لمزيد من التبعية والتخلف.

المبحث الثاني: صندوق النقد الدولي

إن من مظاهر الإصلاح الدولي للنظام النقدي هو إيجاد جهاز تنظيمي مهمته تحقيق الاستقرار للنظام النقدي الدولي ومعالجة المشاكل النقدية والاقتصادية التي خلفتها الحرب العالمية الثانية وقد تبلور ذلك في " اتفاقية بريتن وودز" وذلك من خلال انشاء صندوق النقد الدولي.

المطلب الأول: أساسيات حول صندوق النقد الدولي

يعتبر صندوق النقد الدولي مؤسسة نقدية أنشأت بموجب اتفاقية بريتن وودز عام 1944 للسهر على سلامة النظام النقدي العالمي وهذا ما سنوضحه من خلال هذا المطلب.

أولا: تعاريف حول صندوق النقد الدولي

تتعدد التعاريف حول صندوق النقد الدولي إلا أننا سنتطرق لبعض هذه التعاريف:

صندوق النقد الدولي هو: "وكالة متخصصة" من منظومة الأمم المتحدة أنشئ بموجب" اتفاقية بريتن وودز" عام 1944 للعمل على سلامة وتعزيز الاقتصاد العالمي وهو يعد مؤسسة مركزية في النظام النقدي الدولي، هدفه الرئيسي منع وقوع الأزمات، وأطلق عليه اسم صندوق حتى يتمكن أن يستفيد من موارده الدول الأعضاء الذين يحتاجون إلى التمويل المؤقت لمعالجة ما يتعرضون له من مشكلات طارئة في ميزان المدفوعات[4].

كما يعرف صندوق النقد الدولي بأنه "مؤسسة نقدية دولية" أنشأت بموجب "اتفاقية بريتن وودز" 1944 وهو يعتبر بمثابة بنك مركزي دولي أو اتحاد للبنوك المركزية في بداية مناقشات تأسيسه وهو نتيجة للأوضاع الاقتصادية والنقدية الدولية المتردية التي حصلت بعد نهاية الحرب العالمية الثانية.[5]

ثانيا: أهداف الصندوق

أوكلت إلى الصندوق النقدي الدولي مجموعة من الأهداف نختصرها فيما يلي:[6]

1. تشجيع التعاون الدولي عن طريق اتجاه هذه المؤسسات الدائمة، التي تهيئ الوسائل اللازمة للتشاور في المسائل النقدية الدولية.
2. تيسير التوسع والنمو المتوازن في التجارة الدولية، وبالتالي الإسهام في تحقيق مستويات مرتفعة من العمالة والدخل الحقيقي والمحافظة عليها، وفي تنمية الموارد الإنتاجية لجميع الأعضاء واعتبار كل هذا بمثابة أهداف رئيسية للسياسة الاقتصادية.
3. العمل على تحقيق الاستقرار في أسعار الصرف والمحافظة على ترتيبات صرف منتظمة بين البلدان الأعضاء، وتجنب التنافس لتخفيض قيم المعاملات ويتم ذلك عن طريق:

- تثبيت سعر الدولار بالذهب وإمكانية تحويله ذهب من جهة، وتحديد أسعار لصرف العملات للأعضاء على أساس الذهب والدولار من جهة أخرى.
- السماح بتقلبات في أسعار العملات في حدود 1%، ومتابعة سياسات تغيير أسعار صرف العملات للدول الأعضاء التي تعاني عجزا في ميزان مدفوعاتها.

4. المساعدة على إقامة نظام مدفوعات متعدد الأطراف فيما يتعلق بالمعاملات الجارية بين البلدان الأعضاء، وإلغاء القيود المفروضة على عمليات الصرف والمعرقلة لنمو التجارة العالمية.
5. تدعيم الثقة لدى البلدان الأعضاء متيحا لها استخدام موارده العامة مؤقتا بضمانات كافية، كي تتمكن من تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها، دون اللجوء إلى إجراءات مضرة بالرخاء الوطني أو الدولي.

ولتحقيق الأهداف السابقة فإن على الدول الأعضاء الالتزام بما يلي:

-تبادل المعلومات بينها، بحيث تلزم كل دولة عضوة بتقديم معلومات دقيقة ووافية عن حالة ميزان مدفوعاتها للصندوق، وتقدم عرضا عن حال احتياطاتها واستثماراته وكذا مستوى الدخل الوطني، وتقديم معلومات حسب مستوى الأسعار والنفقات، وبالمقابل يضع كل هذه المعلومات تحت تصرف الدول الأعضاء، كما يلزم بتقديم مساعدته الاستشارية فيما تعلق بالأنظمة النقدية.

-إزالة العقبات التي تحول دون التشجيع الحسن للتجارة الدولية برفع الحواجز الجمركية، وسن القوانين الداخلية التي تسهل عملية نقل السلع والخدمات.

-استخدام الدول الأعضاء لموارد الصندوق، بفرض تصحيح الاختلالات في موازين مدفوعاتها، لأن ذلك قد يؤثر سلبا على باقي الدول الأعضاء.

-تحقيق حرية تحويل العملات، في ظل الرقابة على أسعار الصرف داخل الدول الأعضاء.[7]

ومما سبق فإننا نرى بأن الولايات المتحدة الأمريكية استغلت خروج أوربا من الحرب العالمية الثانية منهكة اقتصاديا من جهة، وحيازتها لأكبر احتياطي من الذهب المقدر بـ 24600 مليون دولار من جهة أخرى، لتفرض هيمنتها على النظام الاقتصادي الدولي الجديد لتلك الفترة. ويتضح ذلك من خلال بنود اتفاقية بريتن وودز، حيث حث البند الثامن على إجبار الدول الأعضاء على تفادي فرض القيود على المدفوعات الجارية، وأيضا على سياسات التبادل المتعددة الأطراف، كشرط للحصول على خدمات الصندوق النقدي الدولي، مما خدم مصلحته.

ثالثا: وظائف صندوق النقد الدولي

من أهم الوظائف التي يقوم بها صندوق النقد الدولي هي:[8]

1. تقديم المعونة الفنية عن طريق تخصيص بعض موظفيه، وإرسالهم لعدد من الدول لفترات معينة، لتقديم النصائح الفنية في العديد من المشكلات، وفي رسم السياسات النقدية والمالية، وإعداد تشريع للبنك المركزي، وتطوير الإحصاءات المالية، المساعدة في تنفيذ البرامج المصادق عليها من طرفه.
2. التنسيق الفعال ما بين نشاط صندوق النقد الدولي والبنك الدولي لخدمة الاقتصاد العالمي.
3. توفير السيولة الدولية اللازمة لتسوية المدفوعات الدولية، من خلال زيادة الاحتياطات الدولية، وقد ابتدع في ذلك حقوق السحب الخاصة نتيجة مشكلة السيولة.
4. اقتراح السياسات التصحيحية للدول الأعضاء، لإتباعها وتطبيقها لتحقيق التوازن الخارجي، والمرتبط بتحقيق التوازن الداخلي، من خلال زيادة قدرتها على رسم السياسات الاقتصادية السليمة.
5. مراقبة النظام النقدي الدولي، من خلال رسم السياسات المالية العامة والسياسة النقدية وسياسات أسعار الصرف.
6. المساعدة في وضع أنظمة مصرفية فعالة، ومراقبة القواعد الدولية في البلدان ذات الأسواق الناشئة، والبلدان النامية، والبلدان التي في طريقها للتحول إلى بلدان صناعية.

هذا وقد زاد دور الصندوق الإشرافي، وأصبحت برامج التعديل الهيكلي محور اهتمام خاص من جانبه، مع تنوع تسهيلاته المقدمة، وتطورت وظائفه عبر الزمن من الإشراف على حسن سير النظام النقدي العالمي، وثبات أسعار الصرف، إلى مراجعة السياسات النقدية والمالية.[9]

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي لصندوق النقد الدولي

يتكون صندوق النقد الدولي من العديد من الأجهزة على اختلاف مستوياتها، حيث سوف نقوم بتوضيحها كما يلي:

1. الأجهزة المسيرة:

حددت اتفاقية صندوق النقد الدولي هيكله التنظيمي، وقد أجريت عليه ثلاث تعديلات منذ وضعها موضع التنفيذ في ديسمبر 1945، وهي تنص على التركيبة التنظيمية التالية:[10]

- مجلس المحافظين.
- المجلس التنفيذي.
- المدير العام وهيئة الموظفين.
- اللجنة المؤقتة ولجنة التنمية.

أ. مجلس المحافظين: ويتكون من محافظ ونائبه لكل دولة من الدول الأعضاء في الصندوق، والمحافظون هم عادة إما وزراء مالية أو رؤساء البنوك المركزية، وأحيانا يختارون من بين الشخصيات الأخرى المماثلة، وهو بمثابة الجمعية العامة للصندوق، ويجتمع مرة واحدة في السنة، وله أن يعقد اجتماعات أخرى لمناقشة وإبداء الرأي في مجموعة من القضايا التي تدخل ضمن صلاحياته كأعلى سلطة في الصندوق ومنها:

- الفصل في انضمام الأعضاء الجدد.
- مراجعة الحصص وأشكال الدفع.
- تعديل اتفاقيات الصندوق أو حلها.
- تحديد الدخل الصافي للصندوق الواجب توزيعه ... الخ.

ويختلف وزن أعضاء مجلس المحافظين حسب وزن الدولة العضو وحجم حقها فهناك الأعضاء ذوي الأهمية الذين يقررون سياسة الصندوق، وهناك الأعضاء الذين لا تأثير لهم في تحديد سياسة الصندوق رغم أغلبية داخل المجلس، ولذلك نلاحظ الهيمنة الواضحة للدول الرأسمالية المتقدمة على توجيهات الصندوق، لأن أسلوب اتخاذ القرارات يقضي بضرورة حصول أي قرار مبدئي على أكثرية 85% من الأصوات، وهذا ما

يعطي للولايات المتحدة الأمريكية وحدها ما يوازي حق النقض لأي قرار لا توافق عليه، فهي تملك بمفردها 83,17% من الأصوات.

ب. المجلس التنفيذي: يتكون من 24 مدير تنفيذي، يجري تعيين خمسة منهم بصورة منفردة من قبل بلدانهم وهي: الو.م.أ، اليابان، فرنسا، ألمانيا، بريطانيا، وينتخب الباقون من قبل بقية الدول الأعضاء المقسمة إلى مجموعات، بحيث تختار كل مجموعة مديرا تنفيذيا يمثلها في المجلس، الذي يعتبر الهيئة الدائمة لاتخاذ القرارات في صندوق النقد الدولي وممارسة الصلاحيات، كمراقبة سياسات أسعار الصرف، وتحديدا المساعدات المالية والفنية المطلوبة تقديمها، إجراء المشاورات مع أعضائهن، والقيام بالمراقبة عن طريق إرساليات للبلدان المعنية بذلك، وتحديد الميزانية الإدارية والمصادقة عليها، واختيار المدير العام للصندوق، وتتفاوت مكانة المديرين التنفيذيين تبعا لمكانة دولهم، التي ترتبط بالقيمة المالية للحصة التي تعتبر "أهم عنصر في العلاقات المالية والتنظيمية بين العضو وصندوق النقد الدولي"[11]. وبصورة عامة فإن المجلس التنفيذي "مجلس إدارة صندوق النقد الدولي" له وظائف تتعلق بالميزانية الإدارية وأخرى تنظيمية إدارية، وبعضها استشارية رقابية، وهو المحرك الحقيقي والعضلي لصندوق النقد الدولي.

ج. المدير العام لصندوق النقد الدولي وهيئة الموظفين: ينتخب من قبل أعضاء المجلس التنفيذي لمدة خمس سنوات، وجرت العادة أن يكون غير أمريكي، على عكس مدير البنك الدولي الذي يختار من بين رعايا الو.م.أ، فكان جميع مدراء الصندوق منذ تأسيسه إلى الآن الأوروبيين.[12]

ويقوم المدير العام برئاسة المجلس التنفيذي، ويدير الأعمال اليومية للصندوق تحت إشرافه، وهو مكلف بتحقيق الانسجام بين المجلس المذكور وموظفي الصندوق، وله دوره في إعداد الميزانية وتنفيذها بعد مصادقة المجلس عليها، كما يؤمن التنسيق بين المجلس وسائر الأعضاء والمنظمات الدولية والجهوية، إضافة إلى مهامه الاستشارية والتمثيلية والتنسيقية. ويقوم بالإشراف على مختلف قرارات الصندوق، سواء ذات الاختصاص الوظيفي مثل: إدارة الشؤون المالية وإدارة الشؤون القانونية، وإدارة شؤون النقد والصرف وإدارة الإحصاء والخزينة ... الخ، أو ذات الاختصاص الجهوي مثل دائرة إفريقيا ودائرة آسيا، ودائرة أوروبا ودائرة نصف الكرة الغربي ...، أو ذات الاختصاص الفني والتكويني مثل معهد صندوق النقد الدولي، ويمارس المدير العام وظائفه تحت إشراف المجلس التنفيذي وبمساعدة ثلاث نواب له.

2. الأجهزة الاستشارية: ويمكن إبرازها كما يلي:

أ. الأجهزة العاملة داخل إطار صندوق النقد الدولي

- **اللجنة المؤقتة:** أنشئت خلال الاجتماعات السنوية لعام 1974، وتتكون من 24 محافظا من محافظي الصندوق (وزراء المالية عادة)، وتجتمع مرتين خلال السنة، وتجمع التقارير اللازمة إلى مجلس المحافظين، والمتعلقة بإدارة وعمل النظام النقدي الدولي، وترفقها بالاقتراحات الخاصة بتعديل وإثراء مواد اتفاقية إنشاء الصندوق.

وقد أنشئت بصورة مؤقتة كبديل للمجلس الذي نصت عليه الاتفاقية، ويعتبر الهيئة الدائمة على المستوى الوزاري الذي يشرف على إدارة النظام النقدي الدولي ويقدم التوجيهات، والمقترحات اللازمة لتعديل مواد الاتفاقية ولكن مجلس المحافظين لم ينشئ هذا المجلس.

- **لجنة التنمية:** هي لجنة وزارية مشتركة بين مجلس محافظي صندوق النقد الدولي ومجلس محافظي البنك الدولي، تتكون من 22 عضوا من وزراء المالية، وتعتمد عادة اجتماعين في السنة، يتوافقان مع اجتماعي اللجنة المؤقتة، وتقوم برفع التقارير إلى مجلس المحافظين تتعلق بالقضايا التنظيمية، والسبل الملائمة لنقل موارد حقيقية للبلدان النامية. إن لجنة التنمية تعتبر الهيئة التي تساعد على تنسيق القرارات، والعامل الذي يبرمج التعامل بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي مع البلدان النامية، وهناك لجنتان تعملان خارج إطار الهيكل التنظيمي للصندوق، وتسمى الأولى بمجموعة العشرة GROUPE10، وتمثل الثانية البلدان النامية وتسمى مجموعة الـ 24: GROUPE 24.

ب –الأجهزة العاملة خارج إطار الصندوق

مجموعة العشرة:

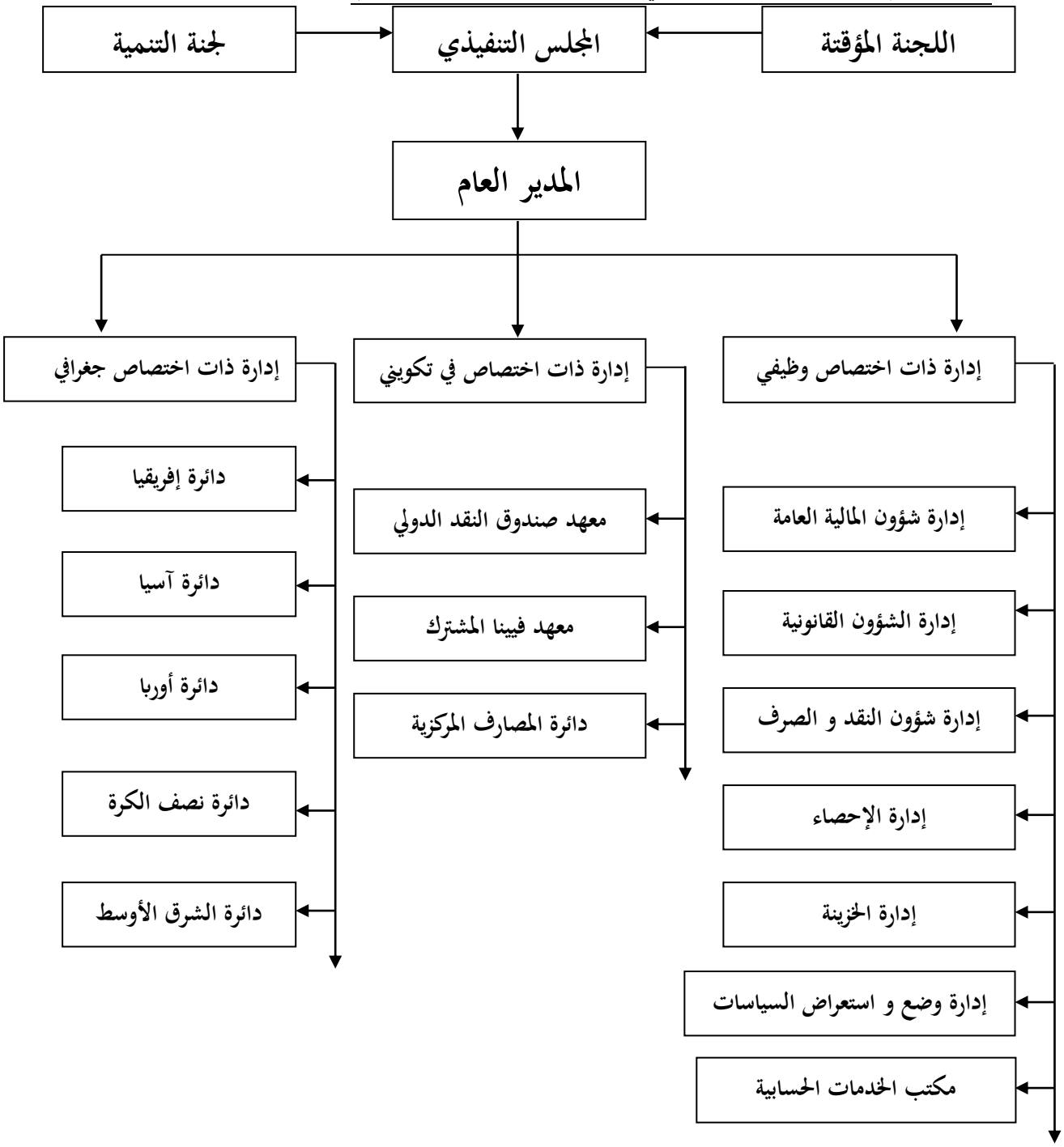
قد أنشئت سنة 1962 بمقتضى الاتفاق المبرم بين مجموعة من البلدان الصناعية الأعضاء وهي: بلجيكا، كندا، الو.م.أ، فرنسا، بريطانيا، اليابان، هولندا، ألمانيا، إنجلترا، السويد، على تقديم قروض دعم مالية إضافية للصندوق لمساعدة أعضاء في إطار تسهيلات الاتفاقات العامة للقروض، وتعبر هذه المجموعة عن مواقف الدول الصناعية المتعلقة بالنظام النقدي والمالي الدولي، وتعتبر قراراتها وتوصياتها المؤشر الأساسي الذي يحكم قرارات ومواقف صندوق النقد الدولي.

وقد تناوب على إدارة صندوق النقد الدولي منذ تأسيسه العديد من المدراء نذكر أسماء بعضهم كما يلي:

- كاميل جات من بلجيكا أول مدير للصندوق 1942-1951.
- إيفاروت من السويد مدير عام للصندوق 1951-1956.
- بيرجا كبسون من السويد مدير عام للصندوق 1956-1963.
- بيربول شويتزر من فرنسا مدير عام للصندوق 1963-1973.
- جومانس ويتيفين من هولندا مدير عام للصندوق 1973-1978.
- جاك دي لاروزيير من فرنسا مدير عام للصندوق 1987-1987.
- ميشاكامديسو من فرنسا مدير عام للصندوق من 1987.

وغيرهم من المدراء، وسنوضح في الشكل الموالي الهيكل التنظيمي والإداري الخاص بصندوق النقد الدولي:

الشكل رقم (2-1): الهيكل التنظيمي والإداري لصندوق النقد الدولي



المصدر: نشرة صندوق النقد الدولي، أغسطس، 1996، ص 20.

المطلب الثالث: موارد صندوق النقد الدولي

لصندوق النقد الدولي العديد من الموارد المالية، والتي سوف نوجزها فيما يلي:

1. حصص الأعضاء:

إن الدول الأعضاء في صندوق النقد الدولي تساهم بحصة معينة يتحدد على أساسها:

- اكتتاب كل دولة في الصندوق.
- القوة التصويتية لكل دولة.
- الإمكانية المتاحة لاستخدام موارد الصندوق (حقوق السحب).

كان الأعضاء يدفعون 75% بالعملة الوطنية و 25% من الحصة المتبقية بالذهب وعدلت فيما وأصبح البلد العضو يدفع 75% بالعملة الوطنية و25% بالعملة القابلة للتحويل والاستخدام.

تحدد حصص الاكتتاب المبدئية في عضوية الصندوق للأعضاء الأصليين بموجب صيغة تشمل على متغيرات اقتصادية هامة في الدخل القومي الأرصدة الاحتياطية الرسمية من العملات القابلة للتحويل، وقيمة الصادرات والواردات ... الخ.

وقد استمد الصندوق منذ إنشائه صيغا عديدة لتمديد الحصص المبدئية أهمها:

$$Q = (0{,}01y + 0{,}025R + 0{,}5P + 0{,}227VC)(1 + \frac{C}{Y})$$

ثم أصبحت $Q = 0{,}0045y + 0{,}05281008R + 0{,}039(P + C) + 1{,}0432VC$

وتعرف الرموز السابقة كما يلي:

Q= الحصة

Y= إجمالي الناتج المحلي (1985)

R= متوسط الاحتياطات الشهرية (الذهب و العملات القابلة للتحويل) (1985)

P= المتوسط السنوي للمدفوعات الجارية (متوسط 1981-1985)

C= المتوسط السنوي للمحصلات الجارية (انحراف معياره واحد عند متوسط متحرك لخمس سنوات في الفترة 1973-1985).

وقد أجريت تعديلات وزيادات في حصص جميع الأعضاء تقريبا.

وتجسيدا للجهود التي بذلها صندوق النقد الدولي في هذا المجال وافق مجلس محافظي صندوق النقد الدولي في 28 أفريل 2008 بهامش كبير من المشاركة إصلاحات واسعة النطاق في نظام الحوكمة المتبع في الصندوق، لقد أدى محافظو 180 بلد عضو بأصواتهم من أصل 185، وصوت 175 بلد عضو يمثلون 92,93% من مجموع القوة التصويتية في الصندوق لصالح تغييرات في هيكل الحصص والأنصبة التصويتية بما يعزز مشاركة وصوت بلدان الأسواق الصاعدة والبلدان النامية.

وفيما يلي الملامح الرئيسية لهذا الاصلاح:[13]

- تهدف عملية إصلاح حوكمة الصندوق إلى تحقيق اتساق أكبر بين العضوية والأنصبة التصويتية من ناحية وزن البلدان الأعضاء ودورها في الاقتصاد العالمي.
- نظم صيغة الحصص الجديدة أربعة متغيرات في شكل أنصبة هي: إجمالي الناتج المحلي والانفتاح والتغير والاحتياطات، وتبلغ أوزانها 50% و 30% و 15% و 5% على التوالي.

* حساب قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة ح س خ. Le doit de tirage spécial SDR

وحقوق السحب الخاصة هي أصل احتياطي دولي استحدثه صندوق النقد الدولي في عام 1969، ليصبح مكملا للأصول الرسمية الخاصة بالبلدان الاعضاء. ويتم تحديد قيمة هذا الاصل اعتمادا على سلة من أربع عملات دولية أساسية، ويمكن مبادلته بأي عملة من العملات القابلة للتداول الحر. واعتبارا من شهر مارس 2016، تم استحداث 204,1 مليار وحدة حقوق سحب خاصة (ما يعادل حوالي 285 مليار دولار أمريكي)، وتوزيعها على البلدان الاعضاء. تتحدد قيمة حق السحب الخاص وفق سلة من خمس عملات رئيسية: اليوان الصيني، الدولار الأمريكي، اليورو الأوروبي، الين الياباني، والجنيه الإسترليني، وتحدد نسبة كل عملة على أساس الأهمية النسبية لهذه العملات في التجارة الدولية، بالنظر إلى قيمة صادرات الأعضاء في الصندوق، وكذلك الأرصدة الاحتياطية من تلك العملات التي احتفظت بها الدول الأعضاء في الصندوق خلال فترة معينة متغيرة. ويحسب بناءا على ذلك صندوق النقد الدولي يوميا قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة مقومة بالدولار الأمريكي، انطلاقا من سلة التقييم الخماسية للعملات.[14]

2. الاقتراض

يعتبر الاقتراض من المصادر المكملة للمورد الرئيسي المتمثل في حصص الأعضاء، الذي يلجأ إليه الصندوق في حالة تزايد الضغوط على السيولة المتاحة لديه. وقد لجأ الصندوق إلى هذا المصدر اعتبارا من سنة

1962، وثم تنظيم عملية اللجوء للاقتراض عبر الزمن، حيث اعتمد المجلس التنفيذي في جانفي 1982 المبادئ التوجيهية للاقتراض التي تضبط طبيعة الاقتراض وشروطه وحدوده.[15]

3. بيع الذهب

قد يلجأ الصندوق إلى بيع جزء من أصوله من ذهب، بهدف توفير موارد مالية إضافية، وهذا ما تم فعلا في إطار إصلاح نظام "بريتن وودز" الذي أدى إلى إجراء التعديل الثاني سنة 1978.[16]

المطلب الرابع: القروض والتسهيلات

يقدم صندوق النقد الدولي العديد من القروض والتسهيلات للدول الأعضاء، من أجل تخطي العجز في موازين المدفوعات، وكذا العمل على توفير الاستقرار النقدي الدولي، وفيما يلي سنوجز أهم هذه القروض والتسهيلات التي يقدمها:

1. **حقوق السحب الخاصة:** يتمكن العضو في الصندوق بالاقتراض بقيمة مساهمته في الصندوق بالعملة الاجنبية مقابل دفع عملته الوطنية، ويمنح هذا التسهيل لتصحيح العجز في ميزان المدفوعات للدول الأعضاء.
2. **تسهيل التمويل التعويضي والطارئ:** يقدم هذا التسهيل لتعويض الانخفاض غير المتوقع في حصيلة صادرات دولة معينة عضوة في الصندوق، كما يمنح هذا التسهيل لمواجهة طارئة ناتجة عن ارتفاع أسعار المستوردات.
3. **تسهيل تمويل المخزون الاحتياطي:** يقدم هذا التسهيل لمواجهة العجز في ميزان المدفوعات، وذلك للمحافظة على مخزون الدول الاحتياطي من المواد الخام.
4. **التسهيلات النفطية:** وهي قروض ميسرة تقدم للدول الأعضاء المستوردة للنفط، والتي تعاني من عجز في ميزان مدفوعاتها.
5. **صندوق الأمانات:** ووظيفة هذا الصندوق تقديم قروض ميسرة للدول الأعضاء ذات الدخل المنخفض، والتي تعاني من خلل في ميزان مدفوعاتها.[17]

المبحث الثالث: مجموعة البنك الدولي

تمخض عن اتفاقية "بريتن وودز" إنشاء صندوق النقد الدولي إلى جانبه البنك الدولي، والذي يعد مؤسسة من مؤسسات الأمم المتحدة المتخصصة، والتي أوكلت إليها في السنوات الأولى من إنشائها مهمة إعادة البناء والتعمير لدول أوربا التي خربتها الحرب العالمية الثانية، وهي المؤسسة الأولى من خمس مؤسسات لمجموعة البنك الدولي، إلا أن دوره تطور إلى أبعد من ذلك وذلك لاتساع نطاق عضويته، إذ أصبح البنك الدولي يهتم بمحاربة الفقر والأمية حول العالم.

المطلب الأول: ماهية البنك الدولي

يعتبر البنك الدولي مؤسسة مالية دولية تسهر على تقديم التمويل للدول الأعضاء، من خلال مجموعة من القروض تختلف باختلاف المشروع المراد تمويله.

أولا: تعاريف للبنك الدولي

تتعدد التعاريف حول البنك الدولي إلا أننا سنتطرق لبعض هذه التعاريف:

يمكن تعريف البنك الدولي بأنه المؤسسة الاقتصادية الدولية العالمية المسؤولة عن إدارة النظام المالي الدولي، والاهتمام بتطبيق السياسات الاقتصادية الكفيلة بتحقيق التنمية الاقتصادية للدول الأعضاء.[18]

وفي تعريف آخر فإن البنك الدولي هو وكالة متخصصة من وكالات الأمم المتحدة، أنشئ بموجب اتفاقية "بريتن وودز" 1944، وبدأ أعماله في 25 جوان 1946، ويعتبر مكمل لصندوق النقد الدولي كما يعمل على تقديم قروض طويلة الأجل لتشجيع حركة الاستثمارات في الدول الأعضاء، وعمليات التعمير والبناء الاقتصادي، بالإضافة إلى تشجيع الاستثمارات الأجنبية الخاصة، ويعمل على تحقيق النمو المتوازن طويل الأجل للتجارة الدولية.[19]

ثانيا: أهداف البنك الدولي

تتحدد أهداف البنك الدولي في:

- المساعدة في تعمير وتنمية أقاليم الدولة العضو وتحقيق معدلات نمو اقتصادي أعلى.
- تشجيع الاستثمارات الأجنبية الخاصة عن طريق الضمان أو المساهمة في القروض.
- المساعدة في تحقيق النمو المتوازن في الأجل الطويل للتجارة الدولية.
- علاج الاختلالات الهيكلية في ميزان المدفوعات للدول النامية.
- ترسيخ قواعد السلوك للنظام المالي الدولي، في كل ما يتعلق بالتحركات الدولية لرؤوس الأموال، سواء في

صورة قروض أو استثمارات أجنبية مباشرة أو غير مباشرة، بغرض زيادة مستويات التنمية الاقتصادية ورفع معدلات النمو الاقتصادي.

ثالثا: وظائف البنك الدولي

تتمثل وظائف البنك الدولي في:

- العمل على تقديم التمويل الدولي طويل الأجل لمشاريع وبرامج التنمية وخاصة للدول النامية.
- تقديم المساعدات الخاصة للدول النامية الأكثر فقرا، والتي يقل متوسط دخل الفرد فيها عن ألف دولار سنويا.
- العمل على زيادة دور القطاع الخاص في الدول النامية بكل الوسائل الممكنة.
- القيام بتقديم المشورة والمساعدة الفنية للدول الاعضاء، لمعاونتها على تحقيق أفضل الحلول لمشاكلها المتعلقة بأهداف البنك، واختيار المشروعات ذات الجدوى الاقتصادية.
- العمل على تقوية البنية الأساسية للتنمية، من خلال تمويل المشروعات الكبيرة، ومنها سدود المياه، مشاريع الري، محطات توليد الكهرباء، السكك الحديدية والطرق.
- القيام بتطوير أدوات التحليل الخاصة بدراسة الجدوى الاقتصادية للمشروعات، وإصلاح البنية الاقتصادية التي تعمل فيها تلك المشروعات.[20]

المطلب الثاني: الهيكل التنظيمي للبنك الدولي

يتكون البنك الدولي من ثلاثة أجهزة تقوم بإدارته تتمثل في:

أولا: مجلس المحافظين

تقوم كل دولة من الدول الأعضاء بتعيين محافظ ونائب له لمدة خمس سنوات، وذلك بتمثيل الدولة العضو في اجتماعات مجلس المحافظين، والذي يعقد اجتماعا سنويا، في المقر الرئيسي للبنك بواشنطن، كما يقوم مجلس المحافظين برسم السياسة العامة للبنك، وله كل سلطات البنك الدولي المنصوص عليها في العقد التأسيسي للبنك.

ثانيا: مجلس الإدارة

ويضم 20 مديرا تنفيذيا، منهم 5 يمثلون الدول التي تملك أكبر عدد من الأسهم، والباقي ينتخبون بواسطة المحافظين على أساس جغرافي غالبا، وقد فوض المحافظون الكثير من سلطاتهم إليه، ويجتمع هذا المجلس مرة كل

شهر في واشنطن، وتضمن العقد التأسيسي مختلف القواعد لكيفية اختيارهم، وقد قسمت الدول الأعضاء بمقتضى هذه القواعد إلى مجموعتين:

المجموعة الأولى: تشمل الدول الخمسة* المالكة لأكبر الحصص في رأس مال البنك، وتقوم هذه المجموعة بتعيين خمسة مديرين تنفيذيين، ويكون المدير عادة من جنسية الدولة التي تعينه، لكن لا يوجد ما يمنع الدولة من تعيين مدير لا يحمل اسمها.

المجموعة الثانية: تشمل باقي الدول الأعضاء وتنقسم بدورها إلى خمسة عشر مجموعة فرعية وتنتخب كل مجموعة فرعية مديرا تنفيذيا لها.

ثالثا: اللجنة الاستشارية

وهي تضم مجموعة من الخبراء يختارهم مجلس المحافظين، وذلك بهدف دراسة الملفات وطلبات القروض وكافة القضايا الاقتصادية والسياسية والادارية للبنك، وعادة ما تكون هذه اللجنة الحكم بين خلافات المحافظين ومجلس الإدارة، ويبلغ عدد أعضائها سبعة أعضاء يتم اختيارهم من ذوي الخبرة والكفاءة في المجال المالي والنقدي، نظرا لأنهم سيقدمون الاستشارات المالية والمصرفية والنقدية لمجلس المحافظين.[21]

المطلب الثالث: التنظيم المالي للبنك الدولي (رأس مال البنك، الموارد المالية للبنك)

للبنك الدولي رأس مال خاص به والعديد من الموارد التي يستطيع من خلالها القيام بمهامه، حيث يمكن إيجازها فيما يلي:

أولا: رأس مال البنك

يتكون رأس ماله من المصادر التالية:

1. **الاكتتاب:** تشمل مجموع الاكتتابات الدول الأعضاء برأس مال البنك، الا أن هذه المساهمة لا تشكل إلا نسبة ضئيلة من أموال البنك القابلة للإقراض.
2. **التمويل المشترك:** وذلك من خلال التنسيق مع عدد من الهيئات الأخرى مثل المنظمات المالية الدولية، وكمثال على ذلك البنك الأمريكي للتنمية وبنك التنمية الآسيوية، من خلال إقناعهما بالإسهام في رأس مالها في المشروعات التي تقوم بها[22].

3. البنوك التجارية والمؤسسات المالية الأساسية

4. **مساهمة الحكومات المقترضة في مشروعات البنك** مثل إنشاء البنية الأساسية أو توفير نفقات التوظيف.[23]

ثانيا: الموارد المالية للبنك الدولي

يتحصل البنك على موارده من حصة كل عضو التي تحدد وفقا لحصته في الصندوق، ومن الاقتراض في الأسواق المالية، كما أن بيع المستندات التي يصدرها أو يضمنها أو التي يستثمر فيها جزءا من موارده تعتبر موردا هاما للبنك، إضافة إلى الدخل الصافي الناتج عن عمليات البنك، وبالنسبة لحصص الدول الأعضاء في رأس مال البنك تسدد كما يلي:[24]

- تدفع الدولة 2% من الحصة ذهبا أو بالدولار.
- تدفع الدولة 18% من الحصة بعملات الدول الأعضاء، وعادة ما تكون بالعملة الأساسية وأغلب الدول تسدد بالدولار.
- 80% من الحصة تبقى لدى البلد العضو وتدفع بالعملة المحلية، ويلجأ إليها البنك الدولي وقت الحاجة.
- إضافة إلى الفوائد التي يحصل عليها من جراء تسديد فوائد القروض التي يمنحها، كما يلجأ عند الحاجة للاقتراض من الأسواق المالية للدول الأعضاء بعد موافقتها.

المطلب الرابع: مكونات البنك الدولي (مجموعة البنك الدولي)

يتكون البنك الدولي من مجموعة تشمل خمس مؤسسات مالية دولية متعددة الأطراف هي:

1. البنك الدولي للإنشاء والتعمير (IBRD)

The International Bank for Reconstruction and Development

يعتبر نواة البنك الدولي وأكبر المجموعات المكونة له، تأسس عام 1944 قدم البنك منذ نشأته وحتى نهاية عام 2001 حوالي 500 مليار دولار، تمتلك الولايات المتحدة 17% وهي بذلك تملك حق الاعتراض على قرارات تعديل رأسمال البنك.

2. الهيئة الدولية للتنمية International Development association (IDA)

أنشأت هذه الهيئة التي فعلت عام 1960، بهدف رفع المستوى الاقتصادي العالمي وزيادة الإنتاجية ومستوى المعيشة لدى الدول الأكثر فقرا في العالم، عن طريق تقديم الدعم المالي لسد الحاجات الأساسية اللازمة للبدء في عملية التنمية والتطوير.

3. المؤسسة الدولية المالية (مؤسسة التمويل الدولية)

International Finance corporation (IFC)

أنشأت مؤسسة التمويل الدولية في عام 1956، بهدف تشجيع استثمارات القطاع الخاص في البلدان النامية.

4. وكالة الضمان الاستثماري متعددة الأطراف (MIGA)

Multilateral Investment Guarantee Agency

أنشأت الوكالة عام 1988 للعمل على رفع مستوى الاستثمار الأجنبي في الدول النامية، وتقوم الوكالة بضمان أموال المستثمرين أو المقرضين من المخاطر، وخاصة السياسية الممكن حدوثها في هذه الدول.

5. المركز الدولي لتسوية المنازعات الاستثمارية (ICSID)

International Center for Settlement of Investment Disputes

في عام 1966 أنشأ البنك الدولي مركز خاص لحل النزاعات والخلافات بين الحكومات والمستثمرين، على أساس أن حل مثل هذه النزاعات سيسهل من تدفق الاستثمارات الأجنبية.

المطلب الخامس: شروط الإقراض والقروض المقدمة

هناك العديد من الشروط القروض التي يقدمها البنك الدولي لأعضائه، سوف نقوم بتوضيحها كما يلي:

أولا: شروط الإقراض

يشترط البنك الدولي العديد من الشروط أهمها:

1. ضرورة وجود ربط بين قروض البنك وإقامة المشروعات، ويقوم قبل الإقراض بدراسة المشروع وتقدير مدى نجاحه ومدى قدرة الدولة على سداد القرض.

2. أن تحتل المشروعات الممولة من طرفه أولوية بين المشروعات الأخرى.

3. يفرض البنك فوائد على قروضه توازي الفوائد السائدة في السوق، باعتبار أن البنك يحصل على جزء من موارده عن طريق الاقتراض السوق المالية.

4. تتراوح مدة هذه القروض بين 15 و17 سنة مع فترة سماح تقدر ب 5 سنوات، بمعدل فائدة 7.5 % و7.75%.

5. في حالة تقديم البنك قروضا فإنه يفتح حسابا للمقترض يرصد فيه قيمة القرض بعملة تقديم القرض، ثم يسمح للمقترض بالسحب من هذا الحساب لتمويل المشروعات.[25]

ثانيا: قروض البنك الدولي

يقوم البنك الدولي بتقديم مجموعة من القروض يمكن ذكرها كما يلي:

1. **قروض المشروعات:** وهي قروض تمنح لتمويل مشروع معين مثل مشروعات الري، محطات توليد الكهرباء وغيرها، بالإضافة الى أن هذه القروض تستحوذ على حصة كبيرة من نشاط البنك، وتخضع لمشروطية حسن التنفيذ والإدارة.
2. **قروض البرامج:** وهي قروض تمنح لتمويل برنامج إنمائي أو قطاعي مثل تمويل استيرادات الصناعة، وتعتبر هذه القروض قروض طوارئ، يتم تقديمها لحدوث كوارث طبيعية أو أزمات اقتصادية وتقدم بدون شروط.
3. **قروض التكييف الهيكلي:** تمنح هذه القروض لتسوية الخلل في موازين المدفوعات ولزادة قدرته على تسديد ديونها، ويمنح عادة بشروط شديدة تتضمن تصويب السياسات الاقتصادية وتصحيحات هيكلية.
4. **قروض التكييف القطاعي:** تمنح هذه القروض لتمويل قطاع معين كالزراعة أو الصناعة، وذلك لتصويب وتصحيح مسار هذا القطاع المراد تمويله[26].

المبحث الرابع: تقييم العلاقة بين صندوق النقد الدولي والبنك الدولي وعلاقة الجزائر بهما

منذ إنشاء صندوق النقد الدولي والبنك العالمي، اضطلع كل بمهامه، فصندوق النقد الدولي يسهر على النظام النقدي العالمي ومنع التخفيض التنافسي لقيم العملات، أما البنك الدولي فهو يسهر على سلامة النظام المالي العالمي بتقديمه قروضا لمختلف الدول الأعضاء في المؤسستين، وبتطور عدد الأعضاء المساهمين في صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، واتساع نطاق العضوية للمؤسستين، تطور دورهما حيث اتسع عمل البنك الدولي وأصبح يقدم قروضا للدول الاعضاء بهدف إقامة مشاريع البنية التحتية ومحطات توليد الكهرباء وغيرها، بينما تطور عمل الصندوق وأصبح يهتم بمعالجة الاختلالات الاقتصادية التي يعاني منها الدول الاعضاء، وذلك بتبني سياسات وبرامج التثبيت الاقتصادي و التعديل الهيكلي.

المطلب الأول: العلاقة بين البنك الدولي وصندوق النقد الدولي

رأينا سابقاً أن جملة الظروف والمتغيرات الدولية التي طرأت في العقود الأولى من القرن العشرين قد حفزت المجتمع الدولي للتفكير بموضوع النظام النقدي الدولي وكيفية تخطي المشكلات التي عانت منها الدول المختلفة على هذا الصعيد [27]. إن جملة الظروف هذه كانت السبب الأساسي لولادة صندوق النقد والبنك الدوليين في بريتون وودز عام 1944.

ورغم وجود صلة مباشرة بين هاتين المنظمتين، حيث أنه لابد من أجل العضوية في البنك العضوية في الصندوق، إلا أن كلا منهما قد تخصصت في مجالات مختلفة عن مجالات ونطاق عمل الأخرى، فالبنك الدولي تخصص في محاولة تحقيق الإنشاء والتعمير، إذ ذهبت 43% من قروضه أثناء العقد الأول من تاريخ إنشائه إلى الدول الصناعية في أوروبا باعتبارها قروض تعمير، وكذلك إلى دول مثل استراليا – نيوزلندا – جنوب أفريقيا – اليابان، أما إقراض الدول النامية فقد كان بهدف الإنشاء، فثلاثة أرباع القروض التي خصصت للدول النامية في العقدين الأوليين من تاريخ إنشاء البنك كان مخصصا لمشروعات البنية التحتية.[28]

أما صندوق النقد الدولي فقد كانت مهمته تقديم قروض موازنة قصيرة الأجل لكل من الدول الصناعية والنامية. وهناك فروقات عديدة بين المنظمتين، تتجلى في جوانب عدة نذكر منها على سبيل المثال:

الفرق في تمويل المنظمتين في الأنشطة المالية، ففي البنك الدولي تسدد الدولة جزءاً صغيراً من رأس المال ولا يوجد ارتباط بين حصة الدولة في رأس المال ومقدار القرض، فضلاً عن أن تمويل الجزء الأكبر من قروض البنك مصدره الأسواق المالية العالمية يضمنها الجزء غير المطلوب من رأسماله. أما بالنسبة للصندوق فتسهم الدول بمقدار مساو لحصصها، وهناك ارتباط بين حقوق التصويت ومقدار القرض من جهة وبين حصة العضو من رأس المال من جهة ثانية. ويمول الصندوق عملياته الائتمانية من احتياطيات الصرف الأجنبي للبنوك المركزية للدول الأعضاء، وذلك باستخدام حصصها من العملات، وإن اقترض الصندوق فإنه يقترض من البنوك المركزية أو من الدول الأعضاء، لكنه لا يقترض مطلقاً من السوق.

وقد دام هذا التباين بين وظائف كل من البنك والصندوق خلال العقود الثلاثة الأولى من إنشائهما، ولكن منذ السبعينات أصبحت الخطوط التي تفصل بين المنظمتين غير واضحة، لدرجة نشوب الخلافات بينهما بسبب تداخل الأنشطة، وقد وصلت هذه الخلافات ذروتها في أواخر الثمانينات من القرن العشرين وكمثال على تداخل الأنشطة نذكر ما يلي:

برنامج تسهيلات السحب الطويل الأجل الذي أنشأه صندوق النقد الدولي عام 1974 والذي يهدف إلى تمويل الإصلاح الهيكلي في الدول النامية، إذ مكن الصندوق الدول المستفيدة من سداد القروض من خلال فترة تمتد من 4 إلى 10 سنوات بدلاً من الفترة المعتادة وهي 3 إلى 5 سنوات. بدأ البنك الدولي في أواخر الثمانينات يرى الحاجة إلى إصلاح السياسات الكلية، على أنها حاجة ملحة واتخذ مدخلاً للإقراض استخدمه مع بعض الدول مثل الهند، يتكون من ربط قروض ميزان المدفوعات (ولا ترتبط بالمشروعات) باتفاقيات عن السياسات الاقتصادية العامة للدولة المقترضة، وأصبحت تغطية الفجوة في ميزان المدفوعات وتحقيق التغيير

الهيكلي المطلوب (أي ما يسمى بالإقراض من أجل الإصلاح الهيكلي)، أحد أنشطة البنك الدولي الهامة والدائمة. إن خير ما يمثل العلاقة بين البنك والصندوق هو حديث نائب رئيس البنك الدولي مع رئيس بعثة الصندوق إلى كولومبيا " أنت تلوي ذراعهم الأيمن ونحن سنلوي ذراعهم الأيسر".[29]

المطلب الثاني: علاقة الجزائر بصندوق النقد الدولي والبنك العالمي

على اعتبار الجزائر بلدا عضوا في كل من صندوق النقد الدولي والبنك الدولي، فهي تربطها علاقة بهما يمكننا توضيحها فيما يلي:

أولا: علاقة الجزائر بصندوق النقد الدولي

مباشرة بعد الاستقلال انضمت الجزائر إلى صندوق النقد الدولي بتاريخ 1963/09/26 حيث قدرة آنذاك حصتها ب 623.1 مليون وحدة سحب خاصة لترتفع في أوت 1994 إلى 941.4 مليون وحدة سحب خاصة وقدر صوتها في ذلك الوقت ب 9393 صوت، ويمثل الجزائر في الصندوق محافظ بنك الجزائر وذلك في مجلس المحافظين الذي ينعقد سنويا.[30]

1. اتفاقيات الجزائر مع صندوق النقد الدولي

لقد اضطرت الجزائر إلى التوقيع على اتفاقية مع صندوق النقد الدولي من اجل فك الخناق على الديون الخارجية وذلك بإعادة جدولتها ومحاربة الركود الاقتصادي، وقد تم التوقيع على مرحلتين: **الأولى** تمثلت في اتفاقية الاستقرار الاقتصادي في أفريل 1994 وامتدت إلى مارس 1995، و**الثانية**: اتفاقية التسهيل التمويلي الموسع في أفريل 1995 وامتدت إلى مارس 1998.[31]

أ. برنامج الاستقرار الاقتصادي قصير المدى (أفريل 1994– مارس 1995)

على مستوى إعادة الجدولة تم حصول أول عملية إعادة الجدولة في أعقاب اتفاق مع الصندوق سنة 1994، ومنه أعيد فيها جدولة 400.4 مليون دولار على مدى 16 سنة منها 4 سنوات معفاة من الدفع، وعليه فان خدمة الديون لا تستأنف إلا في شهر ماي 1998. بحيث يتم تسديد 52% من المبالغ المستحقة خلال 9 سنوات و45% خلال الثلاث سنوات الأخيرة وتندرج أهداف برنامج الاستقرار الاقتصادي في خطط متوسط المدى يهدف لاسترجاع النمو الاقتصادي.[32]

وقد تضمن هذا البرنامج المشروط النقاط التالية:

- تخفيض سعر صرف الدينار في أفريل 1994 بنسبة 40.17% (1دولار =36دج).
- تحرير التجارة الخارجية عن طريق تسهيل نظام الدفع ونضام الصرف.

- الضغط على عجز الموازنة إلى 0.3% من النتائج الخام خلال فترة البرنامج.
- التقليص من الكتلة النقدية، وهذا شرط أساسي للتطور السليم والصحيح.
- إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات وذلك عن طريق تخفيض عبئ خدمة الديون.[33]
- إدخال معدل فائدة 3.5% على القروض الموجهة للبنك المركزي الموجهة للحكومة.
- إدخال احتياطي بنسبة 3% على الودائع البنكية بفوائد 11% .
- قانون جديد للاستثمار يسمح بمشاركة الأجنبية في رأس مال البنوك المحلية.
- خلق وكالة وطنية للاستثمار.

ب. برنامج التصحيح الهيكلي (أفريل 1995– مارس1998)

جاء هذا البرنامج إثر نهاية البرنامج الأول مباشرة، وهو نتيجة اتفاق للقرض التمويلي الموسع بمبلغ 1169.28 مليون وحدة سحب خاصة أي ما يعادل 127.8% من حصة الجزائر، وكان البرنامج المشروط المسمى برنامج التعديل أو التصحيح الهيكلي من المفروض أن يعمل من خلال بنوده وإجراءاته على تكييف البنية الاقتصادية وفق توجه جديد تعمل الجزائر على إدخاله.[34]

من الإجراءات التي جاء بها هذا البرنامج ما يلي:

- مواصلة رفع الدعم عن الأسعار إلى غاية الوصول إلى التحرير الكامل لكل السلع والخدمات.
- تحرير أسعار الفائدة ومنع استقلالية أكثر البنوك التجارية في تقيم القروض.
- القضاء على عجز الميزانية وتنمية الادخار العمومي.
- ومن الإجراءات ذات الطابع الهيكلي ما يلي:
- فتح رأسمال الاجتماعي للمؤسسات العمومية للمستثمرين الأجانب والمحليين.
- العمل على توزيع الصادرات من غير المحروقات.
- إنشاء سوق مالي لتسهيل عمليات الخوصصة والحصول على مصادر جديدة لتمويل الاستثمارات.
- إصلاح النظام المالي والمصرفي وتهيئة قطاع البنوك وإخضاعه لعملية إعادة الهيكلة والخوصصة مع تشجيع تأسيس البنوك الخاصة.
- طلب الانضمام إلى الأنظمة العالمية للتجارة وبدء المفاوضات مع الاتحاد الأوروبي لرسم إطار الشراكة.[35]

ثانيا: علاقة الجزائر بالبنك الدولي

من خلال قراءة التقارير الخيرة للبنك الدولي حول الجزائر يظهر التطور الكبير في العلاقات بين الجزائر والبنك الدولي:

بعد 1962: كان حضور البنك الدولي قويا ومكثفا في مساعدة الدول التي في طور البناء:

- تكوين الاطارات في مختلف الميادين المهنية
- منح قروض مالية ومساعدات تقنية.

هذا النوع من التدخل امتد حتى بداية 1990: التاريخ الذي دخلت فيه الجزائر في أزمة اقتصادية لا مثيل لها، كانت محملة ديون خارجية هامة عن تدهور كبير في سعار البترول، اضطرت الجزائر من خلالها إلى التوقف تماما عن تسديد ديونها، أمام هذا المأزق كان من الضروري تدخل كل من البنك والصندوق.

أمام هذه الوضعية المزرية لم يكن هناك حلولا للشروع في مفاوضات لفروض تحقيق الديون الخارجية، وتطبيق فوري لتوصيات البنك الدولي المفروضة على الجزائر في إطار ما يسمى بمخطط تسوية الوضعية، نتائج هذا المخطط استعجالي كانت للأسف وخيمة، حيث أدى تطبيقها سنوات 1994-1995 إلى إضرار هام في القطاع العام بسبب فصل ما يقارب عن 400000 عامل السبب الذي لم تتقبله السلطة المركزية ووصل إلى درجة اتهام الحكومة في ذلك الوقت بمساعدة البنك الدولي على حساب القطاع العام.

يمكن القول أن سمعة البنك الدولي تحطمت في نظر الرأي العام الجزائري، الذي أرجع كل هذا الخراب إليه، وما زاد الطين بلة هو ما كان يعكس الجزائر بالموازاة من أزمات أخرى، وأخطرها الأزمة الأمنية التي أثرت كثيرا على الاقتصاد الوطني. بداية من1999 تحسنت الأوضاع خاصة بعد ارتفاع أسعار البترول، انتعاش صادرات الجزائر من المحرقات وكذا تحسن القطاع المهني، مكن الجزائر من التحكم في الأوضاع وتحقيق نسبة نمو ديموغرافي مقبول للبنك الدولي، ومن خلال متابعة الوضع في الجزائر اضطر في إطار هذه المعطيات الجديدة إلى التكيف مع الاحتياطات الجديدة للجزائر. وبطلب من الحكومة الجزائرية، تم إنشاء استراتيجية تعاون بينها وبين البنك، سميت بالمساعدة القرابة الاستراتيجية، هذه الاستراتيجية الجديدة من التعاون المطبقة من 2004-2006، تتركز حول إنهاء المشاريع وتطوير النمو الاقتصادي وكذا خلق مناصب شغل، من خلال مساعدة القطاع العام وجعله فعليا، والتشجيع على الاستثمار الخاص في القطاع الاقتصادي.

– القروض التي تحصلت عليها الجزائر من البنك:

لقد استفادت الجزائر من البنك قرضين رئيسيين لتقليل الكوارث الطبيعية وخلق فرص العمل تتمثل في ما يلي:

1– قرض من البنك الدولي لتقليل الكوارث الطبيعية على فقراء المناطق الحضرية في الجزائر:

• واشنطن 08 أوت 2002 وافق البنك الدولي على قرض قيمته 89 مليون دولار أمريكي للجمهورية الجزائرية، لتخفيض درجة تعرض سكان المناطق الحضرية (المدن) للفيضانات والزلازل والكوارث الطبيعية الأخرى، وسيسعى المشروع الذي يموله هذا القرض إلى تحسن قدرة الجزائر على التصدي لأوضاع الكوارث الطبيعية وإدارتها وإدخال إجراءات وقائية، في حال تعرض فقراء المناطق الحضرية لكوارث في المستقبل.

• تتميز الجزائر العاصمة والمدن الأخرى بارتفاع معدل التمدن (التوسع العمراني) الذي ارتفع من1% إلى 3% من عام 1996 إلى حوالي 60% عام2000، وتسهم المساكن شديدة الازدحام، وعدم وجود أسواق لتمويل الإسكان ونظام الاسكان الاجتماعي، في حدوث تدهور سريع في رصيد المباني، كما أن الجزائر العاصمة التي يقطنها 03 ملايين نسمة معرضة للسيول والانهيارات الأرضية والطينية والزلازل. وقد أدى هذا إلى تكبد الفقراء خسائر مالية واجتماعية واقتصادية وتحول الموارد المالية من جهود التنمية التقليدية إلى الانتعاش وإعادة الإعمار.

• في الآونة الأخيرة أسفرت الأمطار الغزيرة التي اقترنت بفيضانات وتدفقات طينية عن وفاة 300 شخص حدثت نسبة 95% في الجزائر العاصمة، وخسائر وأضرار في الممتلكات بلغت قيمتها 400 مليون دولار، وكان الإسكان هو أشد القطاعات تأثيرا، فقد بلغ نصيبه 33% من الأضرار الكلية وتبعته الخسائر التي منيت بها شبكات المياه والصرف الصحي وتصريف مياه الأمطار، ثم البنية الأساسية العامة مثل: الطرق، الجسور، والموانئ ثم المنشأ ت الزراعية.

• ويعتبر المشروع الذي تمت الموافقة عليه استجابة لطلب الحكومة الجزائرية، مساعدة لإعادة التأهيل والوقاية في أعقاب الفيضانات، وسيعد أحد مكونات المشروع الحكومة للتصدي للكوارث الطبيعية، عن طريق تمويل أجر دراسات وتدريب موظفين في الهيئات الوطنية المسؤولة عن الحماية المدنية والأرصاد الجوية وموارد المياه، وشراء معدات لعمليات البحث والإنقاذ وعمليات الإخلاء الطبي وغيرها، وسيمول مكون أخر في المشروع عمليات إعادة الإعمار الطارئ، مثل: بناء مساكن جديدة لمن فقدوا منازلهم في الفيضانات وبناء أشغال مياه وإعادة التشجير لتثبيت التربة.

وسيقدم البنك الدولي للإنشاء والتعمير أحد مؤسسات مجموعة البنك الدولي، المسؤول عن تقديم القروض

والمساعدات الفنية للبلدان المتوسطة الدخل، فهذا الذي تبلغ قيمته 89 مليون دولار، بشرط الاقراض العادي، وستساهم الحكومة الجزائرية ب 36مليون دولار في المشروع، وستلعب دورا رئيسيا في إدارته، وجدير بالذكر أن البنك قدم مساعدات بلغت حوالي 08 ملايين دولار في مختلف أنحاء العالم، لعمليات إعادة الإعمار في أعقاب الكوارث.

2- قرض من البنك الدولي لمكافحة الفقر في المناطق الريفية الجزائرية، من خلال خلق فرص العمل:

• 29 أفريل 2003 وافق البنك على قرض بمبلغ 95 مليون دولار أمريكي للحكومة الجزائرية، من أجل تهيئة فرص العمل في المناطق الجبلية الريفية، التي سكانها من ذوي الدخل المنخفض في شمال غرب وشمال وسط الجزائر، ويسعى لرفع مستويات معيشة الفقراء في المناطق الريفية الجزائرية، حيث كانت بيانات عام 1995 أن نسبة 70% من الفقراء يعيشون في مناطق ريفية أي ما يعادل ما مجموعة2.7 مليون شخص، وأن هناك علاقة وثيقة بين الفقراء والبطالة، كما أن المجتمعات الريفية تتأثر بقلة العمالة نتيجة التغيرات الموسمية في الأنشطة الزراعية، علما أن الأوضاع ازدادت سوءا نتيجة الجفاف المستمر في الجزائر في السنوات 10 الأخيرة.

المطلب الثالث: أوجه الاختلاف بين صندوق النقد الدولي وبين البنك الدولي:

رغم التشابه الكبير بين صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي، حيث تأسس كلاهما في مؤتمر بريتن وودز في عام 1944، ولهما رسالتان يكملان بعضهما بعضا، بالإضافة إلى ضمهما نفس عدد الدول الأعضاء والمقدرة حاليا ب 189 دولة عضوة، إلا أنه يوجد العديد من الاختلافات بينهما يمكننا إيجازها في الجدول الموالي:

الجدول (2-1): أوجه الاختلاف بين صندوق النقد الدولي ومجموعة البنك الدولي:

صندوق النقد الدولي	البنك الدولي
فكرة أمريكية هوايت.	فكرة انجليزية كينز.
تسهر على ادارة النظام النقدي الدولي.	تسهر على ادارة النظام المالي الدولي.
لا يجب على الدول أن تنضم أولا إلى مجموعة البنك الدولي كي تتأهل للانضمام إلى الصندوق.	يجب على الدول أن تنضم أولا إلى الصندوق كي تتأهل للانضمام إلى مجموعة البنك.
يمنح قروض قصيرة الأجل.	يمنح قروض طويلة الأجل.
يتتبع الاقتصاد على الصعيد العالمي وفي البلدان الأعضاء، ويقدم قروضا للبلدان التي تواجه مشاكل في ميزان المدفوعات، ويقدم المساعدة العملية للبلدان الأعضاء.	يقدم التمويل والمشورة بشأن السياسات والمساعدة الفنية للحكومات، كما تركز على تدعيم القطاع الخاص في البلدان النامية.
الهيكل التنظيمي له خمس مستويات.	الهيكل التنظيمي له ثلاث مستويات.
يعمل على تحقيق استقرار النظام النقدي الدولي، ورصد حركة العملات في العالم.	هدفه تخفيض معدلات الفقر وزيادة معدلات التنمية من خلال البرامج والسياسات.

المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعلومات السابقة.

قائمة الهوامش والإحالات:

[1] الهادي خالدي، المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، المطبعة الجزائرية للمجلات والجرائد، الجزائر، 1996، ص40.

[2] نفس المرجع، ص41.

[3] نجم الدليمي، دور سياسة المؤسسات الاقتصادية والمالية على اقتصاديات البلدان النامية، مؤسسة الحوار المتمدن، العدد: 4165، منشور على الموقع:

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=370351&nm=1 consulté le : 06/ 04/ 2020

[4] كريمة محمد الزكي، آثار سياسة صندوق النقد الدولي على توزيع الدخل القومي، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2004، ص15.

[5] نفس المرجع، ص35.

[6] غازي عبد الرزاق النقاش، التمويل الدولي والعمليات المصرفية الدولية، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2006، ص91.

[7] محمد ابراهيم عبد الرحيم، منظمات اقتصادية دولية في زمن العولمة، مؤسسة شباب الجامعة، دون طبعة، الإسكندرية، 2008، ص55.

[8] محسن أحمد الخضيري، العولمة الاجتياحية، مجموعة النيل العربية للطباعة والنشر و التوزيع، القاهرة، 2001، ص ص102، 103.

[9] عادل المهدي، عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003، ص84.

[10] نشرة صندوق النقد الدولي، سبتمبر 1995، ص3.

[11] نشرة صندوق النقد الدولي، أغسطس، 1994، ص5.

[12] هيثم عجام، التمويل الدولي، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص ص 196، 197.

[13] محمد الأمين وليد طالب، انعكاسات الازمة المالية العالمية (2008) على سياسات صندوق النقد الدولي، مجلة الاقتصاد والمجتمع، المجلد 6، العدد 6، 2010، جامعة قسنطينة 2، الجزائر، ص14.

[14] محمد ساكر العربي، محاضرات في الاقتصاد الدولي، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006، ص125.

[15] عبد العزيز قادري، صندوق النقد الدولي الآليات والسياسات، دار هومة للنشر والتوزيع والطباعة، الجزائر، 2003، ص ص 53، 54.

[16] نفس المرجع، ص54.

[17] نشرة صندوق النقد الدولي، موارد الصندوق مصادرها واستخداماتها، سبتمبر، 1995، ص14.

[18] مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل (التجربة الجزائرية)، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص83.

[19] محسن أحمد الخضيري، مرجع سبق ذكره، ص104.

[20] موسى سعيد مطر وآخرون، التمويل الدولي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص169.

[*] هذه الدول هي: و.م.أ، اليابان، ألمانيا، بريطانيا وفرنسا.

[21] علي كنعان، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012، ص 423.

[22] بشار محمود قبلان، أثر سياسات البنك الدولي على التنمية الاقتصادية والسياسية، عماد الدين للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص 23.

[23] موسى سعيد مطر وآخرون، مرجع سبق ذكره، ص 170.

[24] علي كنعان، مرجع سبق ذكره، ص423.

[25] نبيل حشاد، العولمة ومستقبل الاقتصاد العربي، دار إيجي مصر للطباعة والنشر، القاهرة، 2006، ص200.

[26] نبيل حشاد، مرجع سبق ذكره، ص201.

[27] نفس المرجع، ص08.

[28] جاك. ج. بولاك، البنك الدولي وصندوق النقد الدولي علاقة متغيرة، ترجمة: أحمد منيب، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة، 2001، ص07.

[29] جاك. ج. بولاك، مرجع سبق ذكره، ص 9.

[30] فلة عاشور، آثار برامج الإصلاح المالي لصندوق النقد الدولي على سوق العمل في الجزائر منذ 1994 حتى 2002، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة بسكرة، 2005، ص61.

[31] ماجدة ملوخ، فعالية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ضل الاصلاحات الراهنة، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، غير منشورة، جامعة بسكرة، 2003/2002، ص 131.

[32] فلة عاشور، مرجع سبق ذكره، ص74.

[33] نجاة مشمس، فعالية السياسة النقدية والمالية في علاج التضخم (دراسة حالة الجزائر1986-2004)، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة بسكرة، 2004، ص173.

[34] فلة عاشور، مرجع سبق ذكره، ص76.

[35] نجاة مشمس، مرجع سبق ذكره، ص ص 173، 174.

الفصل الثالث:
السيولة الدولية وحقوق السحب الخاصة / العمليات البنكية الدولية

إن تناول مسألة اقتصادية مثل السيولة الدولية، ليس من السهولة إمكانية الإلمام بكل ما يتعلق بمصادرها القائمة على أساس الذهب والصرف الأجنبي، فقد عاش العالم بعد الحرب العالمية الثانية مشكلة إيجاد مصادر السيولة، لتمويل التوسع في المعاملات الاقتصادية والتجارية الدولية، وهو ما دفع المراكز الاقتصادية والسياسية الرئيسية إلى توقيع معاهدة بريتن وودز، ثم جاءت إجراءات الرئيس الأمريكي ريتشارد نيكسون سنة 1971 لتوقف مشكلة السيولة الدولية القائمة على أساس قاعدة الذهب (الدولار الذهبي)، ليعيش العالم بعدها غياب السلطات المركزية عن توفير السيولة الدولية.

المبحث الأول: السيولة الدولية

تعتبر السيولة الدولية من المواضيع التي تثير اهتمام الباحثين لما لها من أهمية اقتصادية كبيرة، وبما تكتنفه من غموض وتساؤلات، فالمؤسسات المالية والمصرفية الدولية مطالبة أن تدير سيولتها وتوظفها بما يحقق عوائد لمالكيها.

المطلب الأول: مفهوم السيولة الدولية ومكوناتها

سوف نقوم فيما يلي بتوضيح مفهوم السيولة الدولية ومكوناتها:

أولا: مفهوم السيولة الدولية

هناك الكثير من المفاهيم للسيولة الدولية، وذلك تبعا لاختلافات وجهات النظر في تحديد مكونات السيولة الدولية، بحسب درجة سيولتها أو توافرها لدى السلطات النقدية، مع الاختلافات في طبيعة الحاجة لها، وفيما يأتي بعض هذه التعاريف:

- أنها كمية الأرصدة من الذهب والعملات الأجنبية التي تستعمل في مواجهة التقلبات المرتقبة التي يمكن أن تطرأ على ميزان المدفوعات.
- مجموع الوسائل المالية والفنية اللازمة لتمويل التجارة الدولية، وتسوية المدفوعات بين الدول.
- أنها الموارد الموجودة بتصرف السلطات النقدية في سوق الصرف الأجنبي.[1]

كما تعرف السيولة الدولية بأنها "الموجودات غير الوطنية التي تكون السلطات النقدية الوطنية مستعدة لقبولها لأغراض تسوية الديون والالتزامات المترتبة لها أو عليها"، وبسبب خاصية القبول العام الذي تحظى به هذه الموجودات، فيمكن تعريفها بأنها "تلك الموجودات التي يجري اللجوء إليها لتسوية العجز في ميزان المدفوعات دون الاضطرار إلى تغيير سعر الصرف، أو اتباع سياسات انكماشية سريعة أو فرض قيود على التجارة.[2]

ثانيا: مكونات السيولة الدولية

تتكون السيولة الدولية من:

1-احتياطي الذهب النقدي:

يعتبر الذهب أكثر العناصر ثباتا في السيولة الدولية، نظرا للدور الذي لعبه في ظل قاعدة الذهب بأشكالها الثلاثة، ثم في ظل نظام بريتن وودز، ومازال لحد الساعة يكتسي الأهمية البالغة، باعتباره يشكل احتياطيا استراتيجيا يستنجد به عندما تقع أزمات اقتصادية واضطرابات نقدية وتذبذبات حادة في أسعار صرف العملات الاحتياطية.

تعريف آخر: "الذهب النقدي هو أصل حقيقي يمثل قدرة شرائية معترف بها من طرف جميع الاقتصاديات مهما اختلفت أنماط تنظيمها والتشريعات المعمول بها، ويقوم حائز هذا الذهب بالتنازل عنه لصالح البنك المركزي، فيصبح ملكا لها وأصلا من أصوله ويعطى مقابل ذلك نقود قانونية إلى هذه الجهة، فنقول حينئذ أن البنك المركزي قام بتنفيذ الأصل أي مقابل الحصول عليه نقودا قانونية."

إن الذهب الموجود خارج البنوك المركزية والذي تزداد كميته بازدياد الانتاج، ولا تخضع أسعاره لأي ضابط بل وفقا لقواعد السوق يسمى الذهب غير النقدي أو الذهب الصناعي أو الذهب التجاري، والذي لا يعد ضمن احتياطيات الذهب النقدي إذ يعتبر سلعة تجارية حيث تتم معالجته في بنود الميزان التجاري.

ويقوم مجلس الذهب العالمي كل سنة بنشر تقرير حول احتياطات الذهب النقدي الرسمية، حيث تعتبر الولايات المتحدة الأمريكية صاحبة أكبر احتياطي من الذهب بمقدار يتجاوز 8 آلاف طن حسب سنة 2019.

2-العملات الاجنبية القابلة للتحويل (القيادية):

إن نسبة الذهب في غطاء العملة أصبحت قليلة في عصرنا هذا، الذي أصبح فيه الإصدار النقدي مستقل عن مخزون الذهب. وبالعكس فإن نسبة العملات الأجنبية في الغطاء النقدي هي نسبة كبيرة، ونقصد بالعملات الأجنبية (القوية) أو الصعبة القابلة للتحويل والمقبولة في المبادلات الدولية كالدولار الأمريكي والجنيه الاسترليني واليورو....، ومقدار العملات الأجنبية كرصيد للعملة يتوقف على النتيجة أو محصلة التبادل مع الخارج وعلى أسعار العملات الأجنبية نفسها في سوق الصرف.

3-حقوق السحب الخاصة:

هي عبارة عن نقد احتياطي دولي، يستخدم كوسيلة جديدة لدعم أصول السيولة الدولية التقليدية كالذهب والدولار واحتياطات العملة الأجنبية القابلة للتداول.

تعتبر حقوق السحب الخاصة من أهم التسهيلات التي يقدمها الصندوق للدول الأعضاء، وتستفيد الدولة العضوة منها شريطة حدوث عجز في ميزان المدفوعات، ومعنى ذلك أنه لا يجوز الاستفادة من حقوق السحب الخاصة لتعزيز احتياطيات البلد المعني من أصول السيولة الدولية. كما أن هناك ألية أخرى للاستفادة من حقوق السحب الخاصة، حيث يمكن لأي بلد مشارك يواجه عجز في ميزان مدفوعاته، أن يحصل من أي بلد أخر يتميز بفائض في ميزان مدفوعاته على العملات الصعبة بشكل ألي، ودون شروط خاصة بالعملة الوطنية أو العملات الأخرى القابلة للتبادل الحر مقابل حصوله على كمية مماثلة من هذه الحقوق.

تعتبر حقوق السحب الخاصة بمثابة أصل جديد أضافه صندوق النقدي الدولي إلى الاحتياطيات الدولية بمقتضى التعديل الأول لمواد الاتفاقية المنشئة له، وذلك في عام 1969م وهي تعد أول احتياطي يحمل فائدة يتم خلقها بقرار دولي، ليمثل إضافة جديدة إلى أصول الاحتياطيات الدولية القائمة، ويتم تحديد سعر الفائدة أسبوعيا، وتعد هذه الحقوق بمثابة وحدات نقدية حسابية، تعطي الدول الحائزة لها الحق في الحصول على التسهيلات الائتمانية بعملات قابلة للتحويل من دول أعضاء الصندوق. وهي قيود دفترية يجريها صندوق النقد الدولي لاستخدامها في تسوية المدفوعات الدولية، وتستمد هذه الحقوق القانونية بمجرد التزام الأعضاء على مستوى الصندوق بأن يقبلها في أي وقت ومن أي دولة في حدود قيمة إجمالية محددة.

4- اتفاقيات المقاصة الدولية:

بمقتضى اتفاقية المقاصة تتفق الدولتان على سعر صرف ما بين عمليهما ويقوم المستوردون في الدولة الاولى بدفع قيمة وارداتهم من الدولة الثانية بعملتهم الوطنية في حساب مقاصة يفتح لهذا الغرض باسم الدولة الثانية في البنك المركزي للدولة الأولى، ومن خلال هذا الحساب يستطيع من يصدر سلعا من الدولة الأولى إلى الثانية أن يحصل على قيمة صادراته بعملته الوطنية والحال كذلك تماما بالنسبة إلى الدولة الثانية، وعندما تنتهي الاتفاقية —وهي سنة عادة- فإذا كانت المدفوعات التي يتعين على إحدى الدولتين أن تجريها لمصلحة الدولة الأخرى مساوية تماما للمدفوعات التي يتعين على هذه الدولة الأخرى أن تجريها لمصلحة الدولة الأولى فإن حساب المقاصة بينهما لن يظهر أي فائض أو عجز ولن تدعو الحاجة إلى القيام بإجراء في هذا الصدد، أما لو تحقق فائض لمصلحة إحدى الدولتين في نهاية مدة الاتفاقية فسيتعين على هذه الدولة الأخيرة، وهي

دولة العجز أن تسدد هذا الفرق بطريقة ما يتفق عليها بين الدولتين كالسداد بواسطة سلعة معينة يتفق عليها أو بواسطة عملة قابلة للتحويل أو بالذهب أو ترحيل الفائض لمصلحة الدولة الأولى لفترة اتفاقية المقاصة التالية، وقد يشمل هذا النوع من الاتفاقيات دفع أرباح الأسهم وفوائد السندات وأقساط الديون وغير ذلك. وفي كافة الحالات فإن هذه الاتفاقيات تمكن من تسوية المدفوعات الخارجية ما بين الدولتين الطرفين فيها بواسطة العملة الوطنية لكل دولة دون الحاجة لسوق الصرف الأجنبي.[3]

المطلب الثاني: أنواع السيولة الدولية وتقنيات توفيرها

للسيولة الدولية أنواع والعديد من التقنيات لتوفيرها، سوف نقوم بعرضها كما يلي:

أولا: أنواع السيولة الدولية

1-السيولة المملوكة: وهي عبارة عن الأصول والاحتياطات التي تكون بحوزة الدولة (لدى السلطات النقدية)، ومن ثم باستطاعتها التصرف بها بحرية وكما تشاء وبحسب الظروف الاقتصادية، مثل كمية الذهب التي يحتفظ بها البنك المركزي لأي دولة، إضافة إلى الشريحة لدى صندوق النقد الدولي، وهي تعكس القدرة الذاتية للدولة في مواجهة أعباء الخارج.

2-السيولة المقترضة: هي كافة السيولة الدولية التي تحصل عليها الدولة عن طريق اقتراضها من الخارج، من أجل استخدامها في معالجة العجز الطارئ في ميزان المدفوعات. وتختلف السيولة الدولية المقترضة عن السيولة المملوكة في أنها تمثل التزامات على الدولة المقترضة، وبالتالي يجب على الدولة تسديد أصل القروض والفوائد المترتبة عليها، وحسب المدة المتفق عليها خلال عملية الاقراض، سواء من دول أخرى أو من مؤسسة دولية مثل صندوق النقد الدولي أو البنك الدولي.[4]

ثانيا: تقنيات توفير السيولة الدولية: إن احتياطيات الصرف الأجنبي ليست هي الشكل الوحيد كصمام أمان ضد الصدمات الخارجية، وتشمل أشكالا بديلة: كخطوط الائتمان (العامة والخاصة)، وخطوط مقايضة البنك المركزي، يعتقد أن خطوط المقايضة وخطوط الائتمان الطارئ التي توفرها المؤسسات المالية الدولية لها ميزات الاحتياطي، وتحرص الكثير من البنوك المركزية على امتلاك أو إمكانية الحصول على قدر أكبر من السيولة الدولية، لمواجهة أي أزمة مستقبلية، ويمكن التمييز بين ثلاث تقنيات لتأمين السيولة الدولية: تقنيات متعددة الاطراف، ثنائية الأطراف، أحادية الجانب:[5]

أ- الاجراءات متعددة الأطراف: تتضمن كل التقنيات المتعددة الأطراف، إجماع مجموعة من بلدان على توفير السيولة لبعضها البعض في حالة الضرورة، ففي ترتيبات تجميع الاحتياطي، حيث يمكن للبلدان المشاركة

الاعتماد على المجمع عندما يحتاجون إلى السيولة، فوجود التجميع يمكنهم الحصول على رؤوس الأموال الدولية أفضل من عدم وجوده، ومع ذلك قد يتم فقدان ميزة التجميع في أزمة السيولة العامة، إذا كان معظم الدول المشاركة أو الكل يريد أن يسحب السيولة في نفس الوقت.

ب– الاجراءات الثنائية: تشمل قبول مؤسسة واحدة الالتزام بتوفير السيولة على الطلب للبنوك المركزية الأجنبية، فخطوط المبادلات بين البنوك المركزية الثنائية لديها ميزة، أنها يمكن أن توفر السيولة الكافية، وهناك تقنية ثنائية، على سبيل المثال في الأزمة المالية العالمية الأخيرة (أزمة الرهن العقاري لسنة 2008)، البنوك المركزية في الدنمارك والنرويج والسويد قدمت سيولة باليورو للبنك المركزي لإيسلندا عن طريق خطوط المقايضة، ومع ذلك فإنها لم تقدم أي التزام مسبق لتوفير السيولة، فالبلدان ذات احتياطيات الصرف الأجنبي الكبيرة، يمكن أن تكون في وضع يمكنها من تقديم عملات أجنبية إلى عدة بلدان، شريطة غياب الخطر الأخلاقي.

ج–الاجراءات أحادية الجانب: إن الاجراءات المتعددة الأطراف أو الثنائية لا توفر للبلدان السيولة الكافية وبالشكل المطلوب، فمن المرجح أن تلجأ إلى الاجراءات من جانب واحد، فبإمكانها بناء احتياطيات الصرف الأجنبي، والتي يمكن استخدامها لتوفير السيولة من العملات الأجنبية في أوقات الأزمة للبنوك المركزية المحلية، فخلال الأزمة الأخيرة (أزمة الرهن العقاري 2008)، الدول النفطية من بين بلدان الأخرى، تدخلت باحتياطاتها لمواجهة الطلب على الصرف الأجنبي، فالتأمين الذاتي هو أن البلد لديه اليقين من الوصول إلى السيولة بالعملات الأجنبية، وليس هناك حاجة للتنسيق، ومن عيوب هذا الخيار تكاليف احتياطيات الصرف الأجنبي.

المطلب الثالث: مؤشرات ومقاييس السيولة الدولية

للسيولة الدولية العديد من المؤشرات والمقاييس التي تقاس بها، حيث يمكننا إيجازها فيما يلي:[6]

أولا: مؤشرات السيولة الدولية على النطاق الدولي

تبلورت البحوث والدراسات في مجال السيولة الدولية على النطاق العالمي، في ربط العلاقة القائمة بين مستوى احتياطي الصرف وبين حجم أو قيمة التجارة العالمية، وفي هذا الخصوص يستخدم رقم الواردات في السوق العالمي كمرادف يعبر عن حجم هذه التجارة، لهذا رقم الواردات العالمية يتطابق مع حجم التجارة الدولية:

$L=R/M$

بحيث:

L: السيولة الدولية.

R: مستوى الاحتياطات ووسائل الدفع الدولية.

M: قيمة الواردات العالمية أو الدولية.

-ويرى أصحاب هذه الصيغة أن ميزتها تتمثل في أنها تتجاوز المشكلات الاحصائية الناجمة عن التجميع والعلاقات المتشابكة بين الدول، كما أن هذه الصيغة يمكن أن تستخدم في البحوث والدراسات المستندة على السلاسل الزمنية، وهذا يرى أنه إذا اكتشفت هذه السلاسل الزمنية عن وجود اتجاه لهذه النسبة نحو انخفاض عبر الزمن، فإن هذا يعني أن السيولة الدولية غير كافية، ملاءمة باحتياجات الدفع في التجارة الدولية.

وأهم الانتقادات التي وجهت إليه، هو أن طلب الاحتياطات الدولية لا يتم عن طريق الوفاء.

ثانيا: مؤشرات السيولة الدولية على مستوى البلد الواحد (حالة البلاد النامية)

تختلف مجموعة الدول النامية عن مجموعة الدول المتقدمة في مجال العلاقات الاقتصادية، وهذا الاختلاف يعكس بالضرورة وبطبيعة المؤشر الملائم، الذي يجب أن يتخذ لقياس وتحديد موقف السيولة الدولية بالنسبة لها، وأهم هذه الاختلافات تتمثل في طبيعة هيكل صادرات وواردات هذه الدول، حيث يغلب على صادراتها من السلع والمواد الأولية الخام وغير مصنعة، أما وارداتها تتمثل في السلع الغذائية، الموارد الوسيطية والسلع الإنتاجية، وقد كشفت العديد من الدراسات والبحوث عن تدهور معدلات التبادل الدولي لمجموعة من هذه الدول، نتيجة لعدم التناسب بين ما هو مستثمر وبين تغير حادث في الأرقام القياسية لأسعار صادراتها، والتغير الحادث في الأرقام القياسية لأسعار وارداتها:

$L=R/D_c$ بحيث:

L: نسبة السيولة الدولية.

R: مستوى الاحتياطات الدولية.

D_c: عجز الحساب الجاري.

-ومن المعلوم طبيعة مشكلة الديون الخارجية في وضعها الراهن، من حيث تفاقمها وتزايد أعباء خدماتها وما تحدثه من أثار مختلفة على الاقتصاد الوطني في البلدان المختلفة، فإن الأمر يتطلب منا ضرورة أخد هذه الأعباء بعين الاعتبار عند حساب مؤشر السيولة الدولية للدول فيصبح:

$L=R-D_s/D_c=R/D_c+D_s$

D_s: مبالغ اقساط الديون الواجبة الدفع خلال سنة.

هذا المؤشر يعكس لنا مدى كفاية وملائمة وسائل الدفع والاحتياطات الدولية المتاحة للدولة، لمواجهة العجز الحادث في الحساب الجاري ودفع أعباء الديون الخارجية، وكلما اقترب هذا المؤشر من الواحد دل ذلك على تحسن موقف السيولة، نظرا إلى أن المفهوم الواسع للسيولة أصبح الأن يأخذ في الحساب عناصر السيولة المملوكة والمقترضة، فإن التحليل الدقيق لموقف السيولة الدولية للدول النامية يتطلب أن ينقسم المؤشر السابق إلى قسمين:

$L=L_1+L_2$ حيث:

L_1: عناصر السيولة المملوكة.

L_2: عناصر السيولة المقترضة.

ومنه:

$L_2=R_b/D_c+D_s$ $L_1=R_0/D_c+D_s$

R_0: عناصر السيولة المملوكة.

R_b: عناصر السيولة المقترضة.

ومن الواضح أنه إذا كانت نسبة السيولة المملوكة أكبر من نسبة السيولة المقترضة، فإن ذلك يشكل بالتأكيد وضعه أفضل من الحالة العكسية.

المطلب الرابع: خصائص ومشكلات السيولة الدولية

للسيولة الدولية العديد من الخصائص والمشكلات، حيث يمكننا توضيحها فيما يلي:

أولا: خصائص السيولة الدولية

وتتمثل فيما يلي:[7]

– مدى تحكم السلطات النقدية الرسمية وحريتها في استخدام أرصدتها الاحتياطية، فإذا وجد قيد داخلي أو خارجي على استعمالها، كالاحتفاظ بجزء من تلك الأرصدة كغطاء لإصدار النقد الأجنبي بموجب تشريع محلي، فإن هذا الجزء المحتفظ به سيفقد صفته كأحد مكونات السيولة الدولية، وتقل درجة سيولته أيضا.

– مدى القبول الذي يلقاه العنصر الممنوح من دولة ما إلى أخرى، لتسوية الالتزامات والحقوق والمبادلات القائمة فيما بينها.

– درجة توافرها بشكل غير مشروط لدى السلطة النقدية في الدولة المعنية، حتى تستطيع استخدامها في تحقيق أغراضها أو إضافتها إلى ما هو موجود لديها في ضوء سياسة الدولة الاقتصادية والنقدية.

– تتحدد درجة سيولة العنصر بمصدره، إن كان نابعا من اقتصاد الدولة نفسها، كأن يكون نتيجة تحقيق فائض في ميزان التجاري والميزان حركات رؤوس الأموال، وتكون درجة السيولة هنا عالية مرتفعة عند هذه الحالة، أما في حالة الحصول على قروض من مصادر خارجية تكون درجة السيولة هنا منخفضة.

– قدرة العملة القيادية على القيام بتسويات المدفوعات بين الدول والشركاء التجاريين والماليين، فعندما تبلغ العملة الوطنية لدولة ما غاية القبول العام، عندئذ يسعى الشركاء إلى الاحتفاظ بأرصدة من هذه العملة.

ثانيا: مشكلات السيولة الدولية

إن مشكلة السيولة الدولية تأخذ بعدين:[8]

البعد الأول: يتعلق بمدى كفاية السيولة الدولية، والذي يتمثل بعجز الدول المدينة عن تسديد التزاماتها اتجاه الدول الدائنة.

البعد الثاني: متعلق بنوعية ومكونات السيولة الدولية، وهو يواجه الدول الغنية المصدرة لرأس المال والمتعلق بتزايد استخدام بعض العملات كأداة دفع، وكأحد مكونات الاحتياطيات الدولية، وهذا الوجه لمشكلة السيولة الدولية ينبع من احتمالات أثاره الضارة على الدولة صاحبة العملة الرئيسية (الدولار أو اليورو مثلا)، من ناحية الفائض أو العجز عن قيام هذه العملة بالوفاء باحتياجات العالم المتزايدة لوسائل الدفع الدولية، بدرجة من الثقة تسمح باستمرار استخدامها لتحقيق هذا الدور من ناحية أخرى، وتعددت الآراء والمقترحات لزيادة تلك الوسائل بما يتناسب مع نمو التجارة العالمية.

وترجع مشكلة السيولة الدولية بالدرجة الأولى إلى هجر الدول لقاعدة الذهب، والتي في ظلها قام الذهب بوظيفة النقود في تسوية المدفوعات الدولية، وارتبطت هذه القاعدة بعدد من الظروف التي ضمنت إلى حد كبير تحقيق التوازن بطريقة تقليدية، وبعد توقف الأخذ بقاعدة الذهب الدولية برزت خطورة مشكلة اختلال موازين المدفوعات على الصعيد الدولي، فيتطلب المحافظة على انتعاش التبادل بين الدول تدخل الجهود الدولية للإسهام في توفير الحلول للدول ذات العجز.[9]

على المستوى الدولي لم يكن هناك مصدر مركزي للنقود الدولية، ويبقى عرض العملات الدولية تنافسيا ويرجع ذلك إلى:

1- عدم وجود حكومة دولية، وبالتالي لا وجود لسلطة مركزية تقوم بعملية عرض النقود.

2- الحكومات الوطنية لازالت تبقي الاحتكار على عرض العملات الوطنية، مما يجعل من الصعب على العملات الدولية أن تحل محلها، والعواقب بالتالي للعرض التنافسي للعملات على المستوى الدولي هو القابلية المتزايدة لانتقال الأزمات، وذلك من خلال التغيير في معدلات الصرف الحقيقية أو التوقعات المتعلقة بها.[10]

وتحصل مشكلة تسوية الديون الدولية في أمرين أساسيين:

- **الأول:** عدم وجود وحدة نقدية مشتركة يتخذها المتعاملون أساسا للحساب.
- **الثاني:** عدم وجود عملة مشتركة تتمتع بقوة إبراء قانونية في الوفاء بالالتزامات، وبعبارة أخرى ينحصر الفارق الجوهري بين المعاملات الداخلية والمعاملات الدولية، في أنه على حين يستخدم الناس عملة واحدة في الأولى، يستخدم العالم عددا كبيرا من العملات والتي لا تتمتع الواحدة منها كقاعدة عامة بقبول عام في الوفاء بالالتزامات خارج حدود دولتها، ومن هنا تنشأ مشكلة تحويل هذه العملات لبعضها، ويقتضي الأمر تحليل الجهاز الذي بواسطته يتم إجراء المدفوعات الدولية تحت مختلف الظروف.[11]

المبحث الثاني: حقوق السحب الخاصة

حقوق السحب الخاصة هي وسيلة مستحدثة لحساب المدفوعات الغير ملموسة أو المبنية على الحسابات البنكية الرقمية، ويتم استخدامها من قبل صندوق النقد الدولي لزيادة احتياطاته وعملياته الائتمانية، أو لتعديل العجز وميزان المدفوعات للدول العضوة في صندوق النقد الدولي. ويتم تحديد قيمة هذا الأصل بشكل يومي اعتمادا على سلة من خمس عملات دولية أساسية.

المطلب الأول: مفهوم ونشأة حقوق السحب الخاصة

تعتبر حقوق السحب الخاصة جزء من السيولة الدولية، حيث تعددت المفاهيم المتعلقة بها، بالإضافة إلى نشأتها وتطورها، حيث يمكن إيجاز ذلك فيما يلي:

أولا: مفهوم حقوق السحب الخاصة

إن حقوق السحب الخاصة عبارة عن تخصيصات سحب خاصة بهيئة وحدات نقدية حسابية (ذهب على ورق)، تعطي الدول الحائزة لها الحق في الحصول على عملات قابلة للتحويل، لا من موارد الصندوق بل من الدول الأعضاء فيه. وتعتبر حقوق السحب الخاصة مصدرا إضافيا من مصادر التمويل الدولية تبناه صندوق النقد الدولي في عام 1969، وهي لا تستعمل في التعاملات التجارية أو الخدمات على صعيد الدول وإنما تستخدم من قبل الحكومات والبنوك المركزية للدول الأعضاء في الصندوق للحصول على عملات قيادية مقابل هذه الوحدات، حيث كانت كل وحدة من هذه الحقوق تساوي 0,888671 غرام

من الذهب النقي، وهو ما كان يعادل دولارا أمريكا واحدا آنذاك، وتعد المساهمة في هذه الحقوق متاحة لجميع أعضاء الصندوق فقط.[12]

أما بخصوص قيمة التخصيص من هذه الحقوق، فيتم على أساس نسبة حصة الدولة العضوة في الصندوق إلى مجموعة الحصص من تاريخ التخصيص، وللعضو المشترك الحق في رفض ما يخصص له من هذه الحقوق، وذلك بشرطين هما:

- أن لا يكون محافظ هذه الدولة العضوة في الصندوق قد صوت لصاحب القرار بخلق حقوق السحب الخاصة.

- إخبار الصندوق من الدولة بعدم قبول المخصصات، وذلك قبل البدء بتخصيص المبلغ بموجب القرار الذي لم يصوت لصالحه.

كما تعرف حقوق السحب الخاصة بأنها أصول احتياطية دولية ينشئها صندوق النقد الدولي ويخصصها لأعضائه، لاستكمال الاحتياطيات الرسمية الموجودة، وتقتصر حيازة حقوق السحب الخاصة على السلطات النقدية الأعضاء في صندوق النقد الدولي، وعدد محدود من المؤسسات المالية الدولية المصرح لها بالحيازة. وتمثل حيازات حقوق السحب الخاصة حقوقا غير مشروطة في الحصول على النقد الأجنبي أو أصولا احتياطية أخرى من أعضاء الصندوق الأخرين.[13]

ثانيا: نشأة حقوق السحب الخاصة

تم إنشاء حقوق السحب الخاصة في سنة 1969 من قبل صندوق النقد الدولي، لدعم نظام بريتن وودز لسعر الصرف الثابت، وعلى وجه الخصوص كان هدفها تكملة الاحتياطيات الرسمية للدول الأعضاء، من أجل التغلب على احتمال ومخاوف نقص السيولة الدولية، التي يمكن أن تعرقل النمو، ففي الواقع ثبت أن العرض الدولي من الأصول الاحتياطية الرئيسية (الذهب والدولار الأمريكي) غير كافية لدعم التوسع في التجارة العالمية والتنمية المالية، وكان الحل لمشكلة عدم كفاية نمو الاحتياطي من الدولار والذهب، ويمكن أن تعقد من قبل الحكومات والبنوك المركزية وصندوق النقد الدولي.[14]

المطلب الثاني: تقييم حقوق السحب الخاصة وسعر الفائدة عليها

منذ أن ارتبطت قيمة وحدة حقوق السحب الخاصة بسلة من العملات، أصبح منطقيا إيجاد علاقة بين التغيرات في سعر الفائدة على حقوق السحب الخاصة والتغيرات في أسعار الفوائد لعملات السلة. وبما أن معظم احتياطيات البلدان الأعضاء موجودة بعملات السلة الرئيسة، فقد وجد أن الرابطة المناسبة بين سعر الفائدة على حقوق السحب الخاصة، وأسعار الفوائد بالسوق يمكن إقامتها باستخدام معدلات الفائدة على الإيداعات المحلية قصيرة الأجل، وذلك بالعملات الخمس التي تمتلك أكبر الأوزان في السلة.

أولا: تقييم حقوق السحب الخاصة

في البداية تم تقييم حقوق السحب الخاصة بما يعادل 0,888671 غرام من الذهب النقي كما ذكرنا سابقا، وهذا معادل للقيمة الاسمية للدولار الأمريكي في ظل نظام بريتن وودز، غير أن حقوق السحب الخاصة أعيد تحديد قيمتها بعد انهيار نظام بريتن وودز في 1973، على شكل سلة من العملات للدول العضوة في صندوق النقد الدولي ذات المساهمة الكبيرة في حجم التجارة العالمية، حيث كانت تضم السلة أربع عملات أساسية وهي: الدولار الأمريكي، الأورو الأوروبي، الين الياباني والجنيه الاسترليني، وفي سنة 2016 تم تغيير معايير التقييم إلى خمس عملات للدول الأعضاء التي لديها أكبر الصادرات من السلع والخدمات في السنوات الخمس السابقة، وشملت هده السلة العملات السابقة بالإضافة إلى اليوان الصيني، ويتم مراجعة مكونات هذه السلة وأوزانها الترجيحية كل خمس سنوات، وذلك بناء على حجم التجارة الدولية، والاحتياطات المحتفظ بها، وحصص هذه العملات في الصفقات المالية والمصرفية الدولية، وتبلغ أوزان الدولار الأمريكي والأورو واليوان الصيني والين الياباني والجنيه الاسترليني على التوالي كما يلي: 41,73%، 30,93 %، 10,92 %، 8,33 % و8,09 %.[15]

ثانيا: سعر الفائدة على حقوق السحب الخاصة

عند اشتراك الدول لدى صندوق النقد الدولي تحصل على فائدة على حقوق السحب الخاصة تتمثل أساسها نسبة من اشتراكات الأعضاء في الصندوق، ويتحدد سعر الفائدة على حقوق السحب الخاصة أسبوعيا، ويقوم على مرجح لأسعار الفائدة الممثلة على أدوات الدين قصيرة الأجل في أسواق المال التي تتداول فيها العملات المكونة لسلة حقوق السحب الخاصة.[16]

المطلب الثالث: توزيع مخصصات حقوق السحب الخاصة

بموجب الاتفاقية التأسيسية لصندوق النقد الدولي، يتاح للصندوق أن يوزع مخصصات من حقوق السحب الخاصة على البلدان الأعضاء بالتناسب مع حصص عضويتها، ويتيح هذا التوزيع حصول كل بلد عضو على أصل احتياطي دولي دون تكلفة أو شروط، وتتسم ألية حقوق السحب الخاصة بالتمويل الذاتي، حيث تفرض رسوما على التوزيعات، يتم استخدامها لاحقا في سداد الفائدة على حيازات حقوق السحب الخاصة، وإذا لم يستخدم البلد العضو أيا من حيازات حقوق السحب الخاصة المخصصة له، تصبح الرسوم مساوية للفائدة المتلقات، أما إذا زادت حقوق السحب الخاصة لدى البلد العضو فتجاوزت المقدار المخصص له، فإنه يكتسب فوائد فعلية على المقدار الزائد، وبالعكس إذا كانت حيازته أقل من هذا المخصص، يصبح عليه دفع فوائد على مقدار النقص. ويجب أن تكون التوزيعات العامة لحقوق السحب الخاصة قائمة على احتياج عالمي طويل الأجل لتكميل الأصول الاحتياطية المتوافرة، وتتخذ القرارات المتعلقة بالتوزيعات العامة على فترات أساسية متعاقبة تصل إلى خمس سنوات، وإن كانت هذه التوزيعات قد تمت ثلاث مرات فقط، الأولى بقيمة إجمالية قدرها 9,3 مليار وحدة تم توزيعها في الفترة 1970- 1972، والثانية بقيمة 12,1 مليار وحدة تم توزيعها على أقساط سنوية في الفترة 1979- 1981. ونتيجة لهذين التوزيعين أصبح المقدار التراكمي لتوزيعات حقوق السحب الخاصة 21,4 مليار وحدة. وللمساعدة في تخفيف أثار الازمة المالية، تم إجراء توزيع عام ثالث لحقوق السحب الخاصة بقيمة 161,2 مليار وحدة في 28 أوت2009. [17]

المطلب الرابع: شراء وبيع حقوق السحب الخاصة

كثيرا ما يحتاج البلدان الأعضاء إلى شراء حقوق السحب الخاصة لاستخدامها في سداد التزاماتها اتجاه الصندوق، أو قد ترغب في بيعها لتعديل مكونات احتياطاتها، ويجوز أن يقوم الصندوق بدور الوسيط بين الأعضاء والحائزين المعتمدين للتأكد من إمكانية مبادلة حقوق السحب الخاصة بالعملات القابلة للاستخدام الحر، وقد عمل سوق حقوق السحب الخاصة لأكثر من عقدين ماضيين عن طريق اتفاقات المبادلة الاختيارية، وبمقتضى هذه الاتفاقات كان عدد من البلدان الأعضاء وأحد الحائزين المعتمدين يتطوعون ببيع وشراء حقوق السحب الخاصة ضمن حدود تنص عليها الاتفاقات ذات الصلة. وعقب توزيع حقوق السحب الخاصة في عام 2009، تم التوسع في هذه الاتفاقات من حيث العدد والحجم بغية التأكد من استمرار سيولة سوق التداول التطوعي لحقوق السحب الخاصة, ويبلغ الأن عدد اتفاقات المبادلة الاختيارية

لحقوق السحب الخاصة 32 اتفاقا، منها 19 اتفاقا جديدا مند توزيع حقوق السحب الخاصة في عام 2009. ومنذ سبتمبر 1987، كفلت المعاملات الطوعية سيولة حقوق السحب الخاصة. ولكن إذا لم تكن الإمكانات المتاحة بموجب اتفاقات المبادلة الاختيارية كافية، يمكن أن يبدأ الصندوق تفعيل آلية التكليف التي يكلِّف بموجبها بلدانا أعضاء من ذوي المراكز الخارجية القوية بالقدر الكافي بأن تشتري حقوق سحب خاصة من أعضاء ذوي مراكز خارجية ضعيفة مقابل عملات قابلة للاستخدام الحر، على ألا تتجاوز قيمة المعاملة حدودا معينة. ويساهم هذا الترتيب بدور داعم يضمن سيولة حقوق السحب الخاصة والطابع الذي يميز دورها كأصل احتياطي.[18]

ولقد أدى التطور الاقتصادي إلى ازداد أهمية المنظومة البنكية، بما تلعبه من دور هام في تحرك مختلف النشاطات الإنتاجية والتجارة، عن طريق تزويدها بالموارد الأساسية لتمويل هذه النشاطات. وارتبطت نشأة البنوك بنشأة نظام الإنتاج الرأسمالي، حيث يعتبر التداول النقدي عصب هذا النظام، وظهرت حاجة التجار إلى القروض التي كانت تقدم لهم من طرف أصحاب رؤوس الأموال، الذين كانوا يقدمونها من فائض الأموال لديهم، لتتسع بعد ذلك رقعة هذا النشاط لتلقي الودائع من أصحاب الفائض المالي وتقدمها كقروض لأصحاب العجز المالي. ومن ثمة ظهرت البنوك واضطلعت بمهمة الوساطة المالية، بين أصحاب الودائع والمقترضين، وفي سبل ذلك عملت على تطور أساليبها وتنوع مصادر جمع الأموال من جهة، والتوظيف الأمثل لهذه الموارد بمنحها كقروض مختلفة الأشكال حسب حاجات المقترضين من جهة أخرى، وتعد عمليتي تلقي الودائع ومنح القروض جوهر النشاط البنكي، بالإضافة إلى عمليات أخرى تحددها القوانين والأنظمة في مختلف الدول وتشاركها في هذه العمليات البنوك المراسلة.

المبحث الثالث: مدخل إلى العمل المصرفي الدولي

تطور دور المصرف في ضوء تطور حاجات عملائه، بغرض تنفيذ العمليات المصرفية الحديثة، التي تحتاج إلى معرفة شاملة وكافية في أسواق العملات وأسواق المال وأسواق الأسهم والسندات الدولية.

المطلب الأول: مفهوم العمليات المصرفية الدولية

يتم عادة تنفيذ الخدمات المصرفية من خلال:[19]

- تنفيذ الحوالات للمستفيدين.
- تبليغ الاعتمادات للمستفيدين.
- إصدار الكفالات للمستفيدين.

– منح القروض بكفالة المراسلين.

في موسوعة السوابق القانونية "common low" تعددت الاجتهادات التي حاولت تعريف العمليات المصرفية والمصارف، وأكثر هذه التعاريف دقة هو التعريف الذي قام به "اللورد دنينغ" حيث قال: أن العمل المصرفي التقليدي له صفتان:[20]

1 – تقبل المصارف الأموال من الجمهور، وتدفع الشيكات للعملاء، وتضعها في الاعتمادات الممنوحة لهم.

2 – يسددون قيمة الشيكات وأوامر الدفع المسحوبة عليهم من قيل عملائهم، حيث كلتا الصفتان تعد لصفة تتمثل في:

– مسك الحسابات الجارية أو ما تشابهها في دفاترهم، حيث يتم تسجيل الدفعات الداخلية والخارجية من الحساب.

حيث عرف القانون الفرنسي أن المصارف هي الشركات والمؤسسات التي تتخذ مهنة لها إيداع الأموال واستخدامها لحسابات الغير في عمليات منح القروض.[21]

وعرف "roblot et ripert" أن المصرفي هو تاجر يضارب على الأموال وعلى القروض، وهو لا يساهم بشكل مباشر بإنتاج والتوزيع أو انتقال الثروات، ولكن يساعد الضائعين والتجار في استثماراتهم.[22]

مما نستنتج أن عمل المصارف تقليديا تقوم على:[23]

– الحصول علي المال من الجمهور.

– إقراض المال للغير وتنفيذ اوامر الدفع من الشيكات والحوالات وغيرها.

حديثا العمليات التقليدية الثلاثة السابقة كانت بعيدة في سوق لندن عن مصارف الاستثمار التي تعمل في التجارة الدولية، وتقوم بتمويل المشاريع وتمنح الضمانات المصرفية للحكومات وغيرها، حيث بدأت بعد ذلك بتمويل المشاريع وإقراض الدول، واتخاذ عدد من الدول لعملية اقتراض كبيرة، حيث انعكست بتقديم خدمات التأمين إلى جانب الضمانات المالية للحكومات المالية وغيرها من الشركات الكبرى.

المطلب الثاني: خصائص العمليات المصرفية الدولية

تتمثل خصائص العمليات المصرفية الدولية في:[24]

– **الصفة التجارية:** بحكم العمليات التي تقوم بها البنوك.

– **الصفة التقنية:** تنظم الإجراءات السبعة وتستخدم تقنيات العمل المصرفي.

– تتميز البنوك في تعاملها بقوانين منظمة وموحدة على المستوي الدولي، كالاعتمادات والكفالات وبواليص التحصيل.

– تقوم العمليات المصرفية على الاعتبار الشخصي.

المطلب الثالث: خدمات العمليات المصرفية

تقدم البنوك العديد من الخدمات:[25]

أ– عمليات محلية تتم من خلال البنك نفسه أو من خلال بنوك محلية مثل عمليات مصرفية تقليدية:

1- منح القروض.

2- تلقي الودائع .

3- فتح الحسابات.

4- إتاحة وسائل الدفع.

وعمليات مصرفية إلكترونية.

ب– عمليات دولية تتم من خلال مصارف أجنبية مراسلة.

المبحث الرابع: الاتفاقيات مع البنوك المراسلة

لكي تستطيع البنوك المحلية التعامل مع البنوك المراسلة لتنفيذ كافة العمليات المصرفية الخارجية من حوالات وإصدار شيكات بالعملات الأجنبية أو تسديد بواليص أو اعتمادات المستندية أو كفالات، لابد للبنوك المحلية من توقيع اتفاقيات مع البنوك المراسلة في مختلف دول العالم التي تتعامل معها أبناء الدول.[26]

وقبل أن نخوض في تفاصيل علاقة البنوك المحلية بالبنوك المراسلة، يجب علينا تعريف البنوك المراسلة:

البنوك المراسلة: هي شبكة من البنوك والمؤسسات المالية الأجنبية التي يستخدمها أو يتعامل معها البنك المحلي، لتقديم خدمات تحويل الأموال وتمويل التجارة الخارجية والاعتمادات المستندية وغيرها من الخدمات المالية الأخرى، لصالح عملائه المحليين أو أنشطة البنك الاستثمارية الدولية[27].

المطلب الأول: أسباب إنشاء العلاقة مع البنوك المراسلة

تتمثل أسباب انشاء العلاقة مع البنوك المراسلة في : [28]

- تنفيذ كافة العمليات المصرفية الخارجية لعملائها في كافة دول العالم.
- الحصول على مزيد من التسهيلات المصرفية الخارجية.
- تقديم خدمات مصرفية جديدة ومتخصصة لعملاء البنك المحلي.

- زيادة أعمال وأرباح البنك المحلي نتيجة لتنفيذ الخدمات المصرفية الخارجية مع البنوك المراسلة.
- تدريب موظفي البنوك المحلية لدى البنوك المراسلة.

يحتاج البنك التجاري إلى إقامة علاقات عملية وطيدة مع البنوك الأجنبية، ليقوم بتنفيذ مختلف العمليات المصرفية بواسطتها، لصالح أشخاص مستفيدين في الخارج. وتتمثل مختلف هذه الخدمات فيما يلي: [29]

1- خدمات عامة:

- إعداد التقارير عن مختلف أنواع السلع.
- مساعدة المصدرين على إيجاد مستوردين لسلعهم.
- إصدار الكفالات المالية المختلفة.
- القيام بإجراءات التصدير وإعداد مستندات التصدير نيابة عن المصدرين.
- إصدار الكفالات المالية المختلفة.

2- تمويل المستوردات:

- بيع العملات الأجنبية بتسليم أني أو أجل.
- فنح جميع أنواع الاعتمادات المستندية.
- تسديد السحوبات المستندية (بواليص التحصيل).

3- تمويل الصادرات:

- إرسال السحوبات المستندية للتحصيل إلى الخارج.
- تبليغ الاعتمادات المستندية التصديرية وتعزيزها وخدمتها.
- شراء السحوبات الزمنية المستندية من المصدرين.
- دفع قيمة الحوالات البرقية والبريدية الواردة والشيكات المسحوبة على البنك.

المطلب الثاني: كيفية اختيار البنوك المراسلة

تختار البنوك المحلية البنوك المراسلة ذات السمعة المالية الجيدة، والتي لها فروع منتشرة في كافة أنحاء الدول التي ستوقع اتفاقية البنوك المراسلة مع البنوك العاملة فيها، لكي تستطيع التعرف على تلك البنوك وعناوينها : [30]

1- **دراسة الوضع المالي للبنك:** حيث يمكن الحكم على أدائه، ويتم التعامل مع البنك الذي يحقق أداء جيد وأرقام ميزانياته وأرباحه في تحسن وتصاعد مستمر.

2- **دراسة تصنيف البنك:** دراسة التصنيف المالي للبنك من خلال التصنيف الذي تصدره شركات متخصصة دولية، حيث تبين هذه الشركات تصنيف البنوك من حيث الموجودات والمطلوبات، والودائع، والتسهيلات الائتمانية.

3- **دراسة مخاطر الدولة السياسية والاقتصادية:** دراسة مدى الاستقرار السياسي في الدول التي سيتم التعامل مع البنوك المراسلة فيها، ومدى تأثير الاستقرار على أعمال تلك البنوك، وحجم المديونية الخارجية ونظام سعر صرف العملة.

المطلب الثالث: إدارة الاتفاقيات مع البنوك المراسلة

يتولى قسم المراسلين في الخارج إدارة الاتفاقيات المعقود مع البنوك المراسلة حيث يتضمن ذلك: [31]

1- **إعداد التقارير الشهرية:** والتي تتضمن حجم العمليات المصرفية التي تتم بين البنكين، ومقارنة الفائدة المدفوعة والمقبوضة بين البنكين ومصاريف الخدمات.

2- **استقبال ممثلي البنوك المراسلة:** يتم استقبال ممثلي البنوك ا لمراسلة، والإعداد لزيادة موظفي دائرة العلاقات الخارجية للبنوك المراسلة في الخارج، للتباحث معهم على حجم الأعمال المصرفية المختلفة.

3- **تحليل ميزانية البنك المراسل:** يتم الطلب من البنك المراسل بتزويد البنك المحلي بآخر تقرير سنوي عن أعماله، ويتم إعداد تحليل مقارن لميزانية البنك المراسل.

4- **حل المشاكل الدوائر الأخرى:** يتم حل أي إشكالات تتعلق بتنفيذ الاتفاقية بين أقسام دائرة العلاقات الخارجية والبنك المراسل، إما من خلال المراسلات، أو الاتصال الشخصي بين موظفي دائرة العلاقات الخارجية.

5- **إدارة الحسابات الخارجية مع البنوك المراسلة:** تتضمن عملية إدارة الحسابات الخارجية مع البنوك ما يلي:

- مطابقة الحسابات الداخلية.
- مطابقة الحسابات الخارجية.
- المتابعة والتنسيق.

المبحث الخامس: العمليات مع البنوك المراسلة

يتطلب التمويل تبادل السلع والخدمات بين الدول، مع اختلاف وحدات النقد والعملات المتداولة فيها أدوات مصرفية معينة، لتسديد المدفوعات المنظورة وغير المنظورة المترتبة علي السلع والخدمات، ومن هذه الأدوات المصرفية الحوالات الخارجية وبواليص التحصيل والاعتمادات المستندية.

المطلب الأول: الحوالات الخارجية وأنواعها

تستعمل الحوالات بشكل رئيسي من قبل العملاء، لتسديد مدفوعات شهرية لمواطنين يعملون، أو طلاب يدرسون في الخارج، أو لتنفيذ التزامات مترتبة على التسهيلات وعقود تجارية موقعة مع الخارج.

تعريف الحوالة: تعرف الحوالة بأنها أمر دفع يصدره البنك (المخول) بناءا على طلب أحد العملاء إلى فرع أو بنك آخر (البنك الدافع) بدفع مبلغ معين الى شخص معين (المستفيد).[32]

وتنقسم الحوالات الخارجية إلى:[33]

1- **الحوالات الصادرة:** هي الحوالات التي يصدرها البنك بطلب من العملاء إلى المستفيدين تدفع بواسطة فروع البنك أو البنوك المحلية أو الأجنبية، والتحويل يتم إما بالبريد أو نظام سويفت، وتنقسم الحوالات الصادرة إلى قسمين:

أ- الحوالات الصادرة الداخلية: وهي الحوالات التي تتم داخل البلد الموجود فيه البنك المخول والبنك الدافع.

ب- الحوالات الصادرة الخارجية: وهي الحوالات التي يصدرها البنك بناءا علي طلب عملائه إلى البنوك المراسلة في الخارج، وتتطلب عملية التحويلات الخارجية اتفاقيات وترتيبات معينة، تتم بين إدارة البنك وإدارات البنوك الأجنبية المراسلة في الخارج.

2- **الحوالات الواردة:** هي الحوالات التي ترد إلي البنك المحلي من فروعه والبنوك الأخرى المحلية والأجنبية، لتتم دفعها إلي المستفيدين بواسطته، وقد ترد هذه الحوالات بطرق البريد العادي أو البرقية أو التلكس أو الهاتف أو السويفت، وعند استلام الحوالة الواردة يجب مراعاة الأمور التالية:

- التأكد من أن الحوالة مرسلة إلى البنك المعني.
- وجود رقم سري مطابق في حالة الحوالات البرقية وتلكس.
- التأكد من صحة الحوالة ونوع العملة.
- اسم المستفيد وعنوانه واسمه (إن وجد).

- اسم المخول.

- تسجيل الحوالة في قسم الحوالات الواردة.

المطلب الثاني: بواليص التحصيل وأنواعها

تعريف بوالص التحصيل: هي سند سحب تكون مصحوبة بالوثائق والمستندات المترتبة على العملية التجارية مثل: مستندات الشحن والفواتير، وبوليصة التأمين المنشأ، وشهادات الوزن، وقوائم التعبئة، وأية مستندات أخرى تستلزمها طبيعة العملية التجارية، أو يتم الاتفاق عليها بين أطراف معينة.[34]

أنواع بواليص التحصيل: تصنف البنوك بواليص التحصيل كأداة لتمويل التجارة الخارجية إلي نوعين هما:[35]

أ- **بواليص التحصيل الواردة:** هي التي ترد إلى البنك المحلي برسم التحصيل من قبل البنوك المراسلة في الخارج، أو من قبل الساحبين مباشرة، ليقوم بتحصيل قيمتها وتحويلها من المستوردين المحليين.

ب- **بواليص التحصيل الصادرة:** هي المستندات والسحوبات التي يقبلها البنك المحلي من عملائه المصدرين بناءا علي ثقته بهم، ثم يرسلها (يصدرها) إلى مراسليه في الخارج لتحصيل قيمتها لصالحهم مقابل عملات معينة.

المطلب الثالث: الاعتمادات المستندية

الاعتماد المستندي هو أية ترتيبات يصدرها المصرف فاتح الاعتماد بناءا علي طلب المتعامل معه ووفقا لتعليماته، يتعهد البنك بموجبها بأن يدفع لأمر المستفيد (البالغ)، مبلغا معينا من المال في غضون المدة المحددة (أي لغاية تاريخ انتهاء صلاحية الاعتماد)، مقابل قيام المستفيد بتنفيذ شروط وتعليمات معينة، تتعلق بالبضاعة موضوع البيع مثلا أو أي موضوع آخر، تم فتح الاعتماد من أجله وتسليم مستندات معينة مطابقة للشروط المبينة، فهي خطاب الاعتماد ومن هنا جاءت صفة مستندي.[36]

وتتمثل مختلف أنواع الاعتماد المستندي في: [37]

- الإعتماد القابل للنقض.
- الإعتماد غير القابل للنقض أو الالغاء.
- الإعتماد القابل للتحويل.
- الإعتمادات الدورية.
- الإعتماد القابل للتجزئة....الخ.

ومما سبق يتضح مدى تشابك العمليات المصرفية، ومدى فعاليتها في النظام المصرفي بكل أنواعه، وبكل طرق المعاملات المصرفية، وخاصة المؤسسات المالية ذات الوساطة المالية، أو مؤسسات أخرى. والأهم في العمليات المصرفية أن البنوك التي عملت على تسهيل انتقال الأموال، وتمويل أصحاب العجز المالي، الذين لا يجدون الممول السريع الجاهز، وكذلك حفظ الأموال لأصحاب الفائض، وتشغيلها عوض اكتنازها والتأثير على الاقتصاد بالسلب.

وبصفة عامة فإن تطور أي اقتصاد يعود بالدرجة الأولى على النظام المصرفي الذي يهيئ المناخ، ويتفاعل مع متطلبات الاقتصاد. وحتى تكون السياسة النقدية ناجعة يجب انتهاج سياسة مصرفية تسير على نهج النمو، تتوقف على مدى انسجام الوظيفة البنكية، من توظيف الأموال وتقديم القروض، حيث يتطلب التمويل تبادل السلع والخدمات بين الدول، مع اختلاف وحدات النقد والعملات المتداولة فيها، وأدوات مصرفية معينة لتسديد المدفوعات المنظورة وغير المنظورة، المترتبة علي السلع والخدمات، ومن هذه الأدوات المصرفية: الحوالات الخارجية وبواليص التحصيل والاعتمادات المستندية، التي تمثل العمليات المصرفية الخارجية، وكذا أن العمل المصرفي الدولي يقوم بتنفيذ عمليات مالية بين بنوك محلية وأجنبية، وتتمثل اتفاقية البنك المراسل في أساليب التعامل والإدارة، والتنفيذ لمختلف التعاملات المصرفية بين البنوك المراسلة.

قائمة الهوامش والإحالات:

[1] عبد الكريم جابر العيساوي، التمويل الدولي مدخل حديث، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2015، ص 271.

[2] سالم رشدي سيد، إدارة التمويل الدولي أسسه ونظرياته، الطبعة الأولى، دار الراية، عمان، الأردن، 2015، ص 131.

[3] الرهوان محمد حافظ عبده/ جامع أحمد، العلاقات الاقتصادية الدولية، مطابع الطوبجي، القاهرة، مصر، 1999، ص ص 92، 93.

[4] عبد الكريم شنجار العيساوي/ عبد المهدي رحيم العويدي، السيولة الدولية في ظل الأزمات الاقتصادية المالية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014، ص ص 21 ، 25.

[5] بوكرديد عبد القادر، متطلبات كفاءة إدارة احتياطات الصرف الأجنبي بالبنوك المركزية –دراسة حالة بنك الجزائر–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص: علوم اقتصادية، جامعة الشلف، 2015/ 2016، ص ص 04، 05.

[6] عائشة موزاوي، تأثير تقلبات أسعار النفط على احتياطي الصرف في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد السادس، العدد الثاني، جامعة المدية، جوان 2018، ص113-115.

[7] عبد الكريم جابر العيساوي، مرجع سبق ذكره، ص 192.

[8] عوض الله زينب حسين، الاقتصاد الدولي نظرة عامة على بعض القضايا، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 1999، ص ص 150، 151.

[9] نفس المرجع، ص77.

[10] مفلح هزاع، التمويل الدولي، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب سوريا، 2007، ص ص 32، 33.

[11] حشيش عادل أحمد، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2000، ص111.

[12] أكبر عمر محي الدين الجباري، التمويل، الأكاديمية العربية المفتوحة في دنمارك، 2009، ص34.

[13] جمال محمد أحمد/ إبراهيم السيد، البنك الدولي سياسته مؤسساته دوره في اقتصاديات الدول، دار التعليم الجامعي الاسكندرية، مصر، 2016، ص 122.

[14] بوكرديد عبد القادر، مرجع سبق ذكره، ص 11.

[15] https://www.aliqtisadi.ps/ar_page.php?id=143f22cy21230124Y143f22c consulté le: 11/ 04/ 2020

[16] سلطاني عادل، إدارة احتياطي الصرف الأجنبي "دراسة حالة الجزائر للفترة (1992- 2012)"، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية دولية، جامعة ورقلة، 2015/ 2016، ص13.

[17] بوكرديد عبد القادر، مرجع سبق ذكره ص ص 12، 13.

[18] https://www.imf.org/external/arabic/index.htm consulté le: 11/ 04/ 2020

[19] عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007، ص117.

[20] فلاح حسن الحسيني، مؤيد عبد الرحمان النوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر، الأردن، 2000، ص14.

[21] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2005، ص56.

[22] عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة، الدار الجامعية، الإسكندرية ،2000، ص26.

[23] عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، مرجع سبق ذكره، ص201.

[24] نفس المرجع، ص206.

[25] الطاهر لطرش، مرجع سبق ذكره، ص60.

[26] خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، ادارة العمليات المصرفية المحلية و الدولية، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الاولى، 2006، ص233.

[27] ماهي-البنوك-المراسلة-و-ما-وظيفتها-و-كيف-يتم-الاستفادة-منها
https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/87516 consulté le: 14/ 04 / 2020

[28] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص 233.

[29] ماهر سكري، العمليات المصرفية الخارجية، دار العامد للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الثانية، 2004، ص24.

[30] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص234.

[31] نفس المرجع، ص239.

[32] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص243.

[33] نفس المرجع، ص244.

[34] خالد أمين عبد الله، مرجع سبق ذكره، ص263.

[35] ماهر سكري، مرجع سبق ذكره، ص192.

[36] زياد سليم رمضان، ادارة الاعمال المصرفية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 1997، ص191.

[37] مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001، ص 23.

الفصل الرابع:
عمليات تمويل التجارة الخارجية
(عمليات تمويل الواردات/ عمليات تمويل الصادرات)

تعتبر التجارة الخارجية بمثابة المحرك الرئيسي للتنمية الاقتصادية لارتباطها و تفاعلها مع مختلف القطاعات الاخرى المكونة للهيكل الاقتصادي للدول حيث صارت من أهم مؤشرات قياس النمو الاقتصادي. لذلك جلبت اهتمام العديد من المفكرين والباحثين فظهرت عدة مدارس سعت لوضع نظريات تقوم بتطوير وتوسيع التجارة الخارجية ونموها مما أدى إلى زيادة الحاجة لمصادر تمويلها فكان من الضروري إدخال مجموعة وسائل وتقنيات تتماشى والتطورات التي تشهدها المعاملات التجارية الخارجية من أجل تسهيل التسوية المالية للصفقات وجعلها أكثر أمانا وضمانا للمتعاملين بها في هذا المجال كما يعتبر الاعتماد المستندي من أهم التقنيات المستعملة في التجارة الخارجية لما يوفره من ثقة وأمان لكل من المصدر و المستورد من خلال تدخل البنوك تتعهد بالدفع مجرد الاطلاع على مستندات شريطة أن تكون مطابقة لتلك التي تم تحديدها عند فتح الاعتماد وكذلك تقنية خطابات الضمان وقرض المشتري وقرض المورد باعتبارهم الاكثر شيوعا واستعمالا من طرف البنوك والعملاء.

المبحث الأول: عمليات تمويل الواردات

لقد أعتبر مشكل التمويل من أصعب وأعقد المشاكل التي تواجه التنمية الاقتصادية في كل دول العالم. حيث أن تمويل التجارة الخارجية واحدة من أهم النشاطات للبنوك وأحد انشغالاتها الرئيسية خاصة في الوقت الذي صارت فيه همزة وصل بين البلدان والركيزة الأساسية لكل اقتصاد وأداة فعالة لزيادة رصيد الدولة من العملة الصعبة، مما استوجب تدخل بعض الجهات كالبنوك والمؤسسات المالية للتقليل من هذه المخاطر والمشاكل عن طريق التبادلات التجارية قصد تحقيق الثقة والضمان للسير الحسن لهذه العملية، وكذلك عن طريق العديد من التقنيات المتعددة في تمويل التجارة الخارجية وتعتبر وسائل دفع أكثر ضمانا وثقة بالنسبة للمصدر والمستوردين.

المطلب الأول: ماهية الاعتماد المستندي

يعد الاعتماد المستندي من أهم الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف بصفة عامة حيث تعد أساس تمويل الحركة التجارية (الاستيراد- التصدير) في كافة أنحاء العالم والتي تنفذ من خلال شبكة المراسلين للمصارف حول العالم.

أولا: مفهوم الاعتماد المستندي وأهميته

في هذا المطلب سنتطرق إلى نشأة الاعتماد المستندي وتعريفه ثم أهميته.

1-نشأة الاعتماد المستندي:

قبل الخوض في تعريف الاعتماد المستندي لابد من التعرف على أصل هذه الكلمة إذ أن لفظ "**الاعتماد**" اللاتينية والتي crédere وهو مصطلح فرنسي مشتق من كلمة crédit جاء نقلا عن الترجمة الفرنسية تعني (الثقة والاطمئنان) فالمقصود في الأساس هو أنه تعهد بالدفع، أما سبب تسميته "**المستندي**" لأنه يشترط وجوب تقديم مستندات تثبت شحن انتقال ملكية السلع المتفق عليها بين المستورد والمصدر.

2-تعريف الاعتماد المستندي:

للاعتماد المستندي عدة تعريفات أهمها:

تعريف01: "تلك العملية التي يقبل بموجبها بنك المستورد أن يحل محل المستورد في الالتزام بتسديد وارداته لصالح المصدر الأجنبي عن طريق البنك الذي يمثله مقابل استلام الوثائق أو المستندات التي تدل على أن المصدر قام فعلا بإرسال البضاعة المتعاقد عليها."[1]

تعريف02: هو الاعتماد الذي يفتحه البنك بناءا على طلب شخص الآمر أيا كانت طريقة تنفيذه أي سواء كان بقبول الكمبيالة أو بخصمها أو بدفع مبلغ لصالح عميل الأمر ومضمون بحيازة المستندات الممثلة لبضاعة في الطريق أو معدة للإرسال.[2]

تعريف03: "أداة لتمويل عملية تجارية أو أداء خدمات بين أطراف مختلفة، ويعتبر ترتيبا مصرفيا بين مصرفين أو مجموعة من المصارف في شكل تعهد مكتوب، حيث يعمل فيه البنك مصدر الاعتماد بناءا على طلب عملائه، وتلتزم بموجبه البنوك القابلة له بالدفع للمستفيدين من هذه الاعتمادات مقابل مستندات شحن أو أداء خدمات منصوص عليها في الاعتماد".[3]

وعلى العموم فإن الاعتماد المستندي هو تعهد مكتوب من بنك يسمى "المصدر" بناء على طلب المشتري "مقدم الطلب أو الأمر" لصالح البائع "المستفيد" ويلتزم البنك بموجبه بالوفاء في حدود مبلغ محدد خلال فترة معينة متى قدم البائع مستندات السلعة مطابقة لتعليمات شروط الاعتماد وقد يكون التزام البنك بالوفاء نقدا أو بقبول كمبيالة.

3-أهمية الاعتماد المستندي:

للاعتماد المستندي دور هام في مجال التجارة الخارجية وسنبرز هذه الأهمية التي يلعبها فيما يلي:

***أهمية الاعتماد من وجهة نظر المصدر:**

- يحقق الاعتماد الأمان وذلك من خلال إيجاد طرف ثالث هو البنك التجاري الذي يلتزم أمام المصدر بدفع قيمة المستندات، ولا يتمكن المصدر من قبض أو تحصيل قيمة البضاعة الواردة في الاعتماد، ولذا نجد من هؤلاء الموردين يحصلون على ائتمان مصرفي بموجب هذا الاعتماد من البنك المفتوح لصالح الاعتماد حتى يتمكن من تجميع الكمبيالات الكبيرة المطلوبة كما أنه نوع من السلف ذات ضمان من نوع متميز.
- تجنب مخاطر بيع البضاعة في بلد أجنبي لا يعرف شيء من نظمه وقوانينه إذا أخل المشتري بالتزاماته.
- قد يحصل المصدر على قيمة البضاعة مقدما دون أن يقوم بتصديرها إلى الخارج أو يقدم مستندات الدالة على ذلك.
- قد يدفع البنك الكمبيالات المستندية وذلك عندما يخصم العميل هذه الكمبيالات لدى البنك قبل تاريخ استحقاقها.

***أهمية الاعتماد من وجهة نظر المستورد:**

- يكون واثقا بأن بضاعته قد تم شحنها و ستأتي مطابقة للشروط المتفق عليها.
- يستطيع المستورد الحصول على تسهيلات موردين من الموارد خلال فتح الاعتماد ذاته.
- عندما يفتح المشتري اعتمادا لدى البنك التجاري لا يقوم بتوريد قيمة الاعتماد بالكامل إلى البنك بل يضع قيمة الاعتماد لدى البنك، في حين أن البنك الذي أصدر هذا الاعتماد يتعهد للمصدر تعهدا يلتزم فيه مقابلة المدفوعات طوال فترة صلاحية الاعتماد وذلك بالنسبة للقيمة الإجمالية لقيمة الاعتماد نفيه لذا يعد الجزء الذي لم يعطي بمعرفة المستورد ائتمانا مصرفيا حصل عليه من بنكه.

***أهمية الاعتماد بالنسبة للتجارة الخارجية**

- يستخدم الاعتماد المستندي في تمويل التجارة الخارجية من استيراد وتصدير وتضفي على هذه التجارة نوعا متميزا من الضمان والاستقرار نظرا لثقة الأطراف المعينة في وساطة البنوك التجارية.
- يعتبر من أهم وسائل الدفع وأكثر انتشارا في عمليات التجارة الخارجية.

➢ هو من أقدر الوسائل المعاونة على اتمام صفقات التجارة بين الدول المختلفة وبدونه يصعب أو قد يستحيل إتمام هذه الصفقة.

➢ من خلال الاعتماد المستندي يمكن حفظ مصلحة كل من المستورد والمصدر على حد سواء.

➢ أن يكون على ثقة بأن بضاعته التي يحضرها أو يضعها مباعة وأن تتكدس في المستودعات ويكون سعر بيعها معروف غير معرض للخسارة في حالة تدهور الأسعار.

ثانيا: أنواع الاعتماد المستندي وأطرافه

سنتطرق في المطلب إلى أنواع الاعتماد المستندي والأطراف المشتركة فيه.

1-أنواع الاعتماد المستندي:

للاعتماد المستندي عدة أنواع يمكن توضيحها في الآتي:

1-تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المصدر: يمكن تصنيفها من حيث قوة التعهد أي مدى التزام البنوك إلى ما يلي:[4]

❖ **الاعتماد القابل للإلغاء (النقض):** هو الذي يجوز تعديله أو إلغاؤه من البنك المصدر له في أي لحظة دون إشعار مسبق للمستفيد وهذا النوع نادر الاستعمال حيث لم يجد قبولا في التطبيق العملي من قبل المصدرين لما لهم من أضرار ومخاطرة، ذلك أن الاعتماد القابل للإلغاء يمنح ميزات كبيرة للمستورد فيمكنه من الانسحاب من التزامه، أو تغيير شروط جديدة في أي وقت شاء دون الحاجة إلى إعلام المصدر.

❖ **الاعتماد غير القابل للإلغاء (الاعتماد القطعي):** هو الذي لا يمكن إلغاؤه أو تعديله إلا إذا تم الاتفاق والتراضي على ذلك من قبل جميع الأطراف ذات العلاقة، ولا سيما موافقة المستفيد فيبقى البنك فاتح الاعتماد ملتزما بتنفيذ الشروط المنصوص عنها في عقد فتح الاعتماد. وهذا النوع من الاعتمادات المستندية هو الغالب في الاستعمال لأنه يوفر ضمانا أكبر للمصدر لقبض قيمة المستندات عند مطابقتها لشروط وبنود الاعتماد.

2-تصنيف الاعتمادات من حيث قوة تعهد البنك المراسل:

يمكن تقسيمها إلى قسمين هما:[5]

❖ **الاعتماد المستندي غير المغزز (غير المؤكد/ غير المؤيد):** بموجب الاعتماد المستندي غير المغزز يقع الالتزام بالسداد للمصدر على عاتق البنك فاتح الاعتماد ويكون دور البنك المراسل في بلد المصدر مجرد القيام

بوظيفة الوسيط في تنفيذ الاعتماد نظير عمولة فلا الزام عليه إذا أخل أجد الطرفين بأي من الشروط الواردة في الاعتماد.

❖ **الاعتماد القطعي المعزز (المؤكد/ المؤيد):** في الاعتماد القطعي المعزز يضيف البنك المراسل في بلد المستفيد تعهده إلى تعهد البنك الذي قام بفتح الاعتماد فيلزم بدفع القيمة في جميع الظروف مادامت المستندات مطابقة للشروط وبالتالي يحظى هذا النوع من الاعتمادات بوجود تعهدين من بنكين البنك فاتح الاعتماد والبنك المراسل في يلد المستفيد فيتمتع المصدر بمزيد من الاطمئنان و بضمانات أوفر بإمكانية قبض قيمة المستندات.

3-تصنيف الاعتمادات من حيث طريقة الدفع للبائع المستفيد:

يمكن تقسيمه إلى الأنواع التالية وهي:[6]

❖ **اعتماد الاطلاع:** يدفع البنك فاتح الاعتماد بموجبه كامل قيمة المستندات المقدمة فور الاطلاع عليها والتحقق من مطابقتها للاعتماد، ويكون الدفع من أموال البنك في حالة اعتماد المرابحة، أما في حالة اعتماد الوكالة فإن البنك يقوم بإبلاغ عميله طالب فتح الاعتماد بوصول المستندات و يطلب منه توقيعها وتسلمها ودفع قيمتها كاملة مع العمولات المضافة أو ما بقي من قيمتها على افتراض أنه سلم دفعة مقدمة عند فتح الاعتماد أو يقيد ذلك فورا على حسابه وهذا النوع هو الأكثر شيوعا.

❖ **اعتماد الدفعات:** هي اعتمادات قطعية يسمح فيها للمستفيد بسحب مبالغ معينة مقدما بمجرد إخطاره بالاعتماد، أي قبل تقديم المستندات وتخصم هذه المبالغ من قيمة الفاتورة النهائية عند الاستعمال النهائي للاعتماد ويستخدم هذا النوع من الاعتمادات لتمويل التعاقدات الخاصة بتجهيز المصانع بالآلات والمعدات وإنشاء المباني، أو التعاقدات الخاصة بتصنيع بضاعة لا تلائم إلا مستوردها وحده أو كونها تحتاج لمبالغ كبيرة من أجل تصنيعها.

❖ **اعتماد القبول:** هنا الدفع يكون بموجب كمبيالات يسحبها البائع المستفيد ويقدمها ضمن مستندات الشحن، على أن يستحق تاريخها في وقت لاحق معلوم والمسحوبات المشار إليها إما تكون على المشتري فاتح الاعتماد وفي هذه الحالة لا تسلم المستندات إلا بعد توقيع المستورد بما يفيد التزامه بالسداد في التاريخ المحدد لدفعها، إما أن تكون مسحوبة على البنك فاتح الاعتماد الذي يتولى نيابة عن المستورد توقيعها بما يفيد التزامه

بالسداد في الأجل المحدد لدفعها أو يسحبها على المستورد ويطلب توقيع البنك الفاتح بقبولها أو المصادقة عليها.

4-تصنيف الاعتمادات من حيث طريقة سداد المستورد:

يمكن تقسيمها من حيث مصدر تمويلها إلى:[7]

❖ **الاعتماد المغطى كليا:** هو الذي يقوم طالب الاعتماد بتغطية مبلغه بالكامل للبنك ليقوم البنك بتسديد ثمن البضاعة للبائع عند وصول المستندات الخاصة بالبضاعة إليه، فالبنك في هذه الحالة لا يتحمل أي عبئ مالي لأن العميل الآمر يكون قد زوده بكامل النقود اللازمة لفتح وتنفيذ الاعتماد.

❖ **الاعتماد المغطى جزئيا:** هو الذي يقوم فيه العميل الآمر بفتح الاعتماد بدفع جزء من ثمن البضاعة من ماله الخاص، وهناك حالات مختلفة لهذه التغطية مثل أن يلتزم العميل بالتغطية عند وصول المستندات أو أن يتأخر الدفع إلى حين وصول السلعة، ويساهم البنك في تحمل مخاطر تمويل الجزء الباقي من مبلغ الاعتماد.

❖ **الاعتماد غير المغطى:** هو الاعتماد الذي يمنح فيه البنك تمويلا كاملا للعميل في حدود مبلغ الاعتماد حيث يقوم البنك بدفع المبلغ للمستفيد عند تسلم المستندات، ثم يتابع البنك عميله لسداد المبالغ المستحقة حسب ما يتفق علية من آجال وفوائد عن المبالغ غير المسددة.

5-تصنيف الاعتمادات من حيث الشكل:

يمكن تقسيمه إلى ثلاث أقسام وهي:[8]

❖ **الاعتماد القابل للتحويل:** هو اعتماد غير قابل للنقض ينص فيه على حق المستفيد في الطلب من البنك المفوض بالدفع أن يضع هذا الاعتماد كليا أو جزئيا تحت تصرف مستفيد آخر، أي يتم تحويله بإصدار اعتماد جديد أو أكثر لصالح المستفيد الأول أو المستفيدين التالين، ولا يعني التحويل تظهير خطاب الاعتماد الأصلي نفسه أو تسليمه للمستفيد الثاني.

❖ **الاعتماد الظهير:** هو الاعتماد مقابل اعتماد آخر يشبه الاعتماد القابل للتحويل حيث يستعمل في الحالات التي يكون فيها المستفيد من الاعتماد الأصلي وسيطا وليس منتجا للبضاعة كأن يكون مثلا وكيلا للمنتج، وفي هذه الحالة يقوم المستفيد بفتح اعتماد جديد لصالح المنتج بضمانة الاعتماد الأول المبلغ له.

❖ **الاعتماد الدائري (المتجدد):** هو الذي يفتح بقيمة محددة ومدة محددة غير أن قيمته تتجدد تلقائيا إذا ما تم تنفيذه أو استعماله، بحيث يمكن للمستفيد تكرار تقديم مستندات لعملية جديدة في حدود قيمة

الاعتماد وخلال فترة صلاحيته وبعدد المرات المحددة في الاعتماد وقد يكون تجدد الاعتماد على أساس المدة أو على أساس المبلغ.

6- تصنيف الاعتمادات من حيث طبيعتها:

ويمكن تقسيمها إلى صنفين أساسيين هما:[9]

- **اعتماد التصدير:** هو الاعتماد الذي يفتحه المشتري الأجنبي لصالح المصدر بالداخل لشراء ما يبيعه من سلع محلية.
- **اعتماد الاستيراد:** هو الاعتماد الذي يفتحه المستورد لصالح المصدر بالخارج لشراء سلعة أجنبية.

الشكل رقم (5-1): أنواع الاعتماد المستندي



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على: حسن دياب، الاعتمادات المستندية التجارية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1999، ص46.

2-أطراف الاعتماد المستندي:

إن للاعتماد المستندي أطراف يعتمد عليها في هذه العملية وهي كما يلي:

1-طالب فاتح الاعتماد: وهو المشتري الذي يتفق مع البائع على تفاصيل عملية الشراء "الكمية –السعر- ثمن التأمين" وتفاصيل أخرى يتفق عليها من خلال عقد يوقع بين الطرفين بما فيها شروط الدفع، يتقدم بعدها المشتري بطلب فتح الاعتماد ويعتبر هذا الطلب هو العقد الرئيسي بين طالب الاعتماد والبنك مصدر الاعتماد.[10]

2-البنك فاتح الاعتماد: وهو البنك الذي يقوم بفتح الاعتماد المستندي بطلب من عميل ويقبل البنك فتح الاعتماد في حالة استكمال كل المعلومات الضرورية اللازمة لفتح الاعتماد إلى البائع شرط تقديم سندات مطابقة لشروط الاعتماد المفتوح.

3-المستفيد: هو مصدر البضاعة والمفتوح لصالحه الاعتماد لهذا يجب عليه دراسة المستندات المطلوبة وكذا دراسة شروط الاعتماد والتأكد من تنفيذها مثل شروط الشحن ومدة صلاحية الاعتماد.[11]

4- البنك المبلغ: وهو البنك الذي يبلغ الاعتماد للمستفيد بناءا على طلب البنك فاتح للاعتماد ومن واجب هذا البنك دراسة شروط الاعتماد بعناية وذلك تجنبا لأية مشاكل.

5-البنك المعزز: يمكن للبنك أن يضيف تعزيزه على الاعتماد أن وافق بطلب من البنك فاتح الاعتماد فيصبح بنكا معززا ومبلغا في نفس الوقت وتعزيز الاعتماد يعني بأنه أصبح ملتزما بالدفع للمستفيد مقابل مستندات مطابقة لشروط الاعتماد.

ثالثا: مراحل ومستندات الاعتماد المستندي

تبدأ حلقة الاعتماد المستندي من الطلب الذي يتقدم به المشتري لفتح الاعتماد وتغلق الحلقة باستلام المشتري للبضاعة ودفع القيمة للبنك. بصفة عامة يمكن تلخيص الخطوات الرئيسية لفتح وتنفيذ الاعتماد المستندي

ويمكن تحديدها في الخطوات الثمانية التالية:[12]

1- قيام المشتري بطلب فتح اعتماد لدى البنك لصالح المستفيد بمبلغ محدد مقابل بضاعة يتم توصيفها بصورة كاملة.

2- يقوم البنك مصدر الاعتماد بإصدار الاعتماد لصالح المستفيد وإبلاغه بذلك وبالشروط التي يتضمنها

الاعتماد المستندي.

3- بعد موافقة البائع على شروط الاعتماد المستندي المرسلة إليه يقوم البائع بتجهيز البضاعة وفقا للشروط المتفق عليها وتسليمها إلى شركة الشحن ويحصل منها على وثيقة تثبت إتمام الشحن البحري أو البري.

4- يقوم البائع بتجميع كافة المستندات المطلوبة في الاعتماد وبصفة خاصة مستندات الشحن وبوليصة التأمين، وتتم تقديمها إلى البنك الذي قام بتبليغه الاعتماد المستندي.

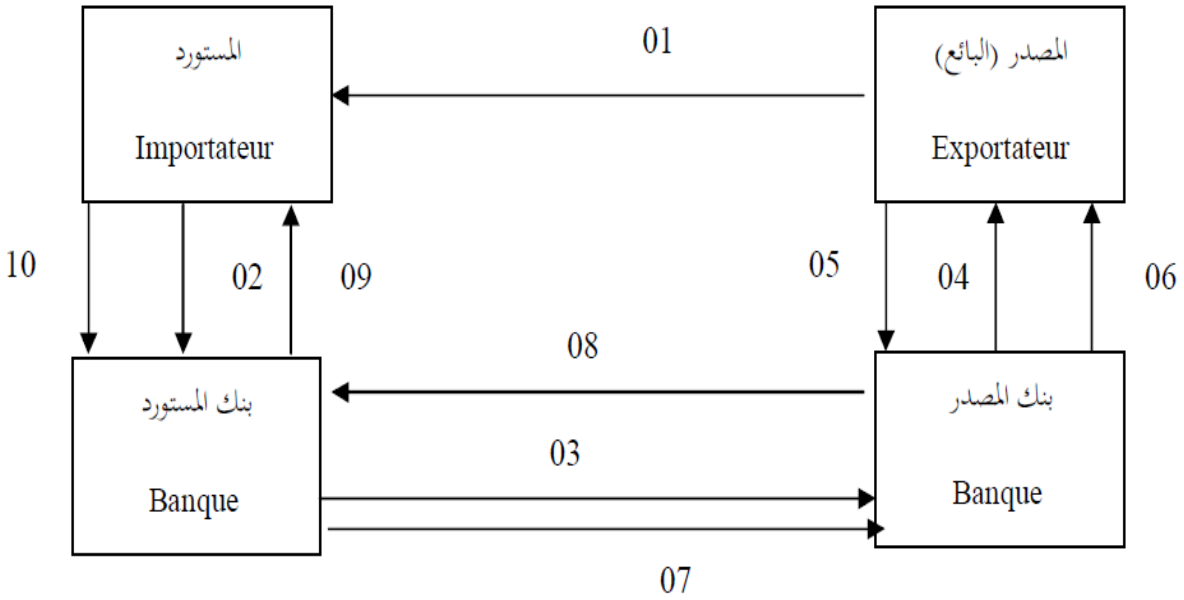
5- يقوم البنك المراسل أو البنك معزز الاعتماد (بنك البائع) بفحص المستندات المقدمة وتحديد مدى مطابقتها لشروط الاعتماد المستندي الوارد من بنك المصدر وإذا كان البنك المراسل هو البنك المعزز يتوجب عليه دفع كامل قيمة الصفقة فورا للبائع.

6- بعد التأكد من مطابقة مستندات البائع لشروط الاعتماد ويطلب منه سداد قيمة الصفقة وفقا لشروط المبرم بينهما.

7- يقوم البنك مصدر الاعتماد بفحص المستندات الواردة من البنك المراسل فحصا دقيقا وبعد التأكد من مطابقتها لشروط الاعتماد يقوم سداد المبلغ المستحق للبنك المراسل أو البنك معزز الاعتماد.

8- أخيرا يقوم البنك مصدر الاعتماد بتسليم المستندات المتعلقة بالصفقة إلى المستورد والتي تفيد بأن البضاعة جاهزة لاستام في ميناء الوصول.

الشكل رقم (5-2): مراحل سير عملية الاعتماد المستندي



المصدر: صادق مدحت، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب، مصر، 2001، ص 61.

1- العقد التجاري؛ 2- طلب فتح الاعتماد؛ 3- فتح الاعتماد عند مراسله؛ 4- تحويل المستندات 5- إرسال البضاعة؛ 6 - تسليم المستندات؛ 7- تسليم الأموال؛ 8- إرسال الوثائق؛ 9- تحويل الأموال؛ 10- تسليم الوثائق.

2- مستندات الاعتماد المستندي:

يجب التأكيد أن عملية الدفع عن طريق الاعتماد المستندي تكون عند إبراز مستندات معينة ولا دخل للبنك فاتح الاعتماد ولا بالبضاعة نفسها، إذ أنه ملزم بالدفع بمجرد استلامه المستندات المتفق عليها وهي كالآتي:[13]

✓ **الفاتورة:** وتتضمن كل المعلومات الخاصة بالبضاعة مثل: الكمية، النوعية، الأسعار....

✓ **بوليصة الشحن والنقل:** وهي عبارة عن مستند يعترف فيه قائد الباخرة بأنه شحن البضاعة من أجل نقلها وتسليمها إلى صاحبها، وفي حالة ما إذا كانت وسيلة النقل غير الباخرة فإنه يتطلب إصدار وثيقة حسب وسيلة النقل المستعملة.

✓ **بوليصة التأمين:** وهي تلك المستندات التي تؤمن على البضاعة المرسلة ضد كل الأخطار المحتملة التي يمكن أن تتعرض لها أثناء النقل.

✓ **الشهادات الجمركية:** وهي مختلف المستندات التي تثبت خضوع البضاعة لكل الإجراءات الجمركية.

✓ **شهادات المنشأ:** وهي الشهادات التي تثبت مكان صنع البضاعة وموطنها الأصلي.

✓ **شهادات التفتيش و الرقابة والفحص:** وهي تلك الوثائق التي تثبت خضوع البضاعة إلى أجهزة الرقابة من أجل التأكد من سلامة المعلومات المبينة في الفاتورة (الوزن- المواصفات.....).

✓ **الشهادات الطبية:** وهي كل الشهادات الصحية المحررة من أجل التأكد من سلامة البضاعة من النواحي الصحية والكيميائية.

رابعا: مزايا وعيوب الاعتماد المستندي

باعتبار الاعتماد المستندي كوسيلة للدفع بكل طياته فإن له عدة مزايا وعيوب تعود على طرفي العملة ومن مزاياه وعيوبه ما يلي:

1-مزايا الاعتماد المستندي:

أ- المزايا التي تعود على المستورد: ونذكر منها:

- يقلل من المخاطر التجارية التي يتعرض لها من خلال ضمان عدم الدفع للمورد، ويحافظ على السيولة النقدية لدى المستورد.
- يعتبر الاعتماد المستندي وسيلة ضغط بالنسبة للمستورد على المصدر، كما يمنح ضمانات ائتمانية للمستورد مع امكانية حصول المستورد على قوة الاعتماد المفتوح من طرفه، ويعتبر وسيلة ضمان للبائع في نطاق ائتمان البنك، وليس من المشتري.
- تسمح تقنية الاعتماد المستندي للمشتري (المستورد) الحصول على السلع بأسعار منخفضة، ولأجل تسديد طويل نسبيا مقارنة بتقنيات التسوية الأخرى.[14]

ب- المزايا التي تعود على المصدر: وتكمن مزاياه بالنسبة للمصدر فيما يلي:

- يضاعف من صادرات المصدر ومبيعاته، بينما يقلل من المخاطر المالية، كما يقلل أو يلغي مخاطر الائتمان التجاري لأن الدفع مضمون من قبل البنك.
- يضمن للمصدر الحصول على ثمن البضاعة، حتى في حال عدم قيام المشتري بالدفع فإن بنك مصدر الاعتماد المستندي ملزم بموجبه الدفع.

2- عيوب الاعتماد المستندي:

- **بالنسبة للمشتري:**

التكلفة: عامة يتحمل المشتري كل مصاريف البنك المصدر أي مصاريف الافتتاح، تعديلات إن وجدت، والتكفل بالدفع.

غياب ضمان البضاعة: تخوف المشتري من عدم تلقي بضاعته المطلوبة، أو أن يجدها غير موافقة لطلبيته (تالفة-مناقضة لطلبيته.....الخ). في هذه الحالة يتطلب الاعتماد المستندي وجود وثيقة مراقبة البضاعة، وأيضا يمكن أن يشترط ضمان مصرفي للتنفيذ الجيد، ذلك احتياطا إذا لم يكن موافقا للبضاعة المرسلة.

- خطر عرض وثائق خاطئة هو الخطر الأكثر تخوفا منه.
- أن تفحص وبدقة كل الوثائق المدرجة في القرض، وطريقة التوافق من مصطلحات وشروط القرض.
- **نقل الاستعمال:** إن العملية تظهر طويلة ومعقدة، لذلك يجب أن يحاط بضمانات أكثر، وهذا ما يتطلب معرفة معمقة به.

- **بالنسبة للمورد:**

- **المتانة:** يعد الحصول أو إصدار الاعتماد مستندي ذو أهمية كبيرة، ففي غالب الأحيان يجب القيام بتعديلات لاسترجاع وثائق القيام بإعداد وثائق أخرى، ومن ثم الاعتماد المستندي ما هو إلا مرآة للعقد التجاري، وتحرير هذا الأخير يجب أن يكون واضحا ودقيقا لتفادي كل الشكوك.
- **التكلفة:** البائع يتحمل كل مصاريف البنك الذي أشعر أو أكد له القرض.

المطلب الثاني: ماهية التحصيل المستندي

عادة عندما تستمر علاقة تجارية بين مصدر ومستورد تصبح هناك درجة من الثقة وهذا ما يسمح لهما باستعمال تقنية مرنة وسهلة لإتمام عملياتهما التجارية تعرف بالتحصيل المستندي.

أولا: تعريف التحصيل المستندي وأطرافه

يعتبر التحصيل المستندي ذو أهمية بالغة في عمليات التجارة الخارجية وذلك لما يتسم به من سرعة ومرونة وانخفاض في التكلفة.

1- تعريف التحصيل المستندي

التحصيل المستندي هو آلية يقوم بموجبها المصدر بإصدار كمبيالة و إعطاء كل المستندات إلى البنك الذي يمثله، حيث يقوم هذا الأخير بإجراءات تسليم المستندات إلى المستورد أو إلى البنك الذي يمثله مقابل تسليم مبلغ الصفقة أو قبول الكمبيالة.[15]

2- أطراف التحصيل المستندي

- **العميل:** هو الطرف الذي يعهد إلى بنك بعملية تحصيل؛
- **البنك المرسل:** هو البنك الذي عهد إليه العميل بالتعامل بعملية التحصيل؛
- **البنك المحصل:** هو أي بنك، غير البنك المرسل، يترتب عليه دور في عملية التحصيل؛
- **البنك مقدم المستندات:** هو البنك الذي يقوم بتقديم المستندات إلى المسحوب عليه؛

- **المسحوب عليه:** هو الطرف الذي تقدم إليه المستندات وفق تعليمات التحصيل.

ثانيا: أنواع التحصيل المستندي

سوف نقوم بتوضيح أنواع التحصيل المستندي كما يلي:

1- أنواع التحصيل المستندي

تتمثل أنواع التحصيل المستندي في:[16]

أ- تسليم مستندي للمشتري مقابل الدفع الفوري (D/P) Documents Against Payment :

يسمح للبنك المحصل تسليم المستندات للمشتري مقابل الدفع الفوري وهو ألا يتأخر الدفع عن تاريخ وصول البضاعة إلى ميناء التفريغ، فالمصدر يرسل البضاعة إلى ميناء التفريغ ، فالمصدر يرسل البضاعة ويسلم المستندات والكمبيالة لمصرفه مع تقديم التعليمات بتسليمها مقابل الدفع الفوري.

ب- تسليم مستندي للمشتري مقابل قبوله الكمبيالة المسحوبة (D/A)

Document conter Acceptation:

يقوم البنك المحصل بتقديم المستندات للمشتري إذا قام المشتري بقبول الكمبيالة المسحوبة عليه و التوقيع عليها وتتراوح مدتها بين 30 يوما إلى 180 يوما بعد الاطلاع أو في تاريخ معين في المستقبل، في هذه الحالة يمكن للمشتري حيازة البضاعة قبل السداد الفعلي، ويمكن أن يبيعها لكي يحصل على المبلغ اللازم لتسديد الكمبيالة، وهذا يعني أن المشتري قد حصل على ائتمان من البائع يمتد لفترة استحقاق الكمبيالة، ويمكن للبائع أن يطلب من المشتري الحصول على ضمان البنك المحصل أو أي بنك آخر لهذه الكمبيالة، وبالتالي يمكنه خصمها أو يقدمها كضمان للحصول على تسهيل ائتماني من البنك.

ج – تسليم مستندي مقابل توقيع المشتري على الكمبيالة: وفي هذه الحالة لا تسلم المستندات إلى المشتري إلا بعد سداد الكمبيالة عند استحقاقها وفي هذه الحالة يكون البائع قد منح المشتري فترة ائتمان، وتبقى المستندات بحوزة البنك المحصل خلال هذه الفترة، ولا تسلم للمشتري إلا مقابل تسديد قيمة الكمبيالة نقدا، وهذا النوع من التسليم المستندي نادرا ما يحصل.

ثالثا: مراحل سير عملية التحصيل المستندي

تتم عملية التحصيل المستندي وفق المراحل الأتية:[17]

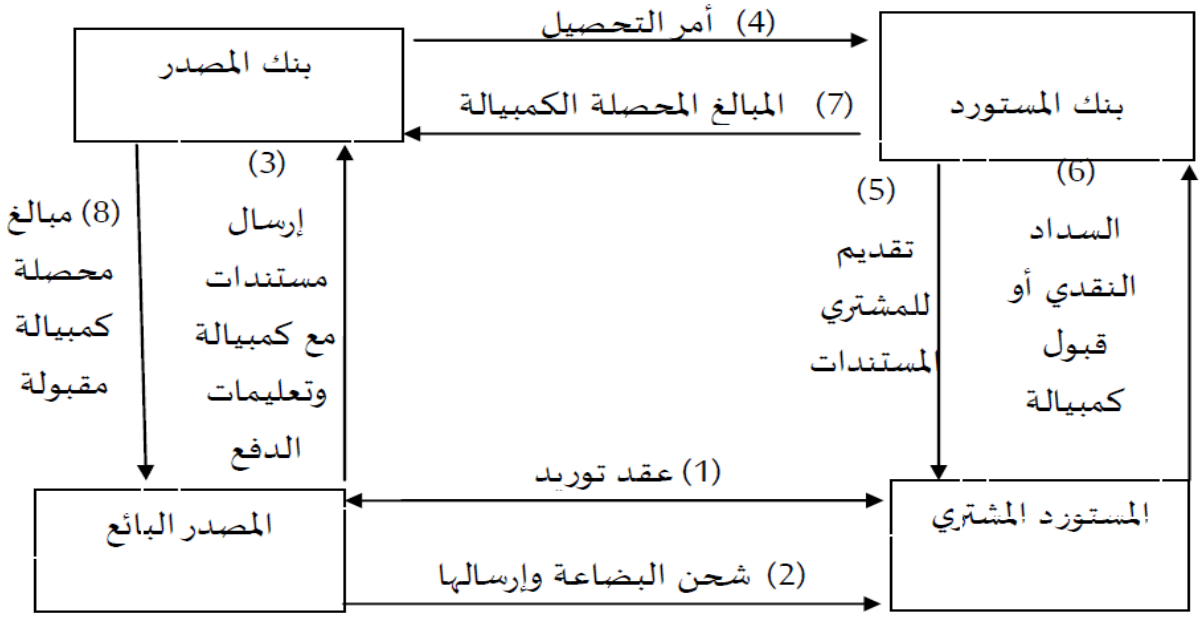
- بعد إبرام العقد بين المستورد والمصدر يقوم هذا الأخير بشحن البضاعة وإرسالها ثم تسليم الوثائق اللازمة والممثلة للبضاعة وهي الوثائق التي رأيناها في الاعتماد المستندي إلى بنكه (بنك المصدر) مع تحديد طريقة الأداء إن كانت مقابل الدفع أو مقابل القبول.

- يرسل بنك المصدر الوثائق بعد فحصها والتأكد من سلامتها إلى بنك المستورد مع إعلامه بطريقة الوفاء المشار إليها سابقا.

- بعد استلام بنك المستورد للوثائق، يطلب من المستورد الوثائق اللازمة لإجراء عملية التوطين، وبعد تسديد هذا الأخير لمبلغ الصفقة (بالطريقة المتفق عليها) وعمولة التوطين يحصل على الوثائق ومنها الفاتورة التي تمكنه من استخراج البضاعة من الجمارك.

ويمكن توضيح خطوات تنفيذ التحصيل المستندي بالشكل الآتي:

الشكل رقم (5-3): مراحل سير عملية التحصيل المستندي



المصدر: من إعداد الباحثة بالاعتماد على المعلومات السابقة.

رابعا: مزايا وعيوب التحصيل المستندي

للتحصيل المستندي بعض المزايا والعيوب نوجزها فيما يلي:

1- مزايا عمليات التحصيل المستندي:

توفر عملية التحصيل المستندي عددا من المزايا لكل من المستورد والمصدر على السواء نذكر منها:[18]

بالنسبة للبائع: فهي تتميز بالبساطة وقلة التكلفة كما أن تسليم المستندات للمشتري يتوقف على رغبة البائع إما بحصوله على قيمة المستندات فورا من المشتري أو منحه مهلة للدفع مقابل توقيعه على كمبيالة.

أما **بالنسبة للمشتري:** فهي أنها طريقة أقل تكلفة من الاعتماد المستندي وتوفر له الوقت لمعاينة البضاعة المشحونة إليه بعد وصولها أو مراجعة المستندات بدقة قبل دفع ثمنها، كما أن الدفع يؤجل إلى حين وصول البضاعة.

2- عيوب عمليات التحصيل المستندي:

غير أن هذه العملية لا تخلو من العيوب كونها لا توفر أي التزام من طرف البنوك لصالح أي من الطرفين، سواء بضمان الدفع لصالح المصدر أو مراقبة مطابقة الوثائق للاتفاق لصالح المستورد، بل يقتصر دور البنوك على تحويل الوثائق مقابل تحصيل ثمنها مما يؤدي إلى:[19]

- تعرض المصدر لمخاطر عدم التسديد أو عدم قبول الكمبيالة من طرف المستورد بعد إرسال البضاعة.
- في حالة رفض المشتري للبضاعة فإن البائع سوف يتكبد بعض الغرامات و المصاريف مثل غرامة عدم تفريغ البضاعة من السفينة أو سداد مصاريف تخزين وتأمين...إلخ.
- كما أنه إذا حدث تأخير في وصول البضاعة فإن البائع سيتأخر بالتالي في استلام قيمة البضاعة.

المطلب الثالث: ماهية خطابات الضمان

تعتبر خطابات الضمان من أهم الأعمال البنكية التي تضطلع بها البنوك في مجال النشاط الاقتصادي، إذ ساعدت على تشجيع وازدياد حركة التجارة الدولية، باعتبارها إحدى وسائل الضمان الواسعة الانتشار في مجال التجارة، إلا أن مسألة تحديد ماهية خطاب الضمان تعترضها صعوبات كثيرة، تتمثل خصوصا في تعدد التسميات المتداولة للتعبير عن مفهومه.

أولا: تعريف خطابات الضمان

خطاب الضمان هو صورة من صور الضمان المصرفي، أنشأها العرف التجاري لمواجهة حاجيات المعاملات التجارية، وذاع استخدامه في السنوات الأخيرة كبديل للتأمين النقدي، الذي قد يشترط تقديمه في بعض العقود وخاصة عقود التوريد والأشغال العامة لضمان حسن تنفيذ هذه العقود.

تعريف 01: هو تعهد مكتوب يصدر من البنك بناءا على طلب شخص يسمى الآمر بدفع مبلغ معين، أو قابل للتعيين لشخص آخر يسمى المستفيد إذا طلب منه ذلك، خلال المدة المعينة في الخطاب ودون إعتداد بأية معارضة.[20]

تعريف02: هو تعهد مكتوب يصدره المكتب الضامن –بناءا على طلب عميله (الآمر)–، بشأن عملية محددة أو غرض محدد، يلتزم بموجبه البنك بأن يدفع لطرف ثالث المستفيد مبلغا معينا من النقود عند أول طلب منه، سواء كان طلبا مجردا أو مبررا أو مصحوبا بتقديم مستندات محددة في الخطاب، يقدمها (المستفيد) خلال أجل محدد، في أثناء سريان أجله رغم أي معارضة من العميل المضمون أو البنك الضامن، على أن يكون الضامن شخصا غير متعاقد مع المستفيد الذي يطلب الضمان لصالح شخص المستفيد.[21]

تعريف 03: خطاب الضمان أو ما يسمى بخطاب التعهد كما تسميه بعض البنوك، هو تعهد مكتوب يصدره أحد البنوك بناءا على طلب عميله، بصدد عملية أو غرض محدد، ويلتزم بموجبه أن يدفع لصالح طرف ثالث مبلغا معينا من النقود، عند أول طلب يتلقاه من هذا الطرف خلال أجل سريانه، وذلك رغم أيه معارضة قد يحتج بها العميل المضمون.[22]

ثانيا: خصائص وأهمية خطابات الضمان

بعدما تطرقنا إلى تعريف خطابات الضمان سنتطرق إلى خصائص وأهمية خطابات الضمان.

1– خصائص خطابات الضمان:

نذكر خصائص خطاب الضمان فيما يلي:

- يعد خطاب الضمان عمل تجاري باعتبار أن البنك هو مصدر الخطاب، إذ تعد جميع أعمال البنوك التجارية ولو تمت بصفة منفردة أو لصالح شخص غير تاجر.[23]

- التعهد بخطاب الضمان ينص على دفع مبلغ معين من النقود أو للتعيين –كما في حالة تعيينه بالحد الأعلى لما يلزم العميل الآمر بضمانه– بالعملة المتفق عليها بقدر ما تسمح بذلك الأحكام الخاصة بالتعامل بالعملات الأجنبية في كل بلد.
- يتحدد التعهد بخطاب الضمان بالمدة المعينة فيه، التي تنقضي بانقضائها التزام المصرف المتعهد تجاه المستفيد.[24] فخطاب الضمان يمتاز بالفورية كخاصية ملازمة له لأن المستفيد بقبوله لخطاب الضمان يتمتع بميزة السداد الفوري، وعلى ذلك يدفع البنك مبلغ الخطاب إذا طلب منه دون مناقشة للمستفيد في مدى قيامه بتنفيذ التزاماته قبل العميل إلا إذا كان خطاب الضمان مشروعا أي نص على عدم الدفع إلا عند شرط معين.[25]

وعلى هذا الأساس لا يستحق خطاب الضمان في تاريخ لاحق لإصداره بما يعني انه مستحق الأداء فور صدوره، وتبقى صلاحية مدة استحقاقه مقرونة بمدة الخطاب ذاته ولا يعتبر التاريخ المذكور في الخطاب أجلا لاستحقاقه، بل هو الحد الأقصى لسريانه، ومعنى ذلك أن البنك يلتزم بدفع المبلغ المحدد في الخطاب خلال المدة المحددة فيه إذا طالب المستفيد بذلك.

- الغرض الذي أنشأت من أجله، يتحدد التعهد بخطاب الضمان بالغرض الذي من أجله صدر الخطاب، أي لضمان التزام معين ناشئ بذمة العميل لمصلحة المستفيد استنادا إلى ضمان أي التزام آخر.
- الاعتبار الشخصي، يقوم خطاب الضمان على الاعتبار الشخصي بالنسبة لكل من المستفيد والعميل الآمر.

وبالمقابل لا يجوز للعميل الآمر التنازل عن خطاب الضمان، الصادر بناءا على طلبه، إلى غيره حتى ولو قام بالتنازل عن المقاولة أو العمل الذي من أجله صدر الخطاب إلى هذا الغير.[26]

- مبدأ الاستقلال في خطاب الضمان، وتعني به انفصال الالتزام الناشئ عن خطاب الضمان واستقلاله عن كل علاقة أخرى، بما يعني انه يتمتع على البنك الذي التزم بموجب الخطاب الذي أصدره لصالح المستفيد بناءا على طلب العميل له التذرع بأي سبب يؤدي إلى عدم رفع قيمة الخطاب للمستفيد إذا طالب المستفيد بذلك ضمن المدة المحددة فيه.[27]

كما يقوم خطاب الضمان على هذا التعهد الصادر بموجبه عن كل من العقد الذي صدر الخطاب بموجبه أي عن العلاقة القائمة بين المستفيد و العميل الآمر، والعقد المبرم بين هذا الأخير و المصرف لإصداره،

وهذا ما يقترب خطاب الضمان والاعتماد المستندي، القائم أساسا على مبدأ استقلاله عن كل من العقد الذي فتح الاعتماد بسببه والعقد المبرم بين العميل الآمر والبنك لفتحه كما سبق بيانه وان كان يفترق عنه من عدة نواحي، وخصوصا من حيث الواقعة التي تؤدي إلى استحقاق خطاب الضمان هي واقعة سلبية والواقعة التي تؤدي إلى الاعتماد واقعة إيجابية.

فإن استقلال خطاب الضمان عن العقد الذي أصدر من أجله هو الذي يميزه عن الكفالة التقليدية ورغم أدائهما وظيفة مماثلة، وذلك بسبب الصفة التبعية لالتزام الكفيل العادي في ضمانه دين المكفول بما يترتب على ذلك من جواز احتجاج هذا الكفيل على الدائن المستفيد من الكفالة بجميع الدفوع.[28]

2- أهمية خطابات الضمان:

تقوم خطابات الضمان بدور هام في الحياة الاقتصادية، سواء على الصعيد الداخلي أو الخارجي إذ تحل محل التأمين النقدي الذي يطلب تقديمه في مجال عقود التوريد الأشغال العامة وغير ذلك من المجالات،[29] فلا يكاد يخلو عقد من هذه العقود على اختلاف أنواعها من شرط يطلب من كل من يريد التعاقد مع جهة في هذه المجالات أن يقدم لها مع عطائه تأمينا نقديا يوازي نسبة معينة من مجموع قيمة العطاء لضمان حديثه، كما يطلب التأمين النقدي في حالة قبول العطاء إذ يتعين على من يرسو عليها العطاء أن يقدم هذا التأمين بما يوازي نسبة معينة أيضا من مجموع قيمة العطاء وذلك ضمانا لحسن تنفيذ التزاماته.

من هنا تنشأ الحاجة إلى خطاب الضمان بدلا من اضطرار الشخص المطلوب منه الضمان إلى تقديم ضمان نقدي إلى الجهة طالبة الضمان، سواء عند تقديم العطاء ويسمى خطاب الضمان الابتدائي أما عند رسو العطاء يسمى خطاب الضمان النهائي.

وعلى ذلك يلجأ المطلوب منه الضمان إلى أحد البنوك ويطلب منه إصدار خطاب ضمان المصلحة الجهة المتعاقدة معنا يتعهد فيه البنك بأن يضع تحت تصرف هذه الجهة مبلغا يساوي قيمة الضمان المطلوب وانه على استعداد لدفعه كاملا دون تأخير بمجرد الطلب ودون التفات إلى أية معارضة من جانب العميل.[30]

لذا فقد جرى العمل على قبول خطابات الضمان في جميع المجالات التي يكون فيها الضمان النقدي مطلوبا من الجهة المتعاقدة بناء على نص قانوني أو لائحة إدارية إذ أصبح يكفي خطاب الضمان، في نظر هذه الجهة بديلا عن إيداع مبلغ نقدي كضمان لأن خطاب الضمان يتحقق لهذه الجهة العرض نفسه لإيداع النقود لديها.[31]

ولذلك يجب أن يتوافر في التزام البنك الذي يصدر خطاب الضمان العناصر نفسها التي تحقق الغرض من إيداع النقود، أي أن يحل خطاب الضمان محل النقود تماما كما يحل الشيك أن الورقة التجارية محل النقود في الوفاء. ويترتب على قبول خطابات الضمان بديلا عن التأمين النقدي، فائدة كبيرة لجميع الأطراف وهم العميل المقاول أو المورد مصدر الآمر للبنك والمستفيد الذي يعلن قبوله لهذه الخطابات، وأخيرا فهي عملية مربحة للبنك ذاته.[32]

- **أهمية خطاب الضمان بالنسبة للعميل:**

يستطيع العميل توفير أمواله وبالتالي استغلالها في أي مجال بالإضافة إلى أنه يمكنه التقدم في المناقصات ثم الزيادات في حاله عدم توافر الأموال اللازمة لديه، كما أن خطاب الضمان يوفر على العميل مؤونة السعي إلى استزاد قيمة التأمين النقدي إذ كثيرا ما تطول أن تتحقق إجراءات استرداد هذا التأمين. ويستطيع العميل المقاول عدم تجميد قيمة التأمين لدى الجهة الإدارية المتعاقدة معه مدة طويلة ويمكنه استثماره في أوجه استثمارات أخرى، ومما شك فيه أن العمولة التي سيدفعنا العميل المقاول للبنك مقابل إصداره لخطاب الضمان تكون أقل من سعر الفائدة التي يتحملها إذا ما افترض قيمة التأمين النقدي من البنك. وفي حالة ما إذا كان العميل المتعاقد مع الجهة الإدارة مقيما في الخارج فإن خطاب الضمان يغنيه عن تحويل العملات الاجنبية الموازية لقيمة التأمين الواجب إيداعه لدى خزينة الجهة الإدارية ثم إعادة تحويلها ثانية عند انتهاء العملية أو عدم رسو العطاء وما يترتب على ذلك من آثار مالية نتيجة تغير أسعار الصرف في الفترة ما بين تقديم التأمين وسحبه، وصعوبة تحديد الطرف الذي يتحمل هذه الخسارة أن وجدت ومصاريف البنك وخلافه وهذا علاوة على ما يؤديه خطاب الضمان من هذه الحالة من تفادي الإجراءات الطويلة الخاصة بتعليمات الرقابة على النقد.[33]

تتصف عملية إصدار خطاب الضمان بالمرونة بالنسبة للمتعاقد الأجنبي خاصة بالنسبة لخطابات الضمان الابتدائية (وهي التي تقدم لضمان جدية مقدم العطاء)، فالمقاول أو المورد الاجنبي قد يفضل إرسال غطائه في المناقصات العامة المفتوحة قبل موعد فتح المصاريف بفترة وجيزة حرصا على عدم تسرب أسراره إلى بقية المتناقصين أو ليتمكن من دراسة المواقف دراسة دقيقة تبعا لمستوى الأسعار المقدمة أو لتغييرها في الأسواق، فيلجأ المتعاقد الأجنبي إلى أحد البنوك الذي يتعاقد معه في الخارج الذي يقوم بدوره بإرسال برقية موضح بها شروط الضمان والرقم السري المتعارف عليه بين البنك ومراسله.

وتجدر الإشارة إلى أن عملية إصدار خطاب الضمان كثيرا ما تتضمن تسهيلا ائتمانيا يمنحها البنك لعملائه ذلك أن البنك كثيرا ما يكتفي بمطالبة عملية بتقديم غطاء جزئي مقابل إصدار لخطاب الضمان(وديعة نقدية أو عينية)، بحيث يبقى جزء من قيمة الضمان مكشوفا كما قد يصدر البنك الخطاب على المكشوف تسهيلا ائتمانيا.

- **أهمية خطاب الضمان بالنسبة للبنك:**

لا جدال في ان البنك مصدر خطاب الضمان يفيد أيضا من إصداره لمثل هذه الخطابات، فالبنك يتقاضى عمولة من عميله مقابل إصدار هذا الخطاب وتتناسب هذه العمولة مع قيمة الضمان وأجله ونوع العملية المطلوب تقديم خطاب الضمان عنها،[34] كما أن غطاء خطابات الضمان تزيد من ودائع البنك حيث يحتفظ بها الى حين انتهاء مدتها.[35]

وخطابات الضمان لا تسدد قيمتها للمستفيد في أغلب الأحيان ولا تكلف بنك في إصدارها إلا نفقات إدارية بسيطة إذ ما قورنت بالعمليات المصرفية الأخرى مثل فتح الحسابات الجارية وتقديم القروض....إلخ كما لا يتحمل البنك في النهاية الخسارة إذا دفع قيمتها إذ يحتفظ البنك عادة بغطاء ويأخذ على العميل تعهدات كافية تضمن له سداد هذه القيمة ورجوعه على العميل، هذا فضلا عن كل أموال العميل لدى البنك تكون ضامنة لتصرف البنك.[36]

وبالإضافة الى ما تقدم فإن البنك يهدف من وراء اصدار خطابات الضمان تحقيق هدف ألا وهو خدمة عملائه الذين تربطهم به علاقات مصرفية أخرى أكثر ربحا للبنك مثل فته الحسابات الجارية والاعتمادات وتقديم القروض، فالبنك بهذه الخدمات وغيرها انما يقوم بعمل متكامل لصالحه وصالح العملاء مما يترتب عليه جذب العملاء.

إلا أن الخطر الرئيسي الذي يحيط بعملية خطابات الضمان المصرفية يتجسد في الطلب الذي لا يبنى على أساس والمبني أحيانا على الغش تدليس المقدم من المستفيد بالوفاء بقيمة الضمان فالكفيل ولو متضامنا يستطيع التمسك بالدفوع للمدين عكس الحال بالنسبة للضامن الذي يلتزم بالدفع عند أول مطالبة وعلى الرغم من معارضة العميل.

- **أهمية خطاب الضمان بالنسبة للمستفيد:**

وأخيرا فإن عملية اصدار خطابات الضمان تفيد منها الجهات المستفيدة ذاتها أي أنها تعود بالفائدة على المستفيد،[37] فصدور خطاب ضمان من بنك معتمد يعد ضمانا كافيا من وجهة نظر هذه الجهات المستفيدة منه لا تقل عما يؤديه التأمين النقدي المودع عليها خاصة وإنها تتطلب في حطاب الضمان شروط تجعله قابلا للدفع من جانب البنك دون قيد أو شرط أو حتى رغم اعتراض العميل.[38] وقبول الجهات المستفيدة لخطابات الضمان يجعلها في الواقع تتجنب المشاكل التي قد تنتج عن إيداع المبالغ لديها وإعادة سحبها في نهاية المدة التي قد تقصر أو تطول حسب نوع كل عملية على حدى.

ولا يخفى أن قبول خطابات الضمان بدلا من التأمين النقدي من الجهات المستفيدة يشجع الموردين والمقاولين على التقدم إلى المناقصات التي يعلن عنها للمزايا التي يحققها خطاب الضمان لهم من عدم ضرورة إيداع مبالغ نقدية وتعطيلها عن الاستثمار أو الاقتراض من البنك بفائدة مرتفعة مما يترتب عليه حصول الجهة المستفيدة على أفضل الشروط وأرخص الأسعار.

ثالثا: شروط خطابات الضمان

نجد بأن لخطاب الضمان شروط من جهة تحديد المبلغ الذي يضمنه البنك ومقدار مدة الضمان وأن قيمة خطاب الضمان لا تتعدى الحد المصرح به للبنك.

- **مبلغ الضمان:**

الأصل أن يحدد ضمان البنك بمبلغ معين ومع ذلك فمن المتصور أن يصدر الخطاب بغير تحديد مبلغ بل يتعهد فيه البنك أن يضمن عميله في كل ما يسببه تصرفه من ضرر للغير أي المستفيد، وتتبع هذه الصورة على الخصوص في كفالة المرسل إليه الذي يسحب بضاعة من الجمارك قبل أن تصله سندات الشحن فيشترط عليه الجمارك تقديم كفالة من البنك تضمن له كل ما قد يتحمله الجمارك بسبب تسليمه البضاعة، وتعهد البنك على هذا النحو الصحيح لأن محله وإن لم يكن محددا فهو قابل للتحديد ولا يدفع البنك إلا الضرر الذي يثبت المستفيد وهو الجمرك أنه أصابه بسبب الواقعة التي ضمن البنك نتائجها.[39]

- **مدة الضمان:**

الأصل أن يصدر خطاب لمدة محددة يحرص على تأكيدها باعتبارها مدة سريان الخطاب وعلى اشتراط وصول المطالبة قبل تاريخ معين وبيان أن ضمان البنك يسقط تلقائيا إذا لم تصل البنك مطالبة حتى التاريخ

المحدد. وإذا لم تحدد المدة اعتبر الضمان كقاعدة غير محددة لمدة فيجوز للبنك وهو الملتزم أن ينهيه في أي وقت بشرط إخطار العميل قبله بوقت مناسب، ومع ذلك إذا كانت العملية المضمونة مذكورة في الخطاب امتد الضمان إلى وقت انتهائها وظل قائما ما قائمة متى كان هذا المعنى مفهوما من الخطاب ويبدو ذلك مثلا إذا قدم الخطاب لضمان حسن سلوك شخص أجنبي داخل البلاد بضمان البنك فيظل الضمان قائما ما دامت العملية قائمة أو مادام الأجنبي حيا مقيما في البلد.

رابعا: مقارنة خطاب الضمان بما يشابهه

في هذا المطلب نميز بين خطابات الضمان وأقرب العقود التي قد تشبهها، وفي هذا الخصوص نميز بين خطاب الضمان والكفالة، وخطاب الضمان والاعتماد المستندي.

1- خطاب الضمان والكفالة

يتشابه خطاب الضمان والكفالة المصرفية* في أن كلا منها يعتبر عملية مصرفية تتم بطريق التوقيع،[40] كما أن كلاهما عملية قانونية ثلاثية الأطراف ففي خطاب الضمان يكون أطراف العلاقة: البنك مانح الضمان، والعميل الآمر، والمستفيد من الخطاب، وأطراف الكفالة هم: البنك الكفيل، العميل المكفول، والمستفيد من الكفالة، فكيف نميز بينهما؟.

على الرغم من أن خطاب الضمان يؤدي نفس الوظائف التي تؤديها الكفالة إلا أن هناك فروقات جوهرية بينهما. لعل المعيار الذي يمكن الاطمئنان إليه لرسم الحدود الفاصلة بين خطاب الضمان والكفالة المصرفية يتمثل في طبيعة التزام البنك في مواجهة الدائن أو المستفيد من خطاب الضمان أو الكفالة المصرفية، فإذا كان الطريق مفتوحا بين هذا الالتزام والتزام العميل بحيث يتسنى للبنك التنصل من التزامه استنادا إلى دفوع مستمدة من علاقة عميله بالدائن أو المستفيد فإننا نكون بصدد كفالة أيا كانت التسمية المستخدمة، إذ كثيرا ما يستخدم لفظ الكفالة- حتى من جانب المشرع – ويكون المقصود هو خطاب الضمان والعكس صحيح.[41]

ولا نرى صحيحا إطلاق القول بأن خطاب الضمان، لا يعدو أن يكون نوعا من الكفالة التي تخضع لقواعد خاصة أفرزها العرف المصرفي، فالواقع أن جوهر الكفالة وجود التزام أصيل والتزام تابع، أما في حالة إصدار خطاب ضمان، فثم التزام واحد هو التزام البنك في مواجهة المستفيد.

ومفاد ذلك أنه في حالة خطاب الضمان، لا يوجد التزام أصلي وآخر تبعي وإنما هو التزام واحد تحددت كل شروطه وأوصافه داخل خطاب الضمان الذي أسدل ستارا يحجب ويمنع أي أثار للعقد الذي صدر الخطاب تنفيذا له. ونجد أيضا بأن الكفالة، تشمل خطاب الضمان وهو جزء منها، بينما خطاب الضمان لا يعتبر كفالة وهو صورة من صورها. يجوز وضع شروط معينة لدفع الكفالة، بينما في خطاب الضمان لا يجوز وضع شروط ويدفع خطاب الضمان عند أول طلب.[42]

2- خطاب الضمان والاعتماد المستندي

الاعتماد المستندي وفقا للتعريف الذي جاء به مشروع قانون التجارة المصري، هو اعتماد يفتحه المصرف بناء على طلب أحد عملائه ويسمى الآمر لصالح شخص آخر و يسمى المستفيد بضمان مستندات تمثل بضاعة منقولة أو معدة للنقل، ويعتبر الاعتماد المستندي مستقلا عن عقد البيع الذي فتح الاعتماد بسببه ويبقى الصرف أجنبيا عن هذا البيع.[43]

وينتشر استعمال الاعتمادات المستندية في عملية التجارة الخارجية حيث يتدخل البنك كوسيط بين المشتري بالداخل والبائع بالخارج لعدم توافر الثقة بينهما.

ويشترك في عملية الاعتماد المستندي عدة أشخاص هم العميل المشتري (معطي الأمر)، والبنك المنشئ أي الذي يفتح الاعتماد بناءا على طلب المشتري وهو الذي يتعهد في مواجهة المستفيد، ثم المستفيد وهو البائع الذي يصدر الاعتماد لصالحه والذي تصرف له قيمة الاعتماد عندما يتقدم بمستندات شحن البضاعة، وأخيرا هناك البنك المبلغ وذلك في الحالة التي لا يخاطب فيها البنك المنشئ المستفيد مباشرة، ومهمة البنك المبلغ (مراسل البنك المنشئ) إخطار المستفيد بالخطاب وشروطه.

مع أن التزام البنك في كل من خطاب الضمان والاعتماد المستندي مستقل عن العقد بين البنك والعميل والعقد بين العميل والمستفيد إلا أن هناك فروقات بينهما وأهمها:

الواقعة التي تجعل الوفاء مستحقا في الاعتماد المستندي هي واقعة ايجابية تفيد تنفيذ المستفيد لالتزاماته، حيث يلتزم البنك بوفاء قيمة الاعتماد اذا قدم المستفيد المستندات المطلوبة، وكانت هذه المستندات في ظاهرها مطابقة لشروط الاعتماد، أما خطاب الضمان فإن الواقعة التي تجعل البنك ملزما بوفاء قيمته هي واقعة سلبية تفيد عدم تنفيذ العميل لالتزاماته، حيث يلتزم البنك بوفاء قيمة الخطاب (الضمان) عند أول طلب من المستفيد خلال الأجل المحدد في الخطاب.

الغالب في الاعتماد المستندي اشتراط تقديم مستندات شحن تمثل بضاعة فتح الاعتماد لوفاء ثمنها، بينما من النادر أن يشترط تقديم تلك المستندات في خطاب الضمان.

من الناحية العملية فإن الاعتماد المستندي لا يستخدم إلا كأداة وفاء في البيوع الدولية، أما خطاب الضمان فإن مجالات استخدامه عديدة ولا تقع تحت حصر.[44]

المبحث الثاني: عمليات تمويل الصادرات

تحاول الأنظمة البنكية المختلفة أن تنوع من وسائل تدخلها حسب الظروف السائدة وطبيعة العمليات التي يراد تمويلها، حيث تستخدم التمويل المتوسط والطويل الأجل للتجارة الخارجية في تلك العمليات التي تفوق في العادة 18 شهرا وهناك العديد من التقنيات التي تستعمل في هذا المجال والهدف منها جميعا هو توفير وسائل التمويل الضرورية التي تسمح بتسهيل وتطوير التجارة الخارجية ومن هذه التقنيات نجد قرض المشتري وقرض المورد.

المطلب الأول: قرض المشتري

يعتبر قرض المشتري من الوسائل التي يتدخل بها النظام البنكي لتسهيل وتطوير التجارة الخارجية حيث يساعد على ربط علاقات اقتصادية بين الدول المختلفة , ويمنح قرض المشتري عادة لتمويل الصفقات الهامة من حيث المبلغ.

أولا: مفهوم تقنية قرض المشتري وأنواعه

سوف نحاول تبيان مختلف المفاهيم المتعلقة بقرض المشتري فيما يلي:

1- تعريف حول تقنية القرض المشتري

إن هذه التقنية أكثر سهولة من الناحية العملية مقارنة بقرض المورد، فهو قرض يمنح مباشرة من طرف مؤسسة مصرفية توجد ببلد المصدر للمشتري الأجنبي بهدف تشجيع الصادرات.

حيث يمكن **تعريف قرض المشتري** على أنه:

عبارة عن آلية يقوم بموجبها بنك معين أو مجموعة من البنوك في البلد المصدر بمنح قرض للمستورد لفترة تتجاوز ثمانية عشر (18) شهرا، بحيث يستعمله هذا الأخير في تسديد مبلغ الصفقة نقدا للمصدر الذي يلعب دور الوسيط في المفاوضات التي تتم بين المستورد والبنك أو البنوك المعينة بغرض إتمام الصفقة.[45]

2- أنواع قرض المشتري

لقرض المشتري أنواع يمكن إيجازها فيما يلي:

قرض المشتري له أكثر من نوع ويتضمن أكثر من خاصة وهي كما يلي:[46]

• **قروض المشتري المضمون:** يكون تدخل البنك(المشتري) بصفة الضامن للقرض حيث المقترض هو المشتري.

• **قرض المشتري المقترض** :في هذه الحالة يمنح القرض مباشرة إلى البنك المشتري أي أن هذا الأخير هو المقترض.

ثانيا: خصائص قرض المشتري ومراحله وشروطه:

سنوضحها فيما يلي:

1- خصائص قرض المشتري:

من خلال تعريفنا لقرض المشتري يمكن أن نستنتج أنه يتميز بالخصائص الآتية، حيث يتم هذا النوع من القروض بإمضاء عقدين مستقلين:

• **العقد التجاري (Commercial Contract):**

وهو خاص بالعملية التجارية يتم فيه تبيان لواجبات الطرفين وتبيان نوعية السلع ومبلغها وشروط تنفيذ الصفقة، فهو يحدد شروط والبيع وإجراءات الدفع الفوري للبائع من طرف المشتري.

• **عقد القرض (Loan Contract):**

يتعلق بالعملية المالية التي تتم بين المستورد والبنك مانح القرض يبين فيه شروط إتمام القرض وإنجازه مثل: فترة القرض، طريقة استرداده، فترة التسديد ومعدلات الفائدة المطبقة.

* يسمح للبنوك بوضع في الوقت اللازم المبالغ الضرورية تحت تصرف المشتري ليقوم بالتزامه بالدفع.

* يمنح قرض المشتري عادة لتمويل الصفقات الهامة من حيث المبلغ خاصة، حيث لا يستطيع المستورد تمويلها بأمواله الخاصة، كما أن المصدر لا يمكنه أن ينتظر كل هذه المدة إذ يصعب عليه تجميد أمواله مع طول فترة الانتظار.[47]

2- مراحل سير عملية قرض المشتري وشروطه مزاياه وعيوبه:

وتتمثل فيما يلي:

أ. مراحل سير عملية قرض المشتري:

يمكن تلخيص هذه المراحل فيما يلي:

- إمضاء عقد تجاري بين المصدر والمستورد، حيث يتم إمضاء فتح اتفاقية منح القرض بين البنك المقرض والمستورد، يظهر من خلالها الشروط المبينة في متناول المشتري أي لاحترام الالتزامات باتجاه المورد؛

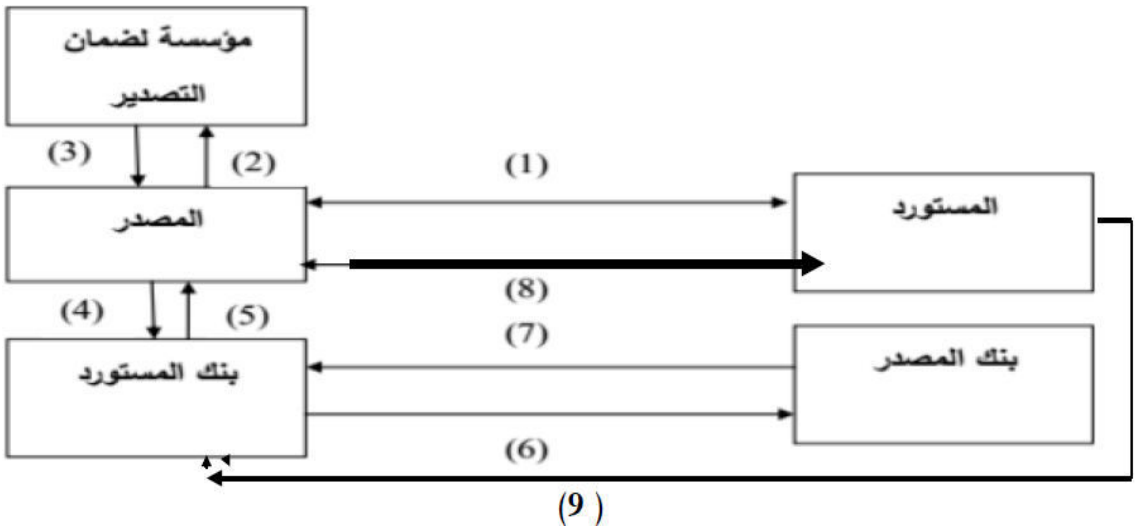
- فتح اعتماد بطلب من المستورد لدى بنك المصدر بواسطة بنك المستورد،

- حصول كل من بنك المقرض والمصدر من طرف هيئة التأمين على وثيقتين للتأمين، ثم إعداد السلعة وإرسالها إلى المستورد،

- إرسال المستندات من المصدر إلى بنك المصدر لكي يقوم بالسداد؛

- عند تاريخ الاستحقاق يعطي المستورد أمر لبنكه بدفع قيمة القرض زائد الفوائد، ثم خصم حساب المستورد لفائدة بنك المصدر والمقرض.[48]

الشكل رقم (5-4): مراحل سير عملية قرض المشتري



المصدر: مختاري عبد الجبار، أثر تحرير الخدمات المالية على مصادر تمويل التجارة الخارجية - دراسة حالة الصين الشعبية - مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص: تجارة دولية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009، ص71.

شرح المخطط:

تتم عملية قرض المشتري وفق الخطوات التالية:

1. إبرام صفقة تجارية بين المصدر والمستورد.
2. المصدر يقوم بطلب ضمان من مؤسسة متخصصة.
3. تقدم مؤسسة الضمان موافقة بضمان العملية.
4. طلب المصدر تمويل من بنك المستورد وذلك بعقد اتفاق من أجل قرض لتمويل العملية التجارية.
5. تقديم الموافقة على تمويل القرض، كما يتم طلب الحصول على الوثائق التجارية.
6. قبول سندات بالموافقة عليها وإعادة إرسالها لبنك المصدر.
7. إرسال بنك المصدر العقد المالي محرر في ثلاثة نسخ.
8. إرسال البضاعة من طرف المصدر المستورد.
9. تسديد نقدا حسب ما تضمنه عقد القرض.

ب .الشروط العامة لقرض المشتري: إن الحصول على قرض المشتري يجب توفير الشروط التالية:

– **المستفيد (beneficiary):** هو كل مشتري أجنبي متعامل مع بلد البنك المقرض.

– **الموضوع (Subject):** تمويل عمليات التجهيزات والخدمات المرتبطة بتقديم وتركيب التجهيزات.

– **القاعدة الممولة (Funded Rule):** كل قيمة للعقد ماعدا التسبيقات.

– **المدة (Duration):** ما بين 18 شهر إلى7 سنوات.

– **التسديد (Payment):** يتم تحصيل الكمبيالات الممضية من طرف المشتري، وحسب جدول الدفع ذلك في نهاية كل سداسي.

– **الضمانات (Guarantees):** هناك تأمين القرض، ضمانات بنك المشتري.

ثالثا: مزايا وعيوب قرض المشتري

لقرض المشتري مزايا وعيوب نلخصها فيما يلي:

1– المزايا:

- تسديد مبلغ الصفقة للبائع نقدا طبقا للشروط المتعلقة بالعقد؛
- تخلص البائع من كل المخاطر المتعلقة بالقروض حيث تلقى المخاطر على عاتق البنك؛

- يستفيد المشتري من قرض لتمويل عملياته التجارية، حيث تكون تكلفة العملية محددة بالدقة؛
- عادة ما تكون مثل هذه القروض مضمونة من طرف هيئات خاصة بالتأمين.

2- العيوب:

- وجود عقدين منفصلين ينتج عنه نوعين من الأخطار؛
- تكلفة القرض مرتفعة حيث تساوي معدل الفائدة زائد عمولة الالتزام والتسيير بالإضافة إلى قروض التأمين؛
- مدة المفاوضات طويلة مقارنة بقرض المورد، والسبب في ذلك يعود لوجود عقدين منفصلين.[49]

المطلب الثاني: الإطار المفاهيمي حول تقنية قرض المورد

إن هذا القرض برز بشكل جلي في ظروف المنافسة الدولية بين المتعاملين الاقتصاديين، الذين يريدون كسب أسواق جديدة أو الحفاظ على أسواقهم وذلك بلجوئهم إلى تقديم خدمات معينة ممثلة في تسهيلات عملية تسديد قيمة الصفقة التجاري من أجل ربح أكبر عدد من المتعاملين في الأسواق.

أولا: مفاهيم حول تقنية قرض المورد

1- مفهوم قرض المورد (Supplier Loan Technology):

هو قرض يمنح للمورد المحلي الذي منح للمستورد الأجنبي آجال للتسديد، حيث يتمكن المورد من تحصيل المبالغ التي يدين له بها المستورد الأجنبي عند تسليم البضاعة (جزئيا أو كليا)، فالبنك إذن يمنح القرض للمورد الوطني، ومن هنا أتت تسمية قرض المورد.[50]

2- أخطار وخصائص قرض المورد:

❖ **أخطار قرض المورد:** ينطوي قرض المورد على المجموعة من الأخطار، وتتمثل فيما يلي:[51]

- **الخطر النقدي (Cash risk):** يتمثل الخطر النقدي في الخطر في أسعار الصرف.
- **الخطر طبيعي (The danger is normal):** يتمثل هذا الخطر في عدم ملاءة أو إعسار المشتري الأجنبي والذي يأتي نتيجة للظروف والظواهر الطبيعية كالأعاصير الزلازل والبراكين....الخ.
- **خطر عدم التحويل (Risk of non-transfer):**

ويعني به استحالة أو تعذر تحويل مبالغ الصفقة، ويأتي ذلك نتيجة سن أو تشريع قوانين محلية تمنع تحويلات رؤوس الأموال، وعله عدم تحويل المشترين للديون المستحقة للمصدرين.

•خطر انقطاع السوق أو توقف الصفقة

(Risk of market interruption or stop the deal): وهذا نوع يتمثل في رفض المشتري استلام السلع المصدرة من قبل المصدر، أو ربما يتمثل في رفضه تسديد الأقساط السنوية عند تواريخ الاستحقاق المتفق عليها، فإذا كان المستورد عمومي أي يعني هنا الدولة بقبولها الواسع والكبير، فإن الخطر هنا يكون حقيقيا أو فعليا، ويتمثل هذا الخطر في الخطر السياسي.

❖ **خصائص قرض المورد**

يتميز قرض المورد بالخصائص التالية:[52]

- قرض المورد يتطلب إبرام عقد واحد؛
- قرض المورد يمنح مباشرة للمصدر بعدما يمنح للمستورد مهلة التسديد؛
- الدفع في قرض المورد يكون على شكل كمبيالات ممضية من طرف المشتري ومؤكدة من طرف بنكه؛
- يتطلب قرض المورد قبول المستورد للكمبيالة المسحوبة عليه وهذه الكمبيالات قابلة للخصم وإعادة الخصم من البنوك التجارية والبنك المركزي حسب الطرق والإجراءات المعمول بها في كل دولة.

ثانيا: مراحل سير عملية قرض المورد وشروطه العامة

وسنوجزها فيما يلي:

1- مراحل سير عملية قرض المورد:

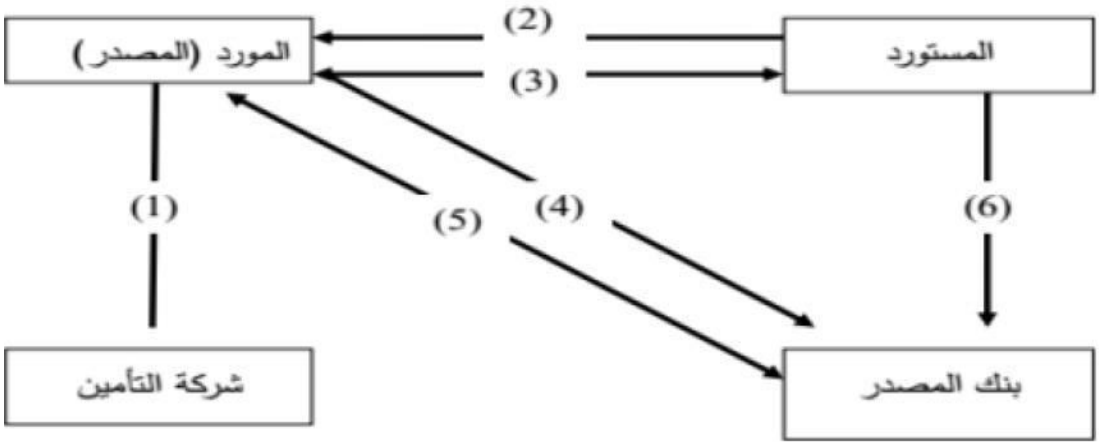
يتم تنفيذ قرض المورد على عدة مراحل وهي:[53]

-إبرام عقد تجاري بين المصدر والمستورد والذي يتم من خلاله الاتفاق على مختلف الجوانب التي تخص الصفقة والضمانات التي تحفظ لكل الأطراف حقوقهم. ثم حصول المورد على قرض لتمويل العملية في شكل ورقة تجارية قابلة للخصم، يقدمها للمستورد وذلك لتمويل عملية التصدير.

-يقوم المصدر الأجنبي بالاتصال ببنكه أو أي بنك آخر ويقدم له طلب الخصم وذلك على أساس آجال التسديد التي منحها للمشتري الأجنبي (خصم الأوراق التجارية)، حيث يتم دراسة مختلف عروض البنوك حيث يتم اختيار أفضل عرض مقدم من طرف البنوك.

-تسليم الأوراق التجارية للخصم وتحصيل قيمتها، ثم يكون الدفع حسب تواريخ الاستحقاقات والتي يتم الاتفاق عليها بين مختلف الأطراف، وذلك بعد تسديد المشتري الأجنبي لما عليه من ديون.

الشكل رقم (5-5): مراحل سير عملية قرض المورد



Source : Jean Louis Amelon ,L'essentiel a connaitre, en gestion financier, édition maxima, Paris, 2002, p324.

شرح المخطط:

- المصدر يحصل على تعهد بالتأمين من قبل شركة التأمين.
- إمضاء العقد التجاري فيما بين المصدر والمستورد.
- يتم تسليم الأوراق التجارية مقبولة من طرف المستورد إلى المصدر.
- المصدر يقدم الأوراق التجارية إلى بنكه من أجل عملية خصمها.
- دفع قيمة الأوراق التجارية إلى المصدر ذلك بعد خصم العمولات.
- تسديد قيمة الأوراق التجارية عند حلول تاريخ الاستحقاق من طرف المستورد.

2- الشروط العامة لقرض المورد:

تتمثل الشروط العامة لقرض المورد فيما يلي:[54]

الموضوع (Subject): يقصد به بتحديد موضوع التمويل، كتمويل سلع أو تجهيزات، وكذا تمويل الخدمات المرتبطة بتقدم و /أو تركيب التجهيزات...الخ.

القاعدة الممولة (Funded Rule) : تمثل القاعدة التمويلية في حقوق أو ديون المصدر والناشئة على المشتري الأجنبي، ولكن منقوصا منها قيمة التسبيقات والمدفوعة من قبل المشتري إلى المصدر.

مدة القرض (Loan Term): تختلف حسب المدة الممنوحة من قبل الهيئات أو المؤسسات المانحة لهذا القرض، وتتراوح هذه المدة في غالب الأحيان من 18 شهرا إلى 10 سنوات.

معدلات الفائدة (Interest Rates): تختلف تبعا لبلد المشتري ومدة القرض، وكذا لبعض العوامل الأخرى والتي ذكرناها آنفا في تكاليف القرض.

التسديد (Payment): يتم التسديد لصالح المصدر، عند تقديم هذا الأخير لكمبيالات مسحوبة ومقبولة على المشتري الأجنبي إلى بنكه، ليقوم بعدها هذا الأخير بخصم هذه الكمبيالات ودفع قيمتها للمصدر منقوصامنها معدلات الخصم والفوائد المستحقة للبنوك.

الضمانات (Guarantees): وتتمثل هذه الضمانات في تأمين القرض من قبل شركات التأمين، الضمانات المقدمة من طرف البنوك، وضمان النهاية الجيدة للصفقة.

ثالثا: مزايا وعيوب قرض المورد:[55]

وسنقوم بإيضاحها كما يلي:

1- مزايا قرض المورد:

- يتم قرض المورد بإصدار وثيقة واحدة وهي العقد التجاري وبذلك يكتسب الوقت.
- يتمتع المورد بحرية التصرف بما أنه الشخص الوحيد الذي يفاوض المستورد.
- يتحمل المستورد تكاليف التأمين والتحويل أي أنه أقل تكلفة بالنسبة للمورد.

2- عيوب قرض المورد:

- يواجه المورد مخاطر أهمها عدم التسديد من طرف المستورد.
- لا يمكن للمستورد فصل شروط التمويل عن شروط العقد التجاري، حيث أن الكثير من المستوردين يعطون أهمية أكبر لشروط للتمويل مقارنة بعناصر العملية الأخرى.

رابعا: الفرق بين قرض المورد وقرض المشتري

هناك العديد من الفروقات بين قرض المورد وقرض المشتري التي يمكن أن نوضحها من خلال الجدول التالي:

الجدول رقم (5-1): الفرق بين قرض المورد وقرض المشتري

قرض المورد	قرض المشتري
- يمنح للمصدر بعد منح هذا الأخير مهلة للمستورد. - وجود عقد واحد (عقد تجاري). - بوليصة تأمين القرض يتحملها المصدر لكنها تدخل في تكاليف العقد التجاري. - سريع نظرا لأن المصدر يراقب مجمل العمليات. - لا تظهر التكاليف بوضوح ومنها ليست معروفة.	- يمنح للمستورد بوساطة من المصدر. - وجود عقدين (عقد مالي، عقد تجاري). - بوليصتين للتأمين ناتجة عن وجود عقدين يتحملها المصدر. - مفاوضات طويلة. - ظهور كل من التكاليف: الفائدة، العملات بوضوح في اتفاقية القرض.

المصدر: الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط3، 2004، ص135.

قائمة الهوامش والإحالات:

[1] الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك: دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجربة الجزائرية"، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص117.

[2] زياد رمضان/ محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، الطبعة الثالثة، الأردن، 2006، ص150.

[3] فيصل محمود مصطفى النعيمات، "مسؤولية البنك في قبول المستندات في نظام الاعتماد المستندي"، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2005، ص20.

[4] محسن شفيق، الوسيط في القانون التجاري، دار الجامعية، مصر، 1968، ص110.

[5] سعيد عبد العزيز عثمان، الاعتمادات المستندية، دار الجامعية، لبنان، 2005، ص27.

[6] أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، مؤسسة الشباب الجامعة للطباعة، الطبعة السابعة، مصر ، 2003، ص115.

[7] جواد شوقي ناجي، إدارة الأعمال المصرفية الدولية، الأهلية للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2002، ص ص79، 81.

[8] مازن عبد العزيز فاعور، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي في ظل القواعد والأعراف الدولية والتشريع الداخلي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2006، ص36-38.

9 جواد شوقي ناجي، مرجع سبق ذكره، ص87.

[10] مُحَمَّد محمود حبش، إدارة العمليات المصرفية الدولية، دار أسامة للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 2006، ص 119.

[11] بوعتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2000، ص 93.

[12] سعيد عبد العزيز عثمان، الاعتمادات المستندية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2003، ص ص 22، 24.

[13] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 2، 2001، ص 17-19.

[14] زليخة كنيدة، تقنيات التمويل قصيرة الأجل في المبادلات التجارية الدولية –دراسة حالة الاعتماد المستندي بالبنك الخارجي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2007/ 2008، ص97.

[15] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص ص 119، 120.

[16] مفتاح صالح، مطبوعة في مقياس: المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة، 2006، ص108.

[17] سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012، ص52.

[18] https://bohotti.blogspot.com/2016/12/blog-post_690.html consulté le: 18/ 04/ 2020.

[19] http://researchereconomy11.blogspot.com/2016/02/blog-post_93.html consulté le: 21/ 04/ 2020.

[20] مصطفى كمال طه، عمليات البنوك، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2005، ص81.

[21] علي جمال الدين عوض، خطابات الضمان المصرفية، دار النهضة العربية، مصر، 2000، ص11.

[22] إيهاب محمد عبد النور، خطاب الضمان المصرفي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الخاص، جامعة جوبا، الدوحة، 2009، ص9-8.

[23] أكرم ياملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص326.

[24] نفس المرجع، ص327.

[25] محمود الكيلاني، الموسوعة التجارية والمصرفية، المجلد الرابع، عمليات البنوك، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008، ص342.

[26] أكرم ياملكي، مرجع سبق ذكره، ص327.

[27] محمو د الكيلاني، مرجع سبق ذكره، ص339.

[28] أكرم ياملكي، مرجع سبق ذكره، ص328.

[29] عزيز العكيلي، شرح القانون التجاري: الأوراق التجارية وعمليات البنوك، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن،2007، ص448.

[30] عزيز العكيلي، مرجع سبق ذكره، ص449.

[31] نفس المرجع، ص449.

[32] عبد الحميد الشواربي، عمليات البنوك، منشأة المعارف للنشر، مصر، 2002، ص369.

[33] نفس المرجع، ص370.

[34] عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص371.

[35] سليمان رمضان محمد عمر، النظام القانوني الخطابات الضمان المصرفية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009، ص44.

[36] عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص371.

[37] عزيز العكيلي، مرجع سبق ذكره، ص450.

[38] عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص372.

[39] عبد الحميد الشواربي، مرجع سبق ذكره، ص368.

* يمكن إعطاء تعاريف متنوعة للكفالة منها:

– عقد يكفل بمقتضاه شخص بتنفيذ التزام بأن يتعهد للدائن بأن يفي به المدين نفسه.

– هي نوع من الضمانات الشخصية التي يلتزم بموجبها شخص معين بتنفيذ التزامات المدين اتجاه البنك، إذا لم يستطع الوفاء بهذه الالتزامات عند حلول آجال الاستحقاق.

أي أن الكفالة هي تعهد شخص طبيعي أو معنوي بأن يدفع الدين إلى الدائن عوضا عن المدين في حالة عدم وفاء هذا الأخير للدين، وباختصار تحمل مسؤولية الوفاء عن إعسار المدين، وهنا يمكن أن نميز بين نوعين من الكفالة وهما الكفالة البسيطة وكفالة التضامن. لمزيد من المعلومات أنظر: بوكوعة نورة، تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: النقود ومالية، جامعة الجزائر، دفعة 2012، ص146 .

[40] سليمان رمضان محمد عمر، مرجع سبق ذكره، ص75.

[41] نفس المرجع، ص75.

[42] خالد ابراهيم اللتلاحمة، الوجيز في القانون التجاري، جهينة للنشر والتوزيع، د س ن، ص330.

[43] سليمان رمضان محمد عمر، مرجع سبق ذكره، ص77.

[44] خالد ابراهيم التلاحمة، مرجع سبق ذكره، ص330.

[45] مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة، 2001، ص35.

[46] أحمد غنيم، الإعتماد المستندي والتحصيل المستندي، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، ط 07، مصر، 2003، ص123.

[47] لطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص ص123، 124.

[48] شاعة عبد القادر، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض دراسة الواقع في الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006، ص86.

[49] عبد القادر شاعة، مرجع سبق ذكره، ص ص 86، 87.

[50] Phillippe Guarsault, Stephane Priami, Les opérations Bancaires à L'international, banque- éditeur, Paris, 1999, P 199 .

[51] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص124.

[52] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص ص 124، 125.

[53] عبد الجبار مختاري، أثر تحرير خدمات المالية على مصادر تمويل التجارة الخارجية– دراسة حالة الصين الشعبية–، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستر في علوم التسيير، تخصص تجارة دولية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009، ص 67.

[54] J. Paveau, F. Duphil et autre, Pratique du commerce international "Exporter", 20ème édition, les éditions, France, 2007, P:433.

[55] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، مرجع سبق ذكره، ص ص 125، 126.

الفصل الخامس:

أسواق الإقراض والاقتراض بالعملات الدولية:

أسواق العملات الدولية، نظام الأوفشور

يعتبر تمويل التجارة الخارجية، واحدا من النشاطات الهامة للبنوك وأحد انشغالاتها الرئيسية، وذلك لتسهيل عمليات تبادل السلع والخدمات، خاصة في الوقت الذي صارت فيه التجارة الخارجية همزة وصل بين البلدان والركيزة الأساسية لكل اقتصاد وأداة فعالة لزيادة رصيد الدولة من العملة الصعبة، وبفضلها ينمو الاقتصاد الوطني وبالتالي يزداد الدخل القومي معا، وبالتالي يؤدي إلى رفع مستوى معيشة السكان، لذلك تبقى الدراسات والأبحاث مستمرة ومتواصلة لترقية وتطوير هذا القطاع بهدف تحسينه وإيجاد طرق وأساليب مساعدة للتقليل من المخاطر التي تواجه المتعاملين الاقتصاديين الدوليين أثناء قيامهم بعمليات التصدير والاستيراد، حيث أصبح التركيز على إيجاد الطرق المثلى للتمويل من أكبر وأهم انشغالات الأعوان الاقتصاديين والمؤسسات قصد تحقيق الثقة وضمان السير الحسن للعمليات التجارية الخارجية.

المبحث الأول: مدخل إلى أسواق العملات الدولية

يحتوي المبحث الأول على أربعة مطالب خاصة بعموميات حول أسواق العملات الدولية من مفهوم وأنواع والعوامل التي أدت إلى تطور هذه الأسواق، وكذلك مزايا ومخاطر هذه الأخيرة.

المطلب الأول: مفهوم أسواق العملات الدولية

ينقسم هذا الطلب إلى فرعين الأول تعريف أسواق العملات الدولية، أمّا الثاني فهو خاص بنشأتها.

أولا: تعريف أسواق العملات الدولية

لقد استمد هذا السوق تسميته بهذا المصطلح عندما بدأت البنوك الأوروبية تفتح لعملائها حسابات ودائع لأجل بالدولار، وتلتزم برد هذه الودائع عندما يحين أجلها للسداد بالدولار، وهذه الطريقة تخال في العرف السائد لدى البنوك التجارية والقاضي برد الودائع بالعملات المحلية.

ولكن ما يجري ويحصل في الوقت الحاضر في الأسواق الأوروبية خلل في دور اليورو دولار دلالته وخاصة بعد أن قامت البنوك الأوروبية بتعميم تجربتها على البنوك التجارية الأخرى في معظم أنحاء العالم، كما أنّ الأمر أصبح مختلفا حيث لم يقتصر دور البنوك الأوروبية على قبول الودائع بالدولار فقط بل ذهبت إلى أبعد من ذلك بقبول ودائع بعملات أجنبية رئيسية كالمارك الألماني والفرنك السويسري.

ولذلك اقترح لتسميتها ب Eurodevises هي عبارة عن ودائع بنكية بعملات تختلف عن عملة البلد الذي توجد فيه البنك وهناك شرطان أساسيان لأن تكون الوديعة أوروبية دولية:

الشرط الأول: المؤسسة التي تقبل الوديعة يجب عليها أن تكون بنكا تجاريا والمودع يمكن أن يكون بنكا آخرا أو أي شخص أو مؤسسة أخرى غير بنكية.

الشرط الثاني: أن يكون البنك في مكان خارج البلد الذي تحمل الوديعة عملته وتسمى البنوك التي تقبل وتقرض عملات أوروبية بالبنوك الأوروبية.

ومن هنا أصبحت سوق العملات الأوروبية تعني في الوقت الحاضر مجموعة أو شبكة كاملة من العمليات النقدية والمالية ذات الطابع الدولي، كذلك فإنّ الأطراف المتعاملة في هذا السوق لم تعد هي البنوك التجارية وحدها بل شملت البنوك المركزية، والمؤسسات المالية الدولية، والمشروعات الدولية ، النشاط والسلطات والهيئات العامة في مختلف الدول.[1]

ثانيا: نشأة أسواق العملات الدولية

نشأت هذه الأسواق في أواخر الخمسينات وبالتحديد في عام 1958 عندما وافقت المصارف البريطانية على التعامل بودائع الدولارات التي بحوزتها خاصة بعد تكدس فائض كبير من الدولارات الأمريكية لديها، فقد ساعد العجز في ميزان المدفوعات الأمريكي على انسياب كمية ضخمة من الدولارات إلى خارج الولايات المتحدة الأمريكية بعيدة عن سيطرة السلطات النقدية الأمريكية عليها. والسبب في نشوء هذا العجز يرجع إلى التوسع في بناء القواعد العسكرية في أنحاء العالم، وبرامج المساعدات للدول النامية والحليفة لأمريكا، والحرب الكورية، وبعدها الحرب الفيتنامية، كما أنّ جزءا هاما من العجز ظهر في حساب رأس المال ضمن ميزان المدفوعات الأمريكي بسبب اتجاه رؤوس الأموال الأمريكية إلى الاستثمار في الخارج. كما أنّ عامل قبول الدولار كعملة احتياطية دولية موثوق بها، إضافة إلى انعدام القيود على التحويلات الخارجية قد ساعد كثيرا على نشوء هذه الأسواق وتوسع نشاطها بالدرجة الأولى سوق اليورو دولار وخصوصا بعد زيادة العائدات النفطية ونشوء ما يسمى بالدولارات النفطية "بترو دولار" التي تمثل هي الأخرى نوعا من الدولارات التي تقع خارج دائرة التأثير الفعلي للولايات المتحدة الأمريكية الدولة المصدرة لهذه الدولارات ونتيجة لوجود أموال سائلة خارج سيطرة السلطات النقدية المحلية لأية دولة، فقد أصبحت محاولاتها لتحقيق استقرار في اقتصاداتها الداخلية غير فاعلة نظرا لتسرب الدولارات إليها من خلال أسواق العملات هذه وبسبب ذلك اتخذت السلطات النقدية الأمريكية من الخارج، حيث قام البنك بالاحتياطي الفيديرالي بتحديد أقصى سعر فائدة التي يمكن للمصارف الأمريكية أن يدفعه على الودائع. وبأنّ سعر الفائدة على الدولار الأوروبي كان أعلى من سعر الفائدة الذي حدد في أمريكا، فقد أصبحت أسواق الأورو دولار أكثر جاذبية بالنسبة للودائع الأمريكية، كما حفزت المصارف الأمريكية على الاقتراض من هذه الأسواق لتعويض الودائع التي سحبت منها، ورغم أنّ سوق الدولارات الأوروبية قد قامت بتوفير السيولة النقدية لمختلف دول العالم الرأسمالي والاشتراكي والمتخلف إلاّ أنّ

متابعة التركيب الهيكلي للديون المستحقة للمصارف العاملة في هذا السوق يوضح أنّ ثمة تركيزا واضحا لهذه الديون من حيث توزيعها الجغرافي تمثل فب بضع الدول بنسبة 70 بالمئة من إجمالي الحقوق الخارجية لتلك المصارف، وذلك في سنة 1983 ومعظم هذه الديون مستحقة ببنوك خاصة أمريكية أو لبنوك ذات أصل أمريكي.[2]

المطلب الثاني: عوامل تطور أسواق العملات الدولية وأنواعها

هناك العديد من العوامل التي أدت إلى تطور أسواق العملات الدولية، كما أن لهذه الأخيرة أنواع سوف نوجزها كما يلي:

أولا: عوامل تطور أسواق العملات الدولية

1- التحويل الحر للعملات: بتحول معظم دول أوروبا من نظم الرقابة على الصرف إلى نظام التحويل الحر للعملات في أواخر سنة 1958 أصبح في الامكان إجراء عمليات تبادل الصرف الأجنبي في الأسواق النقدية المختلفة بدون قيود.

2- عجز ميزان المدفوعات الأمريكي: لقد ساهم العجز الكبير لميزان المدفوعات الأمريكي خلال فترة الستينات في نمو السوق بدرجة كبيرة نتيجة توافر الدولار في أوروبا بعد أن أصبح في الامكان إيداعه لدى البنوك خارج الولايات المتحدة الأمريكية مقابل الحصول على فائدة.

3- تعليمة Régulation θ: سعت البنوك وعملاؤها إلى تجنب القيود التي تضعها السلطات النقدية الوطنية والتي ترفع من تكلفة الائتمان أو تضع حدا للفوائد على الودائع, ولهذا لجأت إلى سوق الدولار الأوروبي ومن أهم القيود المفروضة هي تلك التي وضعها بنك الاحتياط الفيدرالي الأمريكي (البنك المركزي الأمريكي) والتي تسمى تعليمة θ والتي تحدد الحد الأعلى لسعر الفائدة المدفوعة على الودائع لأجل بالدولار وكان سعر الفائدة متدنيا, وكانت سوق الأورو تدفع سعر فائدة أعلى للودائع بما في ذلك الفوائد على الحسابات الجارية، وبإمكان هذه السوق أن تقرض بسعر فائدة أقل من ذلك الذي تتقاضاه البنوك الأمريكية، وفي نفس الوقت تحقق عائدا مقبولا، وفي إمكان البنوك عملات اليورو أن تمارس نشاطها بهوامش ربح أفضل من تلك التي تعمل بها البنوك المحلية للأسباب التالية:

أ-عدم الالتزام بإيداع نسبة من الودائع لديها كاحتياطي قانوني لدى البنك المركزي مثل سائر البنوك التجارية المحلية ولتوضيح ذلك نفترض أن نسبة الاحتياطي القانوني 10% فإن البنك المحلي تحتفظ في الواقع بنسبة

90% فقط من قيمة الوديعة، في حين أنه يدفع فائدة للمودع عن كامل قيمة الوديعة، فإذا افترضنا أن سعر الفائدة هو 15% فإن تكلفة الأرصدة بالنسبة للبنك تساوي:

أي أن تكلفة الأرصدة لمبلغ الاحتياطي القانوني تساوي 1.67% .

ب- عدم تحمل بنوك عملات الأورو مصاريف التأمين على الودائع.

ج- عدم وجود ضرائب تفرض على بنوك الأورو عملات.

د- غياب القيود المفروضة على السلطات النقدية بعدم تجاوز حد أعلى لسعر الفائدة على الودائع.

هـ- غياب القيود التي يصدرها اتحاد البنوك في الدولة للبنوك للالتزام بالحدود القصوى للعمولات التي تتقاضاها البنوك من عملائها.

و- عدم وجود التزام على بنوك عملات الأورو بتخصيص جانب من محفظته الائتمانية للقروض التفضيلية ومنها القروض المقدمة للفلاحين التي تتميز بسعر فائدة منخفض ويوضح الشكل التالي الفرق بين أسعار الفائدة في الأسواق المحلية وسوق الأورو دولار.

4- ساهمت بلدان أخرى قبل ألمانيا, سويسرا واليابان في تطور سوق عملات الأورو عندما اتخذت إجراءات للحيلولة دون تدفق نقد رؤوس الأموال إلى أسواقها للاستثمار فيها وذلك بتحويلها إلى الأسواق النقدية الخارجية أي أسواق عملات اليورو.

5- الفوائض المالية للبلدان المصدرة للنفط: نتج عن مضاعفة سعر البترول عقب حرب أكتوبر 1973 فوائض مالية كبيرة والتي حصلت عليها الدول الأعضاء في منظمة الدول المصدرة للبترول وقد عرفت هذه الفوائض بالبترو دولار أو الدولارات البترولية (Petro-Dollars)، فقامت بإيداعها في البنوك الأوروبية خاصة وكان يطلق على أساليب استثمار هذه الودائع تعبير تدوير الدخول النفطية.

ثانيا: أنواع أسواق العملات الدولية

توجد أسواق العملات الدولية هذه على نوعين ووجه الاختلاف بينهما هو الفترة الزمنية للمعاملات الجارية في السوق علما بأن الفترات الزمنية للمعاملات غير محددة بل يمكن تمديدها حسب متطلبات التطور الاقتصادي في العالم, وسنتطرق سوق النقد الدولية سوق رأس المال الدولية فيما يلي:

1- سوق النقد الدولية:

أ- مفهوم سوق النقد الدولية:

يمكن تعريفها كما يلي:[3]

هي المكان أو الميكانيكية التي بموجبها ومن خلالها يتم الحصول على الأموال المستثمرة لآجال قصيرة ويتم فيها تبادل الموجودات قصيرة الأجل.

وبالتالي فهذه السوق مختصة بالودائع المصرفية بالعملات الدولية القابلة للتحويل والتي يتم التعامل بها يوميا أو لفترة زمنية محددة قصيرة الأجل ويطلق على هذه السوق سوق القروض النقدية.

ويعتبر سوق لندن وسوق نيويورك من أكبر أسواق العملات في العالم حيث يحتل سوق لندن مركزا رئيسيا لسوق اليورو دولار، كما يعتبر مركزا رئيسيا لجميع العملات الأجنبية، ويتميز سوق لندن بعدة خصائص نذكر منها:

1- يتألف من عدد كبير من البنوك التجارية البريطانية والبنوك الأجنبية العاملة في بريطانيا بالإضافة إلى الوسطاء الذين يختصون في إجراء العمليات بين البنوك العاملة في داخل لندن فقط.

2- تتصل البنوك مع بعضها البعض ومع الوسطاء بأجهزة الهاتف والتلكس من خلال غرفة خاصة تتوفر على أجهزة اتصال مختلفة تربط البنك مع الوسطاء مباشرة حتى تسهل مهمة المتعاملين.

3- لا تتعامل جميع البنوك العاملة في لندن بشكل دائم بالعملات الأجنبية لذلك نجد بعضها لا يحتفظ بغرفة خاصة للتعامل بالعملات الأجنبية وتقوم مثل هذه البنوك بشراء احتياجاتها من العملات الأجنبية وبيع الفائض لديها عن طريق البنوك التي تتعامل معا.

4- بموجب نظم سوق لندن فإن البنوك العاملة في السوق لا تشتري وتبيع العملات من بعضها مباشرة بل يتم ذلك من خلال الوسطاء.

5- أما بالنسبة لتعامل بنوك السوق مع البنوك الخارجية وعملائها في الخارج فإن ذلك لا يتم من خلال الوسطاء بل عن طريق الاتصال المباشر بين هذه البنوك وعملائها.

ب- ميزات السوق النقد الدولية:

إذا تناولنا ميزات هذا السوق نلاحظ ما يلي[4]:

1- يعتبر السوق سوق جملة من حيث كون المتعاملين فيه ذوي حجم كبير يعملون عادة لحساب مؤسسات كبيرة بخبرات ومهارات عالية ويتم التداول في السوق من خلال المتعاملين و السماسرة و يكون بعض المتعاملين صانعي السوق حيث أنهم يستطيعون اتخاذ مراكز لهم نتيجة تعاملهم.

2- أما بالنسبة لأجل أدوات السوق النقدي فهو عادة لا يتجاوز العام الواحد و يتراوح هذا الأجل ما بين اليوم وحتى العام.

3- أما بالنسبة لنوعية الأدوات التي تتداول في السوق فهي تعتبر ذات نوعية جيدة من حيث انخفاض درجة المخاطرة حين الاستثمار بها، والمقصود بالمخاطرة هنا قصر آجال تلك الأدوات وملاءة المقترضين وليست المخاطرة الجغرافية.

ج- أقسام سوق النقد الدولية [5]:

1- السوق الأولية: يتم فيها الحصول على الأموال الموظفة لآجال قصيرة وبأسعار فائدة تختلف باختلاف مصدر هذه الأموال، ومتانة أو جدارة المقترض وشهرته وسمعته الدولية.

2- السوق الثانوية: يجري فيها تداول الموجودات المالية القصيرة الأجل وبأسعار تتحدد حسب قانون العرض والطلب لهذه الموجودات, فهذه السوق عبارة عن مجموع أنشطة المقرضين والمقترضين لآجال قصيرة, ويقوم الأفراد والمؤسسات بتغذية هذه السوق.

فالسوق الأولية تتيح للمقترضين الحصول على الأموال بينما السوق الثانوية تقوم بتوفير عامل السيولة للمقترضين وبالتالي تشجعهم على إقراض أموالهم بمعدلات فوائد مقبولة.

د- أهمية سوق النقد الدولية:

تتمثل أهمية السوق النقدية بالنسبة للاقتصاد كما يلي:[6]

-توفر السوق فرصة للمؤسسات الأعمال ذات السيولة الفائضة المؤقتة من استثمارها بأدوات ذات عائد ومخاطر منخفضة جدا وذات قابلية تسويقية عالية.

-تأمين السيولة للجهاز المصرفي، تتمكن البنوك من توظيف ودائعها بطريقة مأمونة وذات سيولة مرتفعة.

-تلعب سوق النقد دورا مهما في رسم السياسة النقدية للدولة إذ يقوم البنك المركزي بأحكام الرقابة الفعالة على السياسة الائتمانية من خلال التدخل (المباشر والغير مباشر) في تغيير أسعار الفائدة في الأجل القصير.

-توفير الأموال اللازمة للتمويل بواسطة تعبئة المدخرات الصغيرة وتحويلها إلى قروض ذات مبالغ كبيرة.

-توفير احتياجات الأشخاص من القروض الاستهلاكية.

-تغطية احتياجات قطاع التجارة من الخدمات البنكية اللازمة والاعتمادات المسندية المفتوحة لدى البنوك التجارية.

ويمكن أن تتضح أهمية السوق النقدية فيما يلي:

-من وجهة نظر المستثمر (المقرض): تعتبر هذه السوق مهمة من حيث عامل المخاطرة لكونها تقلل كثيرا من خطر خسارة المال، حيث تكون المخاطرة في النقود مصغرة إلى الحد الأدنى لأن الموجودات المستثمرة فيها لآجال قصيرة، وأي تغير في معدلات الفوائد لا يؤثر في أسعار هذه الموجودات بشكل جوهري لأن قيمة الاستحقاقات المضمونة لهذه الموجودات تكون قابلة للخصم لفترة قصيرة فقط.

-من وجهة نظر الاقتصاد القومي: إن وجود سوق نقدية فعالة يعني أن الموجودات المالية قصيرة الأجل يمكن تحويلها بسرعة إلى مبالغ نقدية سائلة تستخدم في إجراء عمليات الدفع.

-من وجهة نظر المصارف المركزية: إن وجود سوق نقدية نشطة يعتبر مؤشرا هاما ووسيلة أهم لزيادة أو تقليص احتياطي المصارف التجارية وبالتالي التأثير في معدلات الفوائد قصيرة الأجل مباشرة وفي معدلات الفوائد الطويلة الأجل بشكل غير مباشر عن طريق التعامل المباشر بالموجودات المالية طويلة الأجل.

-من وجهة نظر المقترض (الخزينة العامة، المصارف التجارية، بعض المؤسسات المالية غير المصرفية..) يُؤمن لهم سرعة الحصول على الأموال أما بالنسبة للمقرض (المصارف التجارية، المؤسسات المالية، الدولة، الحكومات الأجنبية، المصارف المركزية، بعض المستثمرين المحليين والأجانب) تؤمن لهم السوق النقدية إمكانية تحويل موجوداتهم إلى نقود سائلة.

2- سوق رأس المال الدولية:

أ- مفهومها:

يمكن تعريفها كما يلي:[7]

يعرف على أنه السوق الذي تقوم فيه الحكومات والمصارف والمنظمات الدولية وشركات العمال باقتراض واستثمار كميات كبيرة من النقود ولفترات طويلة أو متوسطة.

ب- مزايا سوق رأس المال الدولية:

إن أهم ما تتميز به سوق رأس المال الدولية ما يلي:

1- المتعاملون في هذه الأسواق هم الذين يتمتعون بالثقة الائتمانية من الدرجة الأولى مثل: الشركات الكبرى الخاصة والعامة، المؤسسات الدولية، حكومات الدول النامية المستقرة.

2- إن هذه الأسواق غير خاضعة لأي قيود أو مراقبة تفرضها السلطات النقدية المحلية أو الدولية, ولهذا فإنها الأسواق الوحيدة التي تتحقق فيها شروط المنافسة الحرة بدرجة كبيرة نسبيا.

3- قيمة القروض المطلوبة في هذه الأسواق قد تصل إلى 500 مليون دولار وفترات القروض تتراوح ما بين 5 إلى 15 سنة أما أسعار الفائدة فإنها تتحدد حسب درجة الثقة الائتمانية التي يوليها الدائن (المقرض) للمقترض.

4- لقد ظهرت في العقد الثامن من هذا القرن أشكال وتقنيات جديدة للتمويل في مثل هذه الأسواق، فبالإضافة إلى عمليات التمويل بواسطة القروض، فقد أخذت سوق الأوراق المالية تزداد أهمية واتساعا, فالمقرض يفضل الحفاظ على السيولة العالية بهدف الاستثمار في كل مكان يحصل فيه على مردود أكبر, ولهذا فإنه يحاول عن طريق حصوله على الضمانات أن يجعل أمواله المستثمرة سريعة الحصول (الاسترداد) وقريبة منه, وذلك عن طريق استخدام الأوراق التجارية والسندات والكمبيالات التي يستطيع بيعها في أي وقت في هذه الأسواق.

5- التطور الثاني الذي ظهر في هذه الأسواق هو شمولية وعالمية الأسواق المالية بحيث أصبح في الإمكان التعامل مع جميع الأسواق في العالم بصورة متواصلة طول ساعات اليوم الواحد باستخدام أحدث أجهزة الاتصال المتوفرة اليوم، ومما شجع هذه التطورات هو انفتاح الأسواق وإلغاء الحواجز والقيود المحلية التي تفرضها أحيانا السلطات النقدية.

ج- أهم التطورات التي حدثت في أسواق رأس المال الدولية:

نذكر من هذه التطورات ما يلي:

1- القروض الدائرية: والمقصود بها التسهيلات والإمكانيات المتوفرة لخلق مصادر تمويلية جديدة عن طريق عرض سندات (شهادات دين) قصيرة الأجل وبصورة مستمرة ودورية طوال السنة وتقوم المصارف التجارية بعرض هذه الشهادات (السندات) على صغار المستثمرين للاكتتاب بها واستثمار أموالهم فيها.

وفي مثل هذه الحالة يكون المصرف هو المسؤول عن توفير الأموال اللازمة (قيمة القروض المطلوبة), ويكون هو الضامن للمقترض، وذلك بإصدار خطاب ضمان يؤكد فيه التزامه بتوفير التسهيلات التمويلية وتستخدم في الغالب لتغطية عمليات إصدار سندات قصيرة الأجل.

2- قروض العطاءات: وجدت هذه التسهيلات لخلق مصادر تمويلية جديدة وذلك عن طريق إصدار شهادات دين "مذكرة" قصيرة الأجل ويطلب من المصارف والمؤسسات المالية الأخرى تقديم عروضها (عطاءاتها)، بشأن شراء عدد معين من هذه المذكرات بسعر محدد عند إصدارها وتستخدم طريقة المزايدة السرية لشراء مثل هذه الأذونات، وخاصة أذونات الخزانة، وطريقة التمويل هذه فيها مخاطر يتحملها المدين (المقترض) ذلك لأنها غير مضمونة من قبل المصارف بواسطة خطاب الضمان المصرفي الذي يلتزم فيه المصرف بتوفير قيمة القروض.

3- تسهيلات الخيار التمويلية: تسمح تسهيلات الخيار للمدين باختيار أدوات وطرق تمويلية مختلفة تكون أكثر ملائمة ومناسبة لظروفه الخاصة بحيث توفر له مرونة عالية في التعامل مثل الأوراق التجارية الأوروبية, المذكرات الأوروبية، القروض المصرفية طويلة الأجل.

4- الأوراق التجارية الأوروبية (الكمبيالات): إن شهادات الدين (الكمبيالات) هذه خاصة بالمتعاملين من الدرجة الأولى من حيث الثقة الائتمانية، وتعرض في الأسواق المالية الأوروبية وتمتاز بفترات قصيرة الأجل تتراوح ما بين يوم واحد و270 يوم.

5- المقايضة بالعملات الأجنبية: تتم عملية المقايضة بالعملات الأجنبية بين طرفين (س) و(ص) وتعتمد أساسا على قدرات وعلاقات كل منهما في التعامل مع أسواق المال الدولية (البورصة).

وعلى افتراض أن (ص) بحاجة إلى قرض بالدولارات وأن (س) بحاجة إلى قرض بالماركات الألمانية، وكان بإمكان (ص) طلب قرض من سوق الدولارات الخارجية بسعر فائدة قدره 11 % بينما باستطاعة (س) أن يحصل على القرض من نفس السوق بسعر فائدة قدره 10 % نظرا لعلاقاته الوطيدة مع المتعاملين في السوق المالية الخارجية.

وعلى افتراض أنه بمقدور الطرفين طلب القروض من سوق الماركات المحلية بسعر فائدة قدره 8 % بالنسبة (ص) و8.5 % بالنسبة (س)، فإن من الأفضل أن يطلب (س) القرض بالدولارات من السوق الخارجية بسعر فائدة 10 %، ويطلب الطرف (ص) القرض بالماركات من السوق المحلية بسعر فائدة 8 %، ويتعهد

كل طرف أن يتبادل أو يتقايض بالعملات مع الطرف الآخر بشرط أن يدفع كل طرف ما عليه من أسعار الفائدة وكذلك تسديد قيمة القرض والفوائد حسب الشروط المتفق عليها.

وعلى هذا الأساس يحصل الطرف (ص) على توفير في أسعار الفائدة بنسبة 1 % ويحصل الطرف (س) على توفير في سعر الفائدة بسعر 0.5 % وذلك في حالة عدم وجود اتفاق آخر لتوزيع الأرباح بين الطرفين علما بأن كل الشروط الخاصة بعملية المقايضة توثق على أساس سعر الفائدة الحاضر (الحالي).

أما المشاكل المتعلقة بعملية المقايضة فإنها تنبع في حالة عدم تمكن أحد الطرفين من تنفيذ الالتزامات في مواعيدها المتفق عليها، مما يؤدي إلى تورط الطرف الآخر في مصاعب مالية تؤدي إلى انعدام الثقة الائتمانية به في الأسواق المالية الدولية.

د- أقسام أسواق رأس المال الدولية: تنقسم إلى عدة أسواق وهي:[8]

1- الأسواق الحاضرة: تتم فيها المعاملات بصورة فورية حيث تتم عملية الاستلام والتسليم فور إتمام الصفقة.

2- الأسواق الآجلة: تتم فيها المعاملات من خلال العقود والاتفاقيات حيث يتم تنفيذ الصفقات في أوقات لاحقة لإبرام العقود والاتفاقيات، أي يوجد بعد زمني بين عملية الإبرام أو الاتفاق وعملية التنفيذ .

3- الأسواق المنظمة: ويطلق عليها بورصة الأوراق المالية.

4- الأسواق غير المنظمة: وفيها تتداول الأوراق المالية من خلال المصارف التجارية وبيوت السمسرة.

5-أسواق رأس المال الحكومية: وفيها يقتصر التعامل على أوراق معينة تصدرها الحكومة من خلال المصرف المركزي أو وزارة المالية.

6- السوق الأولية (سوق الإصدار): وتمثل السوق التي يتم فيها الاكتتاب الأولي للأوراق المالية حيث تتيح فرصا متعددة من الأوراق المالية والتي تمثل بدورها أشكالا مختلفة من الأنشطة الاقتصادية، ومن ناحية أخرى فهي تتيح للمستثمرين ومنشآت الأعمال فرصا للحصول على الأموال اللازمة للتوسع والنمو وهذه السوق تخلقها أو تصنعها مؤسسات متخصصة تعرض فيها للجمهور أوراقا مالية قامت بإصدارها لحساب منشأة أعمال أو جهة حكومية عادة يطلق عليها المتعهد أو مصرف الاستثمار أو وجهة الاكتتاب.

7- السوق الثانوية (سوق التداول): وتمثل السوق التي يتم فيها تداول الأوراق المالية التي سبق إصدارها والاكتتاب فيها في السوق الأولية، وبالتالي فإنها توفر السّيولة للمستثمرين الذين اشتروا الأوراق المالية للشركات والمؤسسات حيث يمكنهم تحويلها إلى نقدية بسهولة نسبية.

هـ- أهم شروط سوق المال:

تتمثل فيما يلي:[9]

وجود تدفق مستمر للأموال تبحث عن الاستثمار وفي نفس الوقت وجود مؤسسات مالية قادرة على امتصاص هذه الأموال وتوجيهها نحو الاستثمارات الأكثر ربحا وأمانا التي تتيحها وجود مثل هذه السوق.

وهذه المؤسسات المالية يجب أن تتمتع بالخبرة الكافية في التعامل بالموجودات المالية مما يؤهلها للحصول على ثقة المستثمرين, وبالتالي تتيح لها تسويق خدماتها بسهولة وفعالية, وبحيث تعتمد على وجود عرض مستمر من الأموال التي يرغب أصحابها في استثمارها لآجال طويلة, يتم بعدها إيصال هذه الأموال إلى مقترضين ممتازين بحاجة إليها, ويتم كل ذلك عبر ميكانيكية تختلف من مؤسسة لأخرى ومن بلد لآخر.

المطلب الثالث: مزايا ومخاطر أسواق العملات الدولية

هناك العديد من المزايا والمخاطر المتعلقة بأسواق العملات الدولية، نذكرها فيما يلي:

أولا: مزايا أسواق العملات الدولية

تتميز أسواق العملات الدولية بعدة مزايا نذكر منها ما يلي:[10]

1- لقد لعب سوق الأورو دولار دورا رئيسيا في زيادة العرض من الأموال بالعملات الأجنبية مما يسهل عمليات التمويل فيه وخفض تكلفتها.

2-ترتب على هذا الدور الذي يؤديه سوق الأورو دولار تضييق الفجوة بين أسعار الفائدة على القروض الدولية.

3-بسبب حرية تنقل الأموال في هذه السوق من دولة إلى أخرى فقد انعكس ذلك على التدفق النقدي الداخل والخارج على أسعار العملات المحلية المقومة بالعملات الأجنبية, فصارت أسعار الصرف لهذه العملات تتذبذب صعودا أو هبوطا حسب زيادة أو نقصان عرض العملات الأجنبية في سوق الأورو دولار ويشترك في هذه السوق: البنوك المركزية, البنوك التجارية، مكاتب السمسرة، الشركات، الهيئات الحكومية، صناديق الاستثمار.

4- إن أسواق العملات الدولية يقصد بها القروض المقومة بعملات دولية رئيسية مختلفة يأتي الدولار في مقدمتها التي تمنحها الحكومات أو المؤسسات الخاصة من مختلف الجنسيات والتي لا تخضع لرقابة السلطات النقدية أو المالية لأي من الدول، فهي بهذا تمثل تماما وضع المنطقة الحرة، التي تقع دائرة عملها خارج الحدود الإقليمية للدولة صاحبة العملة المتداولة.

وتتركز أنشطة هذه الأسواق الفعلية في أهم المراكز المالية التالية: لندن، ليكسمبورغ، فرانك فورت، باريس، بروكسل، أمستردام، كذلك في كل من نيويورك، تورنتو، جزر الكاريبي، بنما، طوكيو، سنغافورة، البحرين .

5- يتم التعامل في هذه الأسواق بالدرجة الأولى بين المصارف نفسها، حيث تمثل نسبة التعامل بين المصارف نسبة 50% من حجم المعاملات في السوق الواحدة، وتنصب أغلب الأنشطة على قبول الودائع بالعملات الدولية الرئيسية وإقراضها واستثمارها في نفس الدولة أو في دولة أخرى.

والجدير بالذكر أن عملية تحويل الودائع من مصرف لآخر ومن فرع لآخر ومن دولة لأخرى، تتكرر عدة مرات كي تصل أخيرا إلى المقترض (المستثمر) لتمويل بعض العمليات التجارية أو الاستثمارية, كما تقترض من المصارف نفسها بقصد تحسين مركزها النقدي والمالي (سيولة واحتياطات) .

6-إن عمليات الإقراض والاقتراض جميعها معفاة من الضرائب والقيود على التحويل الخارجي، ذلك لأن الأسواق غير خاضعة لرقابة السلطات النقدية أو المالية لأي من الدول ولهذا تكتسب جاذبية كبيرة.

7- أسعار الفائدة في هذه الأسواق تتحدد دوريا كل ثلاثة أو ستة أشهر وهي ذات صلة وثيقة بأسعار الفائدة المعمول بها في لندن (ليبور) يضاف إليها هامشا يتراوح معدله من (0.5 % إلى 2.5 % وذلك حسب المركز المالي والثقة الائتمانية للمقترض, وهذه الآلية في أسعار الفائدة هي التي مكنت المصارف الدولية من منح قروض متوسطة الأجل، يتم تمويلها عن طريق ودائع قصيرة الأجل متوفرة لديها، حيث تربط تكلفة الاقتراض بهذه الودائع بالفائدة التي تتقاضاها على قروضها للمستثمرين. ونظرا للفرق بين أسعار الفائدة في أسواق العملات الدولية وبين أسعار الفائدة لدى المصارف المحلية في دولة ما، أصبح من الأفضل الاقتراض من هذه الأسواق، ففي حالة أن تكلفة القرض على الدولار في المصارف الدولية أقل نسبيا من تكلفتها محليا في المصارف الأمريكية، فإن من الأجدر للمستورد الأمريكي الاقتراض من سوق العملات الدولية ويمتنع عن الاقتراض من المصارف الأمريكية.

8- إن فروق أسعار صرف العملات الدولية موضوع التعامل وفروقات الفوائد على تلك العملات، وكذلك الفروقات في أسعار بيع العملات في السوق الآجلة والسوق الآنية (الفورية) إضافة إلى رسوم عمليات التمويل المصرفية تعتبر من أهم مصادر الربحية في هذه الأسواق.

9- وجود التنافس الحر في هذه الأسواق يوفر للمدين شروطا أفضل بحيث يمكنه اختيار الأفضل والأنسب، إضافة إلى معرفة خفايا الأمور والتقنيات التمويلية اللازمة لتسهيل وتشجيع عملية انتقال رؤوس الأموال إلى الأسواق المحلية، وبالتالي تحقيق التوازن في السيولة النقدية بصورة أسرع.

10- دمج الأسواق المحلية بالأسواق الدولية.

11- إن فترة القرض في أسواق العملات تتراوح بين الآجال القصيرة والمتوسطة والطويلة، وذلك حسب نوع الاستثمارات النقدية والمتمثلة في:

أ- شهادات الإيداع المصرفية الدولية المقومة بالدولار تمثل الاستثمار النقدي قصير الأجل.

ب- الإقراض المصرفي بالعملات الدولية ويعتبر من ركائز التعامل المتوسط الأجل.

ت- السندات الدولية تستخدم كأداة للإقراض طويل الأجل.

ثانيا: مخاطر أسواق العملات الدولية

يمكن أن نلخص أهم مخاطر أسواق العملات الدولية في النقاط التالية:[11]

أ- تركزت ردود الفعل وانتقادات بعض الدول المعارضة لعمل هذه الأسواق على سلوكية بعض المصارف المركزية الأوروبية، بسبب تصعيدها لظاهرة التضخم في هذه الأسواق، وذلك بإيداعها جزءا من احتياطاتها في سوق العملات بشكل مباشر أو بشكل غير مباشر، عن طريق بنك التسويات الدولية, مما ساعد كثيرا على توسيع القاعدة الائتمانية لهذه الأسواق، وذلك أن عمليات إعادة الإقراض لهذه الاحتياطات قد ولد مضاعف (مكاثر الودائع). حيث:

$$\text{مضاعف الودائع} = \frac{\text{الوديعة الأصلية}}{\text{نسبة الاحتياطي القانوني}}$$

ب- إن وجود مراكز أو تجمعات مصرفية كبيرة لاستقطاب رؤوس الأموال غير الخاضعة لسيطرة أي من السلطات النقدية، قد ساعد على سرعة تحريك هذه الأموال من مكان لآخر ومن عملة لأخرى، مما أوجد اختلالا في أسعار الفائدة وأسعار صرف العملات –سواء تجاه بعضها البعض أو تجاه الدولار الأمريكي- وأكبر دليل على ذلك ما حدث للجنيه الإسترليني والليرة الإيطالية، نهاية عام 1992 حيث اضطرت هذه العملات إلى الخروج من نظام النقد الأوروبي.

ج- مخاطر هذه الأسواق قد تظهر بسبب التقديرات والسياسات الخاطئة والمتبعة من قبل بعض الدول وخاصة النامية منها، بحيث أنها توافق على شروط اقتراض ليس بمقدورها الوفاء بها وتنفيذها حسب العقد، مما يزيد من تكبيلها في المستقبل بصورة أكبر .

د- إن سرعة وحرية انتقال رؤوس الأموال تجعل السلطات النقدية المحلية غير قادرة على السيطرة عليها مما يؤدي إلى آثار سلبية وخيمة على الاقتصاد الوطني، فإذا كانت أسعار صرف العملة المحلية في حالة اضطراب مستمر فإن هروب رؤوس الأموال وانتقالها بسرعة وسهولة للخارج، يؤدي إلى قيام المضاربات النقدية وإلى زيادة عدم الاستقرار في البلاد.

ولكن بالرغم من هذه المخاطر فإن هناك من يعتقد بأن عملية السيطرة عليها وتنظيمها ممكنة في حالة حصرها عن طريق التعاون والتنسيق الدولي المستمر من جهة وموافقة جميع الدول والأنظمة على سياسات موحدة منسقة فيما بينها من جهة ثانية. ومن هنا جاءت الدعوة إلى ضرورة تنظيم هذه الأسواق عن طريق توحيد السياسات النقدية للدول الصناعية بعقد اجتماعات دورية لرؤساء الدول الصناعية واجتماعات القمة لمنظمة التعاون الاقتصادي والتنمية، كما قامت بعض الدول بتحديد مجالات الاقتراض من هذه الأسواق، كما فعلت كل من السويد، البرازيل، بريطانيا.

المبحث الثاني: مدخل إلى نظام الأوفشور

إن نظام الأوفشور أو ما شاعت تسميته بالتسهيلات المصرفية لا يخلو عن كونه عبارة عن مراكز مالية مبتكرة من طرف الولايات المتحدة الأمريكية وهي منتشرة في أنحاء العالم. وحتى نتمكن من إعطاء مفهوم شامل لنظام الأوفشور سوف نتطرق في هذا المبحث لتعريف وتطور نظام الأوفشور، وأهدافه وأهم أسواقه وكذا إيجابيات وسلبيات هذا الأخير.

المطلب الأول: مفهوم نظام الأوفشور

ينقسم هذا المطلب بحد ذاته إلى فرعين، سوف نقوم بعرضهما كما يلي:[12]

أولا: تعريف نظام الأوفشور

تعد بنوك الأوفشور أحد أوجه العولمة كما هو معروف هي الجزء الأكثر تطورا في النظام الرأسمالي، وبنوك الأوفشور هي مؤسسات مالية وسيطة عبر الحدود تقدم خدماتها لغير المقيمين، هذا لا يعني أنّ إنشاء مثل هذه البنوك يجب أن يكون على الحدود بين دولتين أو أكثر، فهناك بنوك أوفشور في داخل البلد مثل التسهيلات المصرفية الدولية في الولايات المتحدة الأمريكية، وسوق الأوفشور في اليابان، والتسهيلات المصرفية الدولية في بانكوك، ومركز الأوفشور الدولي في لبوان وماليزيا. ويعرف قاموس اكسفورد للتمويل والبنوك، بنوك الأوفشور بأنها ممارسة تقديم الخدمات المالية في مواقع تجذب الزبائن غير المقيمين إليها نتيجة انخفاض الضرائب، هذا

يعني أن الفرق بين البنوك التقليدية وبنوك الأوفشور هو أن خدمات الأخيرة هي عادة لا تكون لمواطني البلد الذي تعمل فيه.

ثانيا: تطور نظام الأوفشور

ظهرت بنوك الأوفشور نتيجة التشريعات المالية المصرفية الصارمة خلال فترة الستينات والسبعينات من القرن الماضي في الدول الصناعية مثل متطلبات الاحتياطي القانوني وتحديد معدلات الفائدة وفرض قيود على التعامل ببعض المنتجات المالية، والرقابة على رأس المال، واجراءات الإفصاح المالي، وتعتبر الإجراءات الصارمة هذه السبب الأساسي لظهور وتطور نظام الأوفشور. فإثر الإعلان عن هذا النظام الجديد قامت المصارف الأمريكية والمؤسسات المالية التابعة لها بإقامة المناطق الحرة (أسواق العملات) في أنحاء مختلفة من العالم، وخاصة في أوروبا وفي الشرقين الأوسط والأقصى ولعل أكثر هذه المراكز نشاط هي تلك التي أنشأت في جزر الكريبي والبحرين، وأشارت التقديرات إلى أنّ حجم عملياتها يبلغ نحو 1500 مليار دولار سنويا، والجدير بالملاحظة أنّ أهم مصادر تمويل نظام الأوفشور هي أسواق العملات الدولية، وبالدرجة الأولى سوق اليورو دولار وخصوصا بعد زيادة العائدات النفطية عام 1974-1975 وعام 1979 ونشوء ما يسمى بالدولارات النفطية والتي تمثل هي الأخرى نوعا آخرا من الدولارات التي تقع خارج دائرة التأثير الفعلي للولايات المتحدة الأمريكية.

وتجدر الإشارة إلى أنه بعد عام 1996 حصلت هناك زيادة كبيرة في التعامل بالحسابات المصرفية بغير الدولار، مما شجع على التوسع في إنشاء بنوك الأوفشور.

أما في ما يتعلق بظهور بنوك الأوفشور في قارة آسيا فقد بدأت نشاطاتها بعد عام 1968، عندما انطلقت في سنغافورة سوق الدولار الآسيوي، وإصدار الوحدات النقدية الآسيوية، وقد تم إنشاء سوق الدولار الآسيوي ليكون بديلا لسوق لندن لليورو دولار للاستثمار في الفائض النفطي في كل من أندونيسيا وماليزيا، أمّا في أوروبا فكانت البداية من خلال جذب المستثمرين إلى لوكسمبورغ من ألمانيا وفرنسا وبلجيكا في بداية السبعينات للقرن الماضي نتيجة انخفاض الضرائب على الدخول، والعمل بقاعدة السرية المصرفية، ونتيجة لذلك ارتفعت قيمة الأصول لهؤلاء المستثمرين بمعدل 8 بالمئة سنويا للفترة 1987-1997 ، أمّا في الشرق الأوسط للمنطقة خلال منتصف السبعينات بعد إصدار التشريعات المصرفية المناسبة وتقديم التسهيلات الضريبة التي قادت إلى إنشاء بنوك الأوفشور، وفي الوقت الحاضر هناك ما يزيد على 500 بنك أوفشور منتشرة في مختلف أنحاء العالم.

المطلب الثاني: أهداف وأهم أسواق نظام الأوفشور

ينقسم كذلك هذا المطلب إلى فرعين الأول خاص بأهداف نظام الأوفشور والثاني بأهم أسواق هذا النظام وهي كالآتي:[13]

أولا: أهداف نظام الأوفشور

تهدف بالدرجة الأولى إلى استعادة جزء من الدولارات الأمريكية المتسربة إلى الخارج وإعادة توطينها داخل الولايات المتحدة الأمريكية عن طريق إعفاء البعض منها من الضرائب والقيود في حالة بقائها ضمن المناطق المالية الحرة، لكن الهدف الخفي من وراء هذه الخطوة أو النظام الجديد هو إحكام الهيمنة الأمريكية على النظام النقدي العالمي، عن طريق إخضاع الدولارات التي تجوب أنحاء العالم إلى سيطرتها وتوجيهها وفقا للسياسات التي تؤمن المصالح الأمريكية، وربما أحيانا إشاعة حالات الارتباك والفوضى في الأسواق المالية والعالمية، وتهديد الأنظمة الأوروبية الحليفة.

ثانيا: أهم أسواق الأوفشور

وسنقوم بعرضها كما يلي:

1- سوق اليورو دولار: يعتبر جزءا هاما من أسواق الأوفشور، والتي تعتبر مراكز مالية عالمية توجد في أماكن عديدة لا تخضع لقوانين أي بلد ليست مجبرة للخضوع لأية قوانين حكومية.

2- جزر البهامس: أصدرت السلطات النقدية نوعين من التراخيص يدعى الأول العمل المباشر، وهذا النوع يتطلب تواجد فعلي للوحدات، والثاني يدعى العمل غير المباشر وهو لا يتطلب تواجد فعلي للوحدة في جزر البهامس، ولكن تم التسجيل فقط لدى الشركات النقدية بموجب بعض السندات. هذا بالإضافة إلى المراكز المالية الموجودة في سنغافورة والبحرين التي تم الحديث عنها سابقا. بالإضافة إلى أسواق أخرى توجد بكل من لوكسمبورغ، قبرص، كيمان...إلخ.

المطلب الثالث :الرقابة على أعمال بنوك الأوفشور

وتكون الرقابة على أعمال بنوك الأوفشور كالآتي[14]:

إن الحرية المتاحة لبنوك الأوفشور لا تعني أنها تعمل بحرية مطلقة دون رقابة على نشاطاتها، ففي عام 1975 كانت هناك أول محاولة للتفتيش والرقابة على عمل الأنشطة الدولية للبنوك بموجب اتفاقية بازل، وفي عام 1992 تم إصدار ما يسمى بالحد الأدنى للمعايير للرقابة على المجموعات المصرفية الدولية ومؤسسات عبر الحدود (الأوفشور) التابعة لها من قبل لجنة بازل، وفي عام 1996 صدر تقرير أطلق عليه تقرير 1996 حول الرقابة على الأنشطة المصرفية عبر الحدود تمت المصادقة عليه من قبل مراقبي البنوك من140 دولة، حيث تم تشكيل مجموعة عمل تضمنت أعضاء لجنة بازل ومجموعة مراقبي البنوك حيث قاموا بإعداد التقرير المذكور والذي تضمن 29 توصية تعالج العديد من المشاكل العلمية المرتبطة بتنظيم عمل بنوك الأوفشور، وتم تقسيم التقرير إلى قسمين:

القسم الأول: ركز على الوسائل التي يتمكن من خلالها مشرفو البلد المعين الحصول على المعلومات التي يحتاجونها للقيام بالرقابة الفعالة على نشاطات بنوك الأوفشور.

القسم الثاني: ركز على الحاجة إلى القيام بالرقابة الفعالة على جميع العمليات المصرفية لبنوك الأوفشور.

المطلب الرابع: إيجابيات وسلبيات نظام الأوفشور

يمكن تلخيصها فيما يلي:[15]

أولا: إيجابيات نظام الأوفشور

بشكل عام يمكن القول أن من المبررات الأساسية التي تدفع الدول إلى الموافقة على إنشاء بنوك الأوفشور هو حرية الدخول إلى أسواق رأس المال الدولية.

-جذب المهارات والخبرات الأجنبية المطلوبة.

-إدخال عنصر المنافسة الجديدة إلى النظام المالي المحلي ولو انها تساعد في نفس الوقت على توفير الحماية للمؤسسات المحلية.

-بعض الدول تطمح إلى تحقيق الاستفادة من الأنشطة المربحة التي يتم تمويلها من قبل بنوك الأوفشور وخلق فرص عمل جديدة لأبناء البلد.

وتشرك جميع بنوك الأوفشور بوجود العناصر التالية:

1. انخفاض الضرائب أو عدم وجودها.

2. الخدمات المقدمة هي بشكل أساسي للزبائن من غير المقيمين.

3. هناك شرط توفر وسائل الاتصال المتقدمة والخدمات المصرفية المتطورة.

4. نظام قانوني يدعم المحافظة على السرية المصرفية.

5. درجة عالية من الاستقرار السياسي, فلا يوجد هناك مستثمر يرغب بالاستثمار في عملة بلد لا يستطيع توفير الحماية والأمان لعملته بما يضمن حقوق المستثمرين.

6. التركز في بلدان صغيرة ذات موارد طبيعية محدودة.

ثانيا: سلبيات نظام الأوفشور

بالإضافة إلى وجود إيجابيات لبنوك الأوفشور توجد هناك سلبيات لها وتتمثل في:

1. إن بنوك الأوفشور تعمل على تزويد الأفراد والشركات بوسائل يمكن من خلالها تجنب دفع الضرائب بشكل متعمد، ومن المعروف أن دفع الضرائب يمثل التزام قانوني تجاه الدولة، وبالطبع فإن تقليص حجم الضرائب المدفوعة إلى الدولة سوف يؤدي إلى إضعاف قدرتها على تقديم المزيد من الخدمات.

2. إن خاصية سرية العمل المصرفي ومرونة القوانين والأنظمة التي تعمل بموجبها بنوك الأوفشور سوف تسمح بجذب المزيد من الأموال المتأتية من ممارسة نشاطات عالمية محرمة، فعلى سبيل المثال هناك تزايد ملحوظ في عدد هذا النوع من البنوك في انتجو وبربود (هي مراكز مالية للأوفشور) التي تشتهر بغسيل الأموال حسب ما ورد في أحد تقارير الحكومة الأمريكية في عام 1997، وقد ثبت ارتباط العديد من هذه البنوك مع بنوك أوفشور في روسيا وبلدان أخرى.

3. إن صفة الالتفاف على القوانين والأنظمة التي تعمل بموجبها بنوك الأوفشور جعلت من نشاطات وسمعة هذه البنوك موضع شك وتساؤل مستمر مما يقود البعض إلى الاعتقاد أنه سوف لا تكون هناك عملية انتشار وقبول واسع لهذه البنوك، كما هو الحال بالنسبة للبنوك الاعتيادية.

وفي دراسة لصندوق النقد الدولي عام 1999 قام بها كل من أريكو ومواسالي أشارت إلى تراجع دور بنوك الأوفشور بانخفاض قيمة الأصول بين الحدود، ورغم هذه النظرة التشاؤمية حول مستقبل بنوك الأوفشور هناك من يدافع عن بعض هذه البنوك باعتبارها أصبحت معروفة وتدار بشكل جيد مثل تلك الموجودة في سويسرا، لوكسمبورغ، البهاماس، سنغافورة، هونغ كونغ.

المبحث الثالث: مدخل إلى التحويلات المالية الدولية

في المبحث الأخير سوف نتطرق إلى التعريف بالتحويلات المالية الدولية وطرق العمل بها، وكذا مزايا وعيوب هذه التحويلات.

المطلب الأول: تعريف التحويلات المالية الدولية

إنّ التحويلات المصرفية تستعمل بكثرة على المستوى الدولي وهذا بسبب سهولة استعمالها، وكذلك سرعة الدفع حيث يتم التحويل بواسطة الأمر يقدمه المستورد لبنكه بجعل حسابه مدينا وحساب المصدر دائنا.

التحويل الدولي هو عملية تقع ما بين الهيئات البنكية أو داخل الهيئة البنكية نفسها بين حسابين مختلفين، والتحويل الدولي هو خصم حساب أول من مبلغ مالي معين، وإضافة هذا المبلغ المخصوم إلى حساب ثاني، وقد يقع كذلك بين حسابين لنفس الشخص أو هيئة في بنك واحد أو بنكين مختلفين.

ولا يكون التحويل الدولي قابلا للتظهير أو التداول، فهو يسمح بتغطية عمليات تجارية أو اقتصادية بتحويل الأموال من شخص إلى آخر، دون استخدام النقود، لذا فهو عملية كتابة قيود محاسبية فقط .

والتحويل البنكي الدولي في إطار التجارة الخارجية هو تحويل الأموال بالعملة الأجنبية (الصعبة) أو العملة المحلية من حساب إلى آخر من طرف بنك ما، بأمر من المستورد (المدين) لفائدة المصدر (الدائن). [16]

المطلب الثاني: طرق التحويلات المالية الدولية

من أهم الطرق المستعملة في التحويل الدولي ما يلي:[17]

1- التحويل الدولي عن طريق البريد:

ملئ الاستمارة مع ذكر معلومات المصدر وإرسالها مع بريد البنك أي أنّ التحويل بهذه الطريقة قليلة الاستعمال وذلك راجع للأسباب التالية:

-نستغرق مدّة من الزمن وأقل ضمان.

-ولا يستفيد المستورد لمهلة التسديد بينما المصدر عليه أن ينتظر مهلة قبل حصوله على المبلغ.

2- التحويل الدولي عن طريق التلكس أو التلغراف:

هذا النوع من التحويل يخفض الأجل لبعض الأيام وأكثر ضمان. فالتلكس وسيلة أسرع من الإرسال بالبريد، ويمنح الحماية الكافية من الضياع والسرقة، لكن يبقى احتمال وقوع أخطاء في الكتابة، بسبب استعمال الورق.

3- التحويل الدولي عن طريق سويفت Swift:

نظام سويفت" SWIFT: Society for World Interbank Financial Télécommunication" أو التحويل الحر كما يعرف، وهو نظام تحويل دولي ما بين البنوك يستعمل الرسائل الالكترونية النمطية أو النموذجية عبر شبكة آمنة، وهو التحويل الالكتروني ما بين البنوك الأقدم والأكثر استعمالا في العالم.

وسويفت هي شركة عالمية ما بين البنوك هدفها هو تحسين طريقة الدفع الدولية وهذا بإدخال مقاييس موحدة للعلاقات المصرفية ومعالجتها بواسطة الإعلام الآلي، ومقرها "بروكسل" وهو نظام نشأ سنة 1973/05/03 من طرف 239 بنك أمريكي كندي وأوروبي، حتى نهاية 2003 نجد حوالي 7000 مؤسسة مالية منخرطة في هذا النظام، لأكثر من 197 دولة، وبمعدل 7,5 مليون رسالة معالجة في اليوم، ومنذ سنة 2002 تم إحداث نظام SWIFTNET الذي يستعمل نظام شبكة الأنترنيت وتم الانتهاء من الترحيل الكلي للنظام القديم إلى النظام الجديد سنة 2005.

ويتميز هذا النظام عن سابقيه بالسرعة والمرونة، والحماية من الضياع، وانخفاض التكلفة. ومن بين العمليات التي تستخدم هذا النظام نذكر منها تحويلات ما بين البنوك، عمليات الصرف، عمليات القرض أو عمليات أخرى مثل فتح اعتماد مستندي أو أمر شراء وبيع أوراق مالية.

المطلب الثالث: مزايا وعيوب التحويلات المالية الدولية

وتتمثل مزايا وعيوب التحويلات المالية الدولية فيما يلي:[18]

أولا: مزايا التحويلات المالية الدولية

-استعماله سهل للغاية.

-نظام التحويلات 365 يوم 24/24 ساعة.

-حماية من السرقة والضياع، مضمونة بفضل إجراءات رقابية متطورة خاصة.

-سريع وغير مكلف.

ثانيا: عيوب التحويلات المالية الدولية

-أمر التحويل يترك للمستورد فقط.

-تكلفة السحب أو التحصيل جد باهظة.

-لا يمثل حماية من مخاطر عدم الدفع إلا إذا تم قبل إرسال البضائع.

- لا يحمي المصدر من مخاطر الصرف، في حالة التحويل بالعملة الصعبة.

لقد حاولنا فيما سبق معالجة موضوع أسواق الاقراض والاقتراض بالعملات الدولية، حيث تطرقنا إلى أسواق العملات الدولية التي أصبحت تعني في الوقت الحاضر مجموعة أو شبكة من العمليات النقدية والمالية ذات طابع دولي، والأطراف المتعاملة في هذا السوق.

بالإضافة الى نظام الأوفشور والذي بدوره يقدم خدمات مالية في مواقع تجذب الزبائن غير المقيمين. والتحويلات المالية الدولية والذي يسمح بتغطية عمليات تجارية واقتصادية بتحويل الأموال من شخص إلى آخر دون استخدام النقود.

قائمة الهوامش والإحالات:

[1] مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص139.

[2] مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص140.

[3] مفـتاح صـالح، مرجع سبق ذكره، ص 158.

[4] ماهر كنج شكري/ مروان عوض، المالية الدولية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2004، ص 65.

[5] مفـتاح صـالح، مرجع سبق ذكره، ص 159.

[6] بن اعمر بن حاسين، فعالية الأسواق المالية في الدول النامية –دراسة قياسية–، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود، بنوك ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2012/ 2013، ص ص 14، 15.

[7] بن يمينة كمال/ عطية حليمة، الأسواق المالية ودورها في تمويل الاستثمارات في ظل الأزمات – دراسة حالة بورصة عمان للأوراق المالية–، مجلة المالية والأسواق، المجلد الرابع، العدد 1، جامعة مستغانم، 2017، ص 250.

[8] سميحة بن محياوي، دور الأسواق المالية العربية في تمويل التجارة الخارجية –دراسة حالة بعض الدول العربية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية، تخصص: تجارة دولية، كلية العلوم الاقتصادية ة التجارية وعلوم التسيير، جامعة خيضر بسكرة، 2014/ 2015، ص 20.

[9] مفـتاح صـالح، مرجع سبق ذكره، ص 165.

[10] منال محمّد تيسير سرور، العوامل المؤثرة في سوق العملات الاجنبية – دراسة تطبيقية على مؤشر الدولار الأمريكي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الأسواق المالية، جامعة دمشق، سوريا، 2014، ص 74 – 76.

[11] بغداد زيان، تغيرات سعر صرف اليورو والدولار وأثرها على المبادلات التجارية الخارجية الجزائرية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2013، ص ص36، 37.

[12] https://bohotti.blogspot.com/2016/12/blog-post_223.html consulté le: 24 / 04/ 2020.

[13] مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص ص167، 168.

[14] مفتاح صالح، مرجع سبق ذكره، ص 168.

[15] Ahmed zoromé, concept of offshore financial centre : in search of an operational definition ,monetary and capital markets department, 2007, pp. 26, 27.

[16] شلالي رشيد، تسيير المخاطر المالية في التجارة الخارجية الجزائرية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، تخصص: إدارة العمليات التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة الجزائر 3، 2010/ 2011، ص35.

[17] نفس المرجع، ص ص 36، 37.

[18] شلالي رشيد، مرجع سبق ذكره، ص 35.

الفصل السادس:
العولمة المالية، الاندماج المصرفي، تحرير الخدمات البنكية

يعرف الاقتصاد العالمي تحولات وتغيرات جذرية تتم بصورة سريعة ومتلاحقة، تمثل في مجملها ترسيخا لمسيرة التدويل الاقتصادية التي تراكمت في تغيرات خلال فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية ونهاية المعسكر الشيوعي والتفرد الأمريكي لقيادة العالم بأفكاره الرأسمالية، وتجسد هذه المسيرة توسعا في تحرير التجارة العالمية بكافة جوانبها السلعية والخدماتية وحقوق الملكية الفكرية ما سايرها من الثورة التكنولوجية ووسائل الاتصال والمعلوماتية، وتصاعد قوى التغير في مواطن كثيرة في العالم، وكان الناتج لمزج هذه التغيرات بروز تحول كيفي في مسيرة التدويل وتحوله إلى ظاهرة العولمة الاقتصادية. تمثل العولمة الاقتصادية أهم قواعد النظام العالمي الجديد وتعد بمثابة بداية لنهاية القيود على السلع والخدمات والأفكار ورؤوس الأموال، ودور أكبر للأسواق والمؤسسات المالية في الحياة الاقتصادية، ويتجلى ذلك من خلال تحرير العمليات الاقتصادية ليصبح العالم سوقا حرا واحدا في قرية اقتصادية واحدة تختفي فيها الحدود المصطنعة بين البلدان، حيث تتحرر فيه من سيطرة السياسات القومية ويتم توجيهها بقوانين وقوى فوق القومية حسب الفكر المهيمن الذي تروج له كل من المؤسسات المالية والتجارية والنقدية الدولية، تأكيدا على فكرة الاندماج الاقتصادي بشقيها الإنتاجي والمالي أو ما يعرف بالعولمة المالية.

المبحث الأول: العولمة المالية وانعكاساتها على البلدان النامية

يشهد الاقتصاد الدولي تطورات كبيرة وتزايد لظاهرة الاعتماد الاقتصادي المتبادل، وهو ما أدى الى ميلاد نظام جديد يتميز بالتحرير المالي وإزالة القيود على حركة رؤوس الأموال ودفع إلى الاندماج الكلي بين كل من أسواق السلع وأسواق الأموال الدولية، مع سرعة وسهولة الاتصالات بين المراكز المالية في مختلف دول العالم، كما أصبح للقرارات المالية والأحداث الاقتصادية التي تحدث في إحدى دول العالم، آثارا على أفراد ودول في مناطق أخرى من العالم، ويسمي الاقتصاديون هذه الظاهرة بالعولمة المالية، ويعتبر موضوع العولمة المالية من الموضوعات المعاصرة والجديرة بالبحث والاهتمام، ولا سيما مفهومها ومراحل تطورها وأسبابها ومظاهرها وانعكاساتها على الدول النامية، ولقد حاولنا في هذا المبحث القيام بدراسة عامة حول العولمة المالية.

المطلب الأول: العولمة المالية

العولمة المالية كظاهرة ارتبطت بموجة التحرير المالي فازداد بذلك التشابك والاندماج للأنظمة المالية والنقدية للدول، فقد قامت الكثير من الدول بإلغاء القيود على التدفقات المالية عبر الحدود وأصبحت هذه الدول متكاملة مع النظام المالي العالمي، وقد دعم هذا الاتجاه العالمي إطار اتفاقية المنظمة العالمية للتجارة من خلال

بروز اتفاقية تحرير التجارة في الخدمات المالية والمصرفية أو إزالة القيود التي تحول دون تدفق رؤوس الأموال وتعيق حريات المؤسسات المالية والمصرفية.

أولا: تعريف العولمة المالية

- يعرفها دومنيك (D.plihon) على أنها: "عملية مرحلية أو مخطط لإقامة سوق شاملة ووحيد لرؤوس الأموال تتلاشى في ظلها كل أشكال القيود الجغرافية و التنظيمية، لتسود بذلك حرية التدفقات السلعية والمالية، من أجل ضمان أفضل تخصيص لرؤوس الأموال بين مختلف المناطق وقطاعات النشاط في أثناء البحث عن أعلى العوائد وأقل المخاطر"[1].
- كما يمكن تعريف العولمة المالية على أنها النمو في المعاملات المالية الذي يتجاوز كل الحدود الوطنية و الجهوية،

وكل تدفق لرؤوس الأموال عبر سوق عالمية موحدة كاملة المنافسة بما يحقق الكفاءة في تخصيص الموارد المالية بين المناطق والقطاعات[2].

بناءا على ما سبق فإن العولمة المالية هي: "الناتج الأساسي لعمليات التحرير المالي والتحول إلى ما يسمى بالاندماج المالي مما أدى إلى التكامل وارتباط الأسواق المالية المحلية بالعالم الخارجي من خلال إلغاء القيود على حركة رؤوس الأموال ومن ثم أخذت تتدفق عبر الحدود إلى الأسواق العالمية ." [3]

ثانيا: مراحل تطور العولمة المالية

يمكن إيجاز المراحل التاريخية التي مرت بها العولمة المالية فيما يلي:[4]

- **مرحلة تحويل التمويل غير المباشر**: امتدت هذه المرحلة من 1960 إلى 1979 وتميزت بما يلي:
 - تعايش الأنظمة النقدية والمالية الوطنية المعلقة بصورة مستقلة.
 - ظهور وتوسع أسواق العملات بين دول المجموعة الاقتصادية الأوروبية.
 - سيطرة البنوك على تمويل الاقتصاديات الوطنية، أي تمويل بوساطة بنكية.
 - انهيار نظام الصرف الثابت بسبب عودة المضاربة على العملات القوية: الجنيه الاسترليني، الدولار....
 - ظهور أسواق الأوراق المدينة مثل: سندات الخزينة.
 - زيادة المديونية الخارجية لدول العالم الثالث.
 - انهيار نظام بروتين وودز 1973 وإنهاء ربط الدولار والعملات الأخرى بالذهب وبذلك ظهرت أسواق الصرف المعروفة اليوم.

- انتشار البنوك الأمريكية في كافة أنحاء العالم والتي منحت العديد من القروض الدولية.
- ارتفاع ميزان المدفوعات والميزانيات العمومية للدول المتقدمة لاسيما الو.م.أ.

➢ **مرحلة التحرير المالي**: امتدت هذه المرحلة من 1980 إلى 1985 حيث تزامنت مع وصول السيدة "مارقاريت تاتشر" إلى الحكم في بريطانيا وتولي "بول فلكر " رئاسة الاحتياطي الفدرالي الأمريكي، وهما معروفان بتشجيعهما لتحرير الحياة الاقتصادية والمالية على المستويين الوطني والعالمي، وتميزت هذه المرحلة بما يلي:

- المرور إلى مالية التسوق، أو اقتصاد السوق المالية وصاحب ذلك ربط الأنظمة المالية والنقدية الوطنية ببعضها البعض وتحرير القطاع المالي.
- انتشار واسع للتحرير المالي والنقدي على المستوى العالمي وذلك بعد رفع الو.م.أ والمملكة المتحدة الرقابة على حركة رؤوس الأموال.
- توسيع وتعميق الابداعات المالية بصفة عامة، والتي سمحت بجمع كميات ضخمة من الادخار العالمي لإجراء عمليات المراجعة الدولية في أسواق السندات.
- التوسع الكبير في أسواق السندات وصناديق المعاشات المختصة في جمع الادخار، وهي تتوفر على أموال ضخمة وغايتها تعظيم ايراداتها في الأسواق العالمية.

➢ **مرحلة تعميم المراجعة وضم الأسواق المالية الناشئة**: امتدت هذه المرحلة من 1986 الى اليوم وتتمثل فيما يلي:

- تحرير أسواق الأسهم حيث كانت الانطلاقة من بورصة 1986 بعد اجراء الاصلاحات البريطانية المعروفة.
- (**big bang**) وتبعتها بقية البورصات العالمية بعد ذلك مما سمح بربطها ببعضها وعولمتها على غرار أسواق السندات.
- الانهيارات الضخمة التي شهدتها البورصة العالمية، والتي كلفت الاقتصاد العالمي آلاف الملايير من الدولارات وإفلاس الكثير من البنوك والمؤسسات المالية.
- زيادة الارتباط بين الأسواق المالية العالمية الى درجة أنها أصبحت تشبه السوق الواحدة وذلك باستعمال وسائل الاتصال الحديثة وربطها بشيكات التعامل العالمية.
- ضم العديد من الأسواق الناشئة من أوائل التسعينات من القرن 20 وربطها بالأسواق المالية العالمية، مما شكل الحدث الهام والأخير في مشوار العولمة المالية.

المطلب الثاني: أسباب ومظاهر العولمة المالية

حيث سوف نوجزها فيما يلي:

أولا: أسباب العولمة المالية

ومن بين الأسباب التي ساهمت في بروز العولمة المالية ما يلي:[5]

_ارتفاع الاختلال في موازين المدفوعات: لقد أدى نمو احتياجات التمويل الخارجية للو.م.أ إضافة الى ارتفاع الدائم للفائض الجاري لليابان والاتحاد الأوروبي الى تحفيز نمو التدفقات المالية العالمية، وكانت هذه الوضعية تعكس مدى تدني الادخار الوطني في الو.م.أ بينما سجل ارتفاع الادخار في اليابان، وهذا ما جعل رؤوس الأموال تتجه إليها دون نسيان دول الاتحاد الأوروبي في نفس الفترة كانت أرصدة الجارية لدول النامية تعرف تدهورا كبيرا في نهاية الثمانينات وبداية التسعينات مع وجود فرق كبير في النمو بينها وبين الدول منظمة التعاون الاقتصادية.

_إرادة السلطات العمومية فتح نظامها المالي: لقد تميزت هذه العملية في مراقبة المبادلات وتطورها منذ عام 1979 في المملكة المتحدة وانتشرت في اليابان العام 1985 ومست فرنسا سنة 1990.

_حركة المجتمعات: لقد استقبلت معظم فئات المجتمع الأوروبي خلق سوق موحدة بارتياح كبير وهذا لأنه يسهل عليها نقل الخدمات والأشخاص دون أن ننسى حرية التبادل رؤوس الأموال بين دول والأعضاء.

_التحول التكنولوجي للإعلام الآلي والتكنولوجيا الاتصالات: ساهمت التكنولوجيا المتطورة بما فيها الاعلام الآلي والاتصالات في خلق ما يسمى بعولمة الأسواق وقد سمحت أيضا بتخفيض الأعباء العمليات التي تخص بالدرجة الأولى الخدمات وسرعة انتقال وتداول وإمكانات تنفيذ تحولات مباشرة عن طريق عمليات التحكيم ونستطيع القول بأن النظام المالي العالمي الحالي يعمل 24 ساعة دون ترفق.

_الإبداع المالي: لقد أخل هذا العنصر المهام على المستوى العالمي عن طريق تطوير جديدة في المفاوضات وإبرام الصفقات وخلق قروض تمويلية جديدة.

ثانيا : مظاهر العولمة المالية

توجد العديد من مظاهر العولمة المالية نذكر أهمها:[6]

_تعاظم دور رأس المال: حيث أن صناعة الخدمات المالية بعناصرها المصرفية وغير المصرفية حيث أصبح الاقتصاد العالمي تديره وتتحكم فيه أهم البورصات العالمية مثل: داو جونز، ناس داك، نيكلي، داكس وغيرها

والتي بواسطتها تنتقل رؤوس الأموال من مستثمر الى آخر داخل الدولة وبين الدول دون أي عوائق أو صعوبات.

_**ازدياد فوائض رؤوس الأموال الباحثة عن استثمارات بمعدلات أرباح عالية:** وهي بطبيعة الأمر مدخرات غير مستثمرة في الدولة المنشأ لرأس المال الأمر الذي يدفعها للبحث عن استثمارات خارجية على المستوى الدولي أفضل مما لو بقيت في الداخل أو مستثمرة بمعدلات ربحية متدنية في الدول المصدرة لهذه الأموال.

_**ظهور وسائل جديدة استقطبت أصحاب رؤوس الأموال:** مثل المبادلات والخيارات والمستقبليات إلى جانب الوسائل التقليدية في الأسواق المالية كالسندات وغيرها.

_**التقدم التكنولوجي الهائل:** بحيث يسمح للمستثمر من المتابعة الدقيقة لأمواله وتحركاتها الاستثمارية لحظة بلحظة، حيث جميع الأسواق المالية مرتبطة ببعضها البعض، مما يسير عملية الفعل ورد الفعل على أية عملية مالية مرغوب بها.

المطلب الثالث: انعكاسات العولمة المالية

اهتم العديد من الباحثين مؤخرا بدراسة وتبيان انعكاسات السلبية والايجابية للعولمة المالية بالنسبة للدول النامية أم للدول المتقدمة، وخاصة بعد الأزمة المالية العالمية الأخيرة، لكن نتائج تلك الدراسات جاءت منقسمة ومتناقصة فمنهم من رأى أنها أثرت إيجابيا على البلدان النامية، بينما رأى الآخرون عكس ذلك ومن خلال ذلك سيتم استعراض أهم النتائج والآراء التي خلص إليها كلا الطرفين، في المحاولة للوصول إلى تقييم شامل لانعكاساتها على الدول النامية وهي مجموعات غير متجانسة. صحيح أن العولمة المالية ظاهرة ليست جديدة لكنها تكتسب في كل وقت مظاهر وآليات عمل مختلفة، بحيث تتضارب آثارها وتختلف حسب كل حالة، لكن المؤكد أنها شديدة التأثير على اقتصاديات البلدان النامية.

أولا: الانعكاسات السلبية

سنعرضها كما يلي:[7]

من خلال استعراض نتائج أهم الدراسات المحلية والإقليمية والدولية ذات العلاقة يتبين أنه حول العولمة انتقادات جديدة أهمها أن مكاسبها تطال 20 % من سكان العالم، في حين أن سلبياتها تطال معظم البلدان النامية وتؤدي إلى زيادة مشاكلها الاقتصادية وتعيق عملية التنمية فيها، كما توصل بعض الباحثين إلى أنه: "لا يوجد دليل واضح على أن تحرير حساب رأس المال في ميزان المدفوعات، يمكن أن يقود بشكل مباشر وصريح إلى تحفيز النمو الاقتصادي ".

ولمزيد من المصداقية حاولت بعض الأبحاث الإجابة على سؤال مهم وهو: كيف تستطيع العولمة المالية أن تؤثر في العلاقة فيما بين تحقيق النمو الاقتصادي من جهة مع ترافقه بواقع الهشاشة الاقتصادية المستمرة في الدول النامية دون جدوى، ولذلك يلزم على البلدان النامية أن تقوم بتحسين كفاءة اقتصادها وتنافسيته، من خلال تحسين المعرفة التكنولوجية والموارد البشرية والبنية التحتية وتفعيل المكتسبات الثقافية. وقد ثبت أن عدم تحقيق الاستقرار الاقتصادي يؤدي الى تراجع النمو الاقتصادي، وخاصة في الاقتصاديات المنفتحة ومن عدد التجارب يتضح أن تحرير حساب رأس المال له تأثير ضعيف على معدل النمو الاقتصادي خاصة في الدول ذات الأسواق المالية غير المتطورة، أو الدول ذات النظام المالي الضعيف أو الاقتصاد الكلي المضطرب.

كما أن العولمة المالية تفاقم الصعوبات الاقتصادية للدول النامية، وتعكس عدم التكافؤ في المنافسة بين القوى الاقتصادية العالمية، وتمكن بعض مدراء صناديق الاستثمارات المالية الضخمة وهم غير مسئولين أمام ممثلي الشعب في أية دولة، من اتخاذ وتنفيذ القرارات السريعة، التي قد تدمر حياة الملايين من الناس، وبالفعل صدقت هذه الرؤية وخير الدليل على ذلك هو الأزمة المالية العالمية الأخيرة. وأكد هنا ما توصل اليه الباحثين من أراء وأضيف أن العولمة المالية قدر محتوم ويجب على الدول النامية أن تتكيف مع مفرزاتها، وأن تواجه تحديات بسياسات مناسبة.

وقد رأى كل من alfaro,l . Kalemie .ozcan.s.and volosovych.v أنه عكس ما يفترض نموذج التطور النيوكلاسيكي فإن رأس المال يتدفق في البلدان الغنية الى البلدان النامية، وإن كفاءة المؤسسات المالية هي العامل الأهم في تحديد جهة تدفق رأس المال العالمي، وأن فتح النظام المالي لتدفق رؤوس الأموال الأجنبية يمكن أن يؤدي وقد أدى في حالات عديدة إلى كوارث وأزمات مالية أحدثت الكثير من الألم والمعاناة والأذى، وهذا ما يجعل العولمة المالية ظاهرة خلافية.

كما أن العولمة المالية هي من مفرزات العولمة المشكوك فيها بشكل كبير وأن الفوائد العظمية الممكن تحقيقها من جراء تعبئة رؤوس الأموال وتدفقها بحرية هو أمر غير مقنع، وكذلك بدأ المضارب المعروف gorge saros كتابه في العولمة المالية بعنوان " عجز الرأسمالية العالمية " بين فيه أن آليات عمل النظام المالي تقود إلى الأزمات ويلزم إعادة النظر بها، وقد أظهر مجموعة من الباحثين أن " التدفق الحر لرؤوس الأموال يدفع بالدول نحو الأزمات المالية، كما أظهروا أنه بينما تزداد الدول المتقدمة نموا وازدهارا تقع الدول النامية إلى أن الاستثمارات الأجنبية المباشرة لا تؤثر ايجابا في النمو الاقتصادي.

ثانيا: الانعكاسات الايجابية

يرى عدد من الباحثين أن العولمة المالية تقدم مجموعة من المنافع للبلدان النامية وهي مؤكدة وذلك عن طريق:[8]

أولا: تأمين رأس المال الضروري وبكلفته منخفضة، مما يشجع الاستثمار وبالتالي يحسن معدل النمو الاقتصادي.

ثانيا: عندما يسمح لرأس المال الأجنبي، وللمؤسسات المالية الأجنبية بالدخول والعمل في بلد ما فإن ذلك يزيد من كفاءة استخدام رأس المال.

ثالثا: عولمة النظام المالي تساعد على تحسين كفاءة وفاعلية النظام المالي المحلي وآلية عمل المؤسسات المالية المحلية، ويساعد على زيادة قدرة القطاع المالي المحلي ليعمل بشكل أفضل وأكثر تنافسية مع المؤسسات المالية الوافدة.

ويرى بعضهم أن "حرية تدفق رؤوس الأموال للبلدان النامية يساعد على مواجهة التقلبات الاقتصادية الكلية وعلى نقل التكنولوجيا الحديثة اليها وعلى تطوير نظامها المالي."

فإن تدفق رأس المال الى الدول النامية يمكن أن يحسن النمو الاقتصادي، كما يمكن أن يزيد الانتاجية عبر استقدام التكنولوجيا المتطورة. والاستفادة من اقتصاد المعرفة، كما يمكن أن يوفر السيولة اللازمة لعمل الأسواق بكفاءة أعلى. وإضافة إلى ذلك ,ومن التجارب المشاهدة يتبن أن رفع كفاءة توجيه الاستثمارات الأجنبية المباشرة وإدارتها وكذلك ادارة تدفقات الاستثمار الى المحافظ المالية في الأسواق المالية المحلية ومراقبتها، يسهم في تحقيق النمو الاقتصادي في الدول النامية ويكون ذلك أكثر نجاحا في الدول متوسطة الدخل، وينجح بشكل أقل في الدول منخفضة الدخل.

ومن خلال التجارب يتبين أن التحرير المالي يمكن أن يحسن النظام المالي المحلي، وأن يقوي درجة التنظيم والالتزام المؤسساتي في إدارة الاقتصاد الكلي، وأن يرفع القدرة على المنافسة بين المؤسسات المالية المحلية والأجنبية.

وأن العولمة المالية يمكن أن تساعد على نهوض الأسواق الناشئة، وتمكين المستثمرين من اقتناص الفرص الاستثمارية عالية المردود، وتقاسم المخاطر وتخفيضها وتوفير رأس المال اللازم وتخفيض تكلفته، وذلك مرهون بالإدارات الاقتصادية وكفاءتها وشفافيتها، والتي يجب أن تعمل بمنطق الحوكمة الذي يمكن المؤسسات والشركات المحلية والإدارات الحكومية من تطوير آليات عملها يهدف دفع النمو الاقتصادي وزيادة عدالة توزيعه. والباحث يرى أنه من الصعوبة بمكان أن تستطيع الدول النامية تحقيق مكاسب جراء العولمة المالية

وخاصة في الآجال القصير، والمكاسب الممكنة مرهونة بقدرتها على تطوير قطاعها المالي بشكل خاص والاقتصادي بشكل عام.

المطلب الرابع: الآثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي

يمكن الإشارة للعديد من الآثار الاقتصادية للعولمة على الجهاز المصرفي كالآتي:

1 – إعادة هيكلة صناعة الخدمات المصرفية:

حدث تغيير كبير في أعمال البنوك وتوسعت مساحة ودائرة نطاق أعمالها المصرفية سواء على المستوى المحلي أو العالمي، أخذت كل البنوك تتجه إلى أداء خدمات مصرفية ومالية لم تكن تقوم بها من قبل وينعكس ذلك بوضوح على هيكل ميزانيات البنوك، ومن ناحية أخرى انخفض النصيب النسبي للودائع في إجمالي الخصوم في البنوك. وأن الخصوم القابلة للمتاجرة زاد نصيبها النسبي إلى إجمالي خصوم البنوك نتيجة لتزايد نشاط البنوك في الأنشطة الأخرى غير الاقراضية، مما أدى إلى انخفاض نصيب القروض وارتفاع النصيب النسبي للأصول الأخرى، وبخاصة إصدار السندات[1].

2 – تنويع النشاط المصرفي:

- يتضمن تنويع الخدمات المصرفية على مستوى مصادر التمويل وإصدار شهادات إيداع قابلة للتداول، والاتجاه نحو الاقتراض طويل الأجل من خارج الجهاز المصرفي، وعلى مستوى الاستخدامات والتوظيفات المصرفية، وبالتالي العمل على تنويع القروض الممنوحة، وإنشاء الشركات القابضة المصرفية وتحويل المديونيات إلى مساهمات في أوراق مالية قابلة للتداول، واعتماد التأجير التمويلي والاتجار بالعملة وتعميق نشاط إصدار الأوراق المالية وإنشاء صناديق الاستثمار وتنمية نشاط التأمين.
- كما توسع النشاط المصرفي في ظل العولمة ليشمل عمل المصارف المشتقات المالية، والتي تتميز بالتحكم والسيطرة على المخاطرة وتحسين معدلات الإقراض والاقتراض واستكشاف الأسعار في السوق وتسهيل العمولات للوصول إلى الأسواق المالية المختلفة وتحسين السيولة.

3 – التوسع في عمليات الاندماج المصرفي:

- يتميز الوسط الذي تعمل به المصارف في ظل العولمة بالحركة الفعالة والنمو المستمر، ومن أجل اكتساب المصرف قوة وجود والاستمرار فإنه عادة ما يندمج مع كيان مصرفي آخر وبذلك يتكون كيان مصرفي جديد أكثر قوة وفعالية وأفضل في انتهاز الفرص المتاحة في السوق المصرفية، وعمليات الاندماج المصرفي أصبحت ظاهرة عالمية تأثرت بها جميع المصارف العالمية، والاندماج المصرفي بشكل عام هو العملية المالية التي تؤدي

إلى اتحاد أكثر من مصرف واحد بواسطة مؤسسة مالية أو مصرفية أخرى، ويتخلى المصرف المندمج عن استقلالية ويدخل في المصرف و يصبح مصرفا واحدا وباسم مشترك بينهما.

- ومن العوامل التي تدفع باتجاه الاندماج تحقيق زيادة العائد مع زيادة حجم المصرف وتحسين الربح في إطار تحرير الخدمات المصرفية.

4 – احتدام المنافسة في السوق المصرفية بعد اتفاقية تحرير الخدمات المصرفية:

تطورت العولمة المالية بشكل متسارع ومعها تحررت اتفاقية تحرير الخدمات، ومع القيود التي جاءت بها اتفاقية الجات في جولة الاورغواي عام 1994، وتمثل المنافسة في إطار اتفاقية الخدمات المصرفية ثلاثة مظاهر، يتناول الأول المنافسة بين المصارف التجارية فيما بينها محليا أو دوليا، والثاني المنافسة فيما بين المصارف والمؤسسات المالية الأخرى، والثالث المنافسة فيما بين المصارف والمؤسسات غير المالية الأخرى على تقديم الخدمات المصرفية، هذه المظاهر أدت إلى احتدام المنافسة في السوق المصرفية، خصوصا بعد إزالة الحواجز الجغرافية لتلبية احتياجات العملاء، وأدت هذه المنافسة إلى دخول المؤسسات المالية بخلاف المصارف إلى السوق المصرفية بقوة، وخاصة أسواق الخدمات المالية.

5 – ضرورة الالتزام بمقررات لجنة بازل:

- في ظل العولمة أصبح العمل المصرفي يتعرض لعدد كبير من المخاطر المصرفية سواء كانت داخلية أو خارجية، وبذلك أصبح على المصارف أخذ الحيطة والحذر من المخاطر وذلك بتدعيم رأس المال، ولذلك أصدرت لجنة بازل الأنظمة المصرفية والممارسات الرقابية في عام 1988 قرارها بتدعيم رأس المال، واتخاذ معيار كفاية رأس المال الأهمية المطلوبة، فضلا عن تنسيق وتوحيد نظم الرقابة في هذا المجال بما يؤدي إلى استقرار النظام المصرفي العالمي.
- وقد أصبح على المصارف الالتزام بمعيار كفاية رأس المال، بحيث تصل نسبة رأسمالها إلى مجموع موجوداتها الخطرة بعد ترجيحها بأوزان المخاطر الائتمانية إلى 8 بالمئة كحد أدنى مع نهاية عام 1992.

6 – تزايد مخاطر أنشطة تبيض الأموال:

- إن زيادة التحرر المالي الناتج عن العولمة المالية زاد من عملية غسيل الأموال القذرة حتى وصل حجم غسيل الأموال في العالم حوالي (500) مليار دولار سنويا وهو ما يعادل (2بالمئة) من الناتج المحلي العالمي، وتأتي هذه الأموال من الأنشطة غير المشروعة التي تمارس من خلال ما يسمى بالاقتصاد الخفي، وأهمها المخدرات والرشاوى والاختلاسات والفساد الإداري والسياسي وتجارة الأسلحة المحظورة والقروض المصرفية المهربة

والدعارة والسرقات وتجارة الرقيق، ويستعمل الجهاز المصرفي كوسيط لعمليات غسيل الأموال، حيث تمر هذه العملية بثلاث مراحل هي مرحلة الايداع النقدي ثم مرحلة التعتيم ثم التكامل، مع العلم أن عملية غسيل الأموال لها آثار سلبية واسعة على الاقتصاد القومي، مما دفع بالحكومات المختلفة والمنظمات العالمية لمواجهة هذه الظاهرة.

7 – تزايد حدوث الأزمات بالمصارف:

إن الأزمات القوية التي يتعرض لها الجهاز المصرفي تعد من أهم سلبيات العولمة المالية، لما لها من تأثير على مجمل الاقتصاديات الوطنية، فقد بينت دراسة عام 1997 أجريت في 65 دولة حلال فترة 1980-1994 وجود علاقة وطيدة بين إجراءات العولمة المالية والجهاز المصرفي.[9]

المطلب الخامس: مخاطر العولمة المالية

أما بالنسبة لمخاطر العولمة المالية على الدول النائية أو المشاكل الناتجة عن عولمة الأسواق المالية هي عديدة نذكر منها:

أولا– مشكلة ظاهرة غسيل الأموال:

يتضمن غسيل تحويل أرباح الجريمة إلى تكتل يمكن استخدامه وإخفاء أصوله غير المشروعة، فبعد إدخال الأموال المحصلة من الجريمة إلى النظام المال يتم إخفاؤها (غسيلها) من خلال تشكيلة متنوعة من المعاملات والأدوات المالية المختلفة، وتستثمر في النهاية أصول مالية وما يتعلق بها، وكثيرا ما تتضمن هذه العمليات طبقات فوق بعضها البعض، أي إخفاء مصدر هذه الأموال. فبعد موجة التحرير المالي المحلي والدولي تعرضت العديد من الدول النامية إلى موجات من دخول الأموال غير مشروعة، وحرية دخول وخروج الأموال عبر الحدود الوطنية، وانفتاح السوق المحلي أمام المستثمرين الأجانب، فانفتحت أمام ذلك قنوات أخرى لغسيل الأموال.

ومن بين الآثار السلبية لغسيل الأموال على الاقتصاد الكلي ومتغيراته نذكر:

- انتشار الفساد الإداري في النظام المصرفي.
- إضعاف هيبة الدولة وتشجيع التهرب من تنفيذ القوانين.
- انتشار وتوسع الجريمة بكافة أشكالها الاقتصادية والاجتماعية.
- فقدان الثقة في السوق المحلي.
- تحويل اتجاه المستثمرين إلى نشاطات إجرامية بأرباح مرتفعة.

- التهرب الضريبي من دخول الأموال المغسولة وخسارة في الإيرادات العامة للدولة.

لذلك يجب تطبيق تشريع يوفر الإطار القانوني العام ويقرر التزامات التي تقدرها الخدمات المالية، وأن يحرم هذا التشريع غسيل الأموال لعقوبات متدرجة بشكل مناسب لهذا:

- يتعين على المؤسسات المالية أن تبذل جهودا معتبرة لتجنب التعامل مع العناصر الإجرامية، إذ يجب التحقيق من هوية العملاء والوضع القانوني لهم خاصة العملاء الجدد.
- يجب أن تساند هذا التشريع تدابير لضمان أن لا يتوصل المجرمون للسيطرة على مؤسسات مالية.
- يتعين على المؤسسات المالية أن تنشئ أنظمة تتعرف على المعاملات غير العادية أو المثيرة للشك وتبلغ عنها، ويقتضي الأمر أن تدرك المؤسسات المالية ذاتها مدى خطورة الإبلاغ عن المعاملات غير العادية.

إضافة إلى هذا فقد قام صندوق النقد الدولي بتشكيل فريق خاص عام 1996 لوضع إجراءات مضادة لظاهرة غسيل الأموال ومحاربتها، وأكد أن النظام المالي السليم شرط أساسي لاستقرار الاقتصاد الكلي والنمو الاقتصادي المستدام، وبدأ صندوق النقد الدولي يدرج موضوعات جهود مكافحة غسيل الأموال في عمله شأن الأنظمة المالية، وفي أفريل من عام 2001 وافق المجلس التنفيذي للصندوق على سلسلة من المبادرات في هذا المجال.

ثانيا– خداع الدول الفقيرة بتوفير رؤوس الأموال لها:

إن الانفتاح على النظام المالي العالمي يعني بالنسبة إلى الدول المحتاجة لرؤوس الأموال الدخول في (خلق خداع)، فهو يفتح أمام الحكومات المحتاجة في بادئ الأمر المنافذ لرؤوس الأموال المتاحة في العالم، الأمر الذي يعني أن الاستثمارات الحكومية لن تتوقف على حجم المدخرات الوطنية فقط، بل سيكون بالإمكان تمويلها بالقروض الأجنبية أيضا، وفي الحقيقة هذا إغراء يصعب على أي حكومة طموحة الصمود في وجهه، فأصبحت الدول النامية وبفعل الضغوط التي تمارسها المؤسسات المالية عليها، تطبق المنهج الذي يمكن وصفه بتخفيض الضرائب على الثروة والاستثمارات، خصخصة كل الخدمات والمؤسسات الاجتماعية وتخفيض الإنفاق الحكومي على الخدمات والرعاية الاجتماعية، إضافة إلى ذلك ومن النتائج الطبيعية للمغالاة في طلب القروض الأجنبية هي أن الطابع الاقتصادي يصبح متميزا بالنتيجة والاعتماد على المصادر الخارجية للتمويل. لأن هذه القروض تكلف الدول النامية المقترضة فوائد إضافية على القروض قد تصل إلى المليارات عندما تكون الفائدة من (11 % إلى 18%) سنويا.

ثالثا– مخاطر هروب رؤوس الأموال الوطنية:

إن ظاهرة هروب رؤوس الأموال في الدول النامية تعتبر ظاهرة قديمة، وتتعدد أسبابها وتتنوع أشكالها، بينما مخاطر العولمة المالية على الدول النامية فتكمن في تدويل مدخرات هذه الدول، فأصبحت تفضل الاستثمار خارج الحدود الوطنية، والتناقض الملفت للانتباه أنه في الوقت الذي تشجع فيه هذه الدول الاستثمار الأجنبي، وتقدم له كل عوامل الجذب من مزايا وإعفاءات وإزالة العقبات، مما سمحت الدول النامية لمدخراتها المحلية بالخروج للاستثمار في الخارج، وهذا استنادا للعولمة المالية.

لهذا يمكن القول بأن إجراءات التحرير المالي التي انتشرت في الدول النامية في العقد الأخير من القرن العشرين، قد أعطى لعمليات هروب رؤوس الأموال مشروعية وحرية، مما أدى بالضرورة لاستفحال هذه الظاهرة واستفحال أثارها على ميزان المدفوعات، أو على قدرة الدولة على التراكم الرأسمالي وخدمة الدين الخارجي. ولكن وضع حواجز أو عوائق لسد منافذ هروب رؤوس الأموال، ليس بالأمر السهل ولكنه يتنافى مع حرية انتقال رؤوس الأموال.

كما أن الأموال التي تتوافد على الدولة خلال سنوات يمكن أن تخرج خلال أيام أو ساعات، مما يؤدي إلى أزمة مالية يصعب السيطرة عليها، كذلك فإنه نظرا إلى هذه الطبيعة الهائلة لحركات الأموال، فإن انتقالات العدوى تنتقل ليس فقط من مستثمر إلى أخر بل من بلد إلى أخر، ومن قارة إلى أخرى، وهذا ما حدث في دول جنوب شرق أسيا، حيث عمت العدوى معظم هذه الدول خلال فترة قصيرة، إضافة إلى هذه المخاطر قد تؤدي العولمة المالية إلى مخاطر التعرض لهجمات المضاربة، وإلى إضعاف السيادة الوطنية في مجال السياسة المالية والنقدية.

المبحث الثاني: ماهية الاندماج المصرفي

يعد الاندماج المصرفي أحد الاتجاهات الحديثة لتكوين مصارف كبيرة، وقد أصبح هذا الاتجاه سمة بارزة في الحياة الاقتصادية، وإن اختلفت الأسباب والأهداف والمبررات الداعية للاندماجات التي تشهدها المنشآت الصناعية والتجارية والمؤسسات المالية الوسيطة الأخرى فضلا عن المصارف، فقد أصبح الاندماج من المتغيرات المصرفية العالمية الجديدة التي تزايدت بقوة وبشكل خاص خلال النصف الثاني من التسعينات.

المطلب الأول: تعريف الاندماج المصرفي

لقد تعددت وتنوعت مفاهيم الاندماج المصرفي في مجال اقتصاديات البنوك، ونجد في هذا المجال ثلاثة مصطلحات هي: الاندماج والدمج والاستحواذ، سنوضحها كما يلي:

الدمج المصرفي: ويقصد به اتحاد مصرفين أو أكثر تحت إشراف حكومي أو تنظيمي رقابي من طرف السلطات النقدية.

الاستحواذ: يعني انضمام بنكين أو أكثر، بنك كبير وآخر صغير، والأخير يذوب في البنك الكبير ويحمل اسمه في الغالب، وتضاف أصول وخصوم البنك المندمج إلى أصول وخصوم البنك الدامج.

الاندماج: وهو المفضل استخدامه لأنه أصبح مبنيا على التحالف والتعاون المنافس، وهو بذلك أداة تواصل للتكيف مع متطلبات التواجد والوجود، وعليه يمكن **تعريف الاندماج المصرفي** على أنه: " اتفاق يؤدي إلى اتحاد بنكين أو أكثر وذوبانهما إراديا في كيان مصرفي واحد، ويكون الكيان الجديد ذو قدرة أعلى وفعالية أكبر على تحقيق أهداف كان لا يمكن أن تتحقق قبل إتمام عملية تكوين الكيان المصرفي الجديد." [10]

ويعني الاندماج المصرفي الانتقال من وضع تنافسي إلى وضع أفضل، وهو يحاول أن يحقق ثلاثة أبعاد تتمثل في:

_ المزيد من الثقة والطمأنينة والأمان لدى جمهور العملاء والمتعاملين.

_ خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية للبنك الجديد وفرص الاستثمار وإدارة الموارد والدخل الجديد بشكل أكثر كفاءة وفعالية وإبداع.

_ إحلال كيان إداري جديد أكثر خبرة ليؤدي وظائف البنك بدرجة أعلى من الكفاءة، ومن ثم يكتسب الكيان المصرفي الجديد شخصيته.

المطلب الثاني: أنواع الاندماج المصرفي

وتتمثل فيما يلي:[11]

1_الاندماج المصرفي من حيث طبيعة نشاط الوحدات المنتجة: تتعدد أنواع الاندماجات المصرفية الناتجة عن ارتباط مصرفين معا سواء يعملان في نفس النشاط أو في أنشطة مختلفة، إضافة إلى تشابه واختلاف الخدمات التي يقدمها كل منها، وينقسم هذا النوع من الاندماج إلى ثلاثة أنواع هي:

_الاندماج المصرفي الأفقي: يتم هذا النوع من الاندماج بين مصرفين أو أكثر يعملان في نفس نوع النشاط أو الأنشطة المترابطة فيما بينهما، مثل المصارف التجارية أو مصارف الاستثمار والأعمال أو المصارف

المتخصصة وغيرها، وينتج عن هذا النوع من الاندماج زيادة الاحتكارات في السوق المصرفية، وذلك بسبب تزايد الاندماجات بين المؤسسات العاملة في نفس النشاط، مثل ما حدث في الو.م.أ خلال الستينيات، مما دفع السلطة التشريعية أن تسن قوانين تمنع حدوث مثل هذه الاحتكارات.

_**الاندماج المصرفي الرأسي**: يتم هذا النوع من الاندماج بين عدة مصارف صغيرة في المناطق المختلفة والمصرف الرئيسي في المدن الكبرى أو العاصمة، بحيث تصبح هذه المصارف الصغيرة وفروعها امتدادا للمصارف الكبيرة.

_**الاندماج المصرفي المتنوع**: يحدث هذا النوع من الاندماج بين مصرفين أو أكثر يعملان في أنشطة مختلفة غير مرتبطة فيما بينها، مثل الاندماج بين إحدى المصارف التجارية وإحدى المصارف المتخصصة، أو بين إحدى المصارف المتخصصة وإحدى مصارف الاستثمار والأعمال، وهذا النوع من الاندماج يحث على عملية التكامل في الأنشطة بين المصارف، وكذلك يؤدي إلى مزيد من الخدمات إلى العملاء مما يكسبها مزايا تنافسية كبيرة.

2_الاندماج المصرفي من حيث العلاقة بين أطراف عملية الاندماج:

وينقسم إلى ثلاثة أنواع:

_**الاندماج الودي (الارادي)**: ويتم من خلال تطابق الإرادة والتفاهم المشترك بين مجالس إدارات المصارف المشاركة في عملية الاندماج، وبهدف تحقيق المزايا والفوائد من الاندماج المصرفي الودي.

_**الاندماج المصرفي الاجباري**: يحدث هذا النوع من الاندماج عن طريق السلطات النقدية عندما يكون هناك مصرف متعثر، مما يستلزم الأمر إدماجه في أحد المصارف الناجحة أو القوية، وكما يجب اللجوء للدمج الإجباري بصفة استثنائية طبقا لظروف تحددها السلطات النقدية للدولة، من أجل خدمة الاقتصاد الوطني بشكل عام، وقطاعها المصرفي بشكل خاص، ومثل هذا النوع من الاندماج يستخدم كمحطة نهائية لتنقية المصارف المتعثرة أو التي على وشك الإفلاس والتصفية، ولكي يتحقق هذا النوع من الاندماج يجب أن يصاحبه حوافز ومزايا، مثل الإعفاءات الضريبية ومنح المصرف الدامج، القروض المساعدة مقابل تعهده بتحمل كافة الالتزامات الخاصة بالمصرف المدمج.

_**الادماج المصرفي العدائي**: يتم هذا النوع من الاندماج دون موافقة أو رغبة المصرف المستهدف لذلك، وبذلك فإن الشركات أو المصارف الناجحة والقوية في السوق تضع أنظارها اتجاه هذه الشركات أو المصارف الضعيفة للاستيلاء عليها، بهدف تغيير الإدارة الضعيفة بإدارة قوية وناجحة.

المطلب الثالث: أسباب الاندماج المصرفي

لقد شهدت فترة التسعينات تطورات عالمية هائلة ومتسارعة، شكلت أهم أسباب الاندماج المصرفي، والتي يمكن إجمالها فيما يلي:[12]

_اتفاقيات تحرير تجارة الخدمات المصرفية ضمن منظومة تحرير تجارة الخدمات منظمة التجارة العالمية.

_سياسة الاصلاح الاقتصادي والتحول نحو آليات واقتصاديات السوق والتحرر بذلك من قيود المنافسة.

_تراجع الفكر السائد أن عمليات الاندماج المصرفي هي تكتلات مضادة للمنافسة، وعليه أصبحت كل أنواع الاندماج مقبولة.

_تنويع محفظة الأوراق المالية نتيجة تجميع الموارد وتوظيفها بشكل أوسع.

_تزايد وتيرة الاتجاه نحو البنوك الشاملة داخل الصناعة المصرفية.

_التغيرات الكبيرة على الساحة النقدية العالمية خاصة مع ظهور عملة الأورو، وتزايد حدة المنافسة بين العملات الثلاث.

المطلب الرابع: أهداف الاندماج المصرفي

تهدف البنوك من وراء عملية الاندماج إلى تحقيق أهداف أساسية:

_المزيد من الثقة والطمأنينة والأمان لدى جمهور العملاء والمتعاملين، ويتحقق ذلك بتقديم الخدمات المصرفية بأقل تكلفة ممكنة وبأعلى جودة.

_خلق وضع تنافسي أفضل للكيان المصرفي الجديد تزداد فيه القدرة التنافسية لبنك الجديد.

_إحلال إدارة جديدة أكثر خبرة تؤدي وظائف البنك بدرجة أعلى كفاءة.

_الانتاج والمزج بين المؤسسات سوف يؤدي إلى توفير رؤوس أموال ضخمة.

المطلب الخامس: مراحل الاندماج المصرفي

يمر بثلاث مراحل تتمثل في:[13]

الجدول رقم (7-1): مراحل الاندماج المصرفي

مراحل عملية الاندماج	المشترون	البائعون
مرحلة التخطيط	_يراجعون الخطة التجارية _ينظمون فريق الدمج ويضعون خطة _يحددون المرشحين _يحللون الاهداف ثم يحددوها ويرتبوها	_يراجعون خطة العمل _يحللون البنك ويحددون قيمة الامتيازات _يقدرون القيمة ويقومون بإعداد مستندات البيع ويحددون المشترين
مرحلة التفاوض والدراسة	_ينمو خطة التفاوض ويصلون بين الاهداف ويتفاوضون في الصفقات الأولية _يكتبون خطاب النوايا _يقومون بالجهود المطلوبة	_يقومون بخطة التفاوض _يقيمون العروض _مراجعة نتائج الضرائب _يساعدون بتقديم الجهود اللازمة
مرحلة الانهاء والتكامل	_ينهون الصفقات النهائية _يضمنون المرافقة ويقومون بالتمويل _يكملون الصفقة والكيانات	_فحص الموافقة النهائية _استكمال الصفقة

المطلب السادس: شروط الاندماج المصرفي

سنوجزها كما يلي:[14]

_أن تتوفر رغبة حقيقية صادقة لدى القائمين على عملية الاندماج المصرفي.

_أن يخضع قرار الاندماج لدراسات اقتصادية ومالية وتسويقية واجتماعية، ومعالجة أوجه الاختلالات القائمة بالفعل داخل المصارف الراغبة في الاندماج.

_تقييم وفحص شامل لجميع أصول والتزامات المصارف الداخلة في عملية الاندماج.

_أن يتم وضع تصور عملي لمراحل عمليات الاندماج المصرفي، يتضمن الإعداد وتهيئة البيئة الداخلية والخارجية للترحيب به.

_أن يتم اختيار اسم الكيان المصرفي الجديد والعلامة التجارية.

_ايجاد التنسيق الفعال من وحدات البنوك المندمجة واللوائح والقوانين والقرارات.

_توفير الموارد المالية والبشرية اللازمة لعملية الاندماج المصرفي.

المبحث الثالث: تحرير الخدمات البنكية

تمثل الخدمات البنكية أحد الركائز الأساسية التي يعتمد عليها في وضع الاستراتيجية التسويقية والاستراتيجية العامة للمصرف، وقد عرفت مجالا كبيرا من التغير والتطور بفضل التكنولوجيا الحديثة.

المطلب الأول: ماهية الخدمات البنكية

إن تعريف الخدمات المصرفية يمكن الحصول عليه من معرفة مصادر تمويل المصارف، فتمثل الموجودات في ميزانية البنك استخدامات أموال المشروع، بينما يمثل جانب المطلوبات المصادر التي أتت منها تلك الأموال.

أولا: مفهوم الخدمات البنكية

إن مفهوم الخدمات البنكية لا يختلف كثيرا عن مفهوم الخدمات بصورة عامة، وتمثل الخدمات البنكية مجموع الخدمات التي تقدمها البنوك لعملائها، وترتبط هذه الخدمات بالوظائف الأساسية للبنوك وهي الإيداع والائتمان وخدمات الاستثمار، فالخدمات البنكية عديدة ومتنوعة، وهناك من يقسمها إلى الخدمات البنكية التقليدية والخدمات البنكية المستحدثة أو خدمات متعلقة بإدارة الأموال والاستثمار والأوراق المالية. فالخدمات البنكية التقليدية هي تلك الخدمات المتعلقة بخدمات الإيداع والسحب وتسيير حسابات الزبائن والتحويلات المالية وإصدار الشيكات، والتعامل بالنقد الأجنبي ومنح القروض والائتمان، وفتح الاعتمادات المستندية وإصدار خطابات الضمان وغيرها.

أما خدمات الاستثمار فهي الخدمات المتعلقة بإدارة محافظ الأوراق المالية وتقديم الاستشارة والنصح والهندسة المالية، وتقديم التمويلات العقارية وخدمات أمناء الاستثمار، في حين الخدمات المستحدثة هي تلك الخدمات التي أصبحت تقدم باستخدام تكنولوجيا الصناعة البنكية، الاتصالات كخدمات البطاقات البنكية، وخدمات الصراف الألي وخدمات الهاتف المصرفي...الخ.

ثانيا: خصائص الخدمات البنكية

تتمتع الخدمات البنكية بمجموعة من الخصائص منها:

- ✓ الخدمات البنكية ليست مادية ملموسة، وبالتالي لا يمكن تخزينها.[15]
- ✓ الخدمات البنكية غير قابلة للتجزئة أو التقسيم أو الانفصال عند تقديمها.
- ✓ الخدمات البنكية ليست محمية ببراءة اختراع، وكل خدمة جديدة يوجدها مصرف ما يمكن لمصرف أخر تقديمها.

✓ تعتمد الخدمة البنكية في تقديمها على التسويق الشخصي، وعلى مهارة وكفاءة مقدم الخدمة.

✓ لا يمكن لموظف المصرف إنتاج عينات من الخدمة وإرسالها للزبون لفحصها، والحصول على موافقته على جودتها قبل الشراء.

ثالثا: العناصر المميزة للخدمات البنكية

1- تشابه ما تقدمه البنوك من خدمات: إن الخدمات التي يقدمها أي مصرف تقدمها معظم المصارف الأخرى، وهذه أول مشكلة تسويقية تواجه أي بنك.

2- تتعدد وتنوع الخدمات المقدمة: يقدم المصرف الواحد تشكيلة واسعة من الخدمات المصرفية، وكل خدمة لها خصوصياتها، ولكل خدمة عملاء ذوي خصائص ورغبات معينة، الأمر الذي يحتم على موظفي البنك بذل مجهودات من أجل التعرف على هذه الخصائص والرغبات.

3- شدة المنافسة بين المصارف: تشتد المنافسة بين المصارف في الانفراد بتقديم خدمات متميزة للزبائن وجلب عدد أكبر منهم، الأمر الذي يصعب من مهمة البنك في المحافظة على مستوى معين من المنافسة، نظرا للظروف البيئية المتغيرة التي ينشط فيها المصرف.

4- أهمية عنصر الثقة في المصرف: نظرا لحساسية التعامل في الأموال فإن خسارة المصرف في أحد العمليات المالية قد تنشئ تخوفا لدى الزبائن، الأمر الذي يؤدي إلى عجز المصرف عن توفير السيولة اللازمة لمواجهة حركة السحب غير العادية الناتجة عن تخوف الزبائن وتحولهم إلى مصارف أخرى.

5- الاعتماد على التوزيع المباشر: لا يستطيع المصرف إنتاج الخدمة مركزيا ثم توزيعها بواسطة قنوات توزيع، كما هو الحال بالنسبة للسلع المادية، ولكن المصرف يقدم خدماته مباشرة عن طريق فروعه المنتشرة لتلبية رغبات الزبائن ويكون قريبا منهم ،ولأهمية الناحية الشخصية في تقديم الخدمة يستخدم المصرف طريقة حديثة في تقديم بعض الخدمات.[16]

المطلب الثاني: تحديد مفهوم التحرير البنكي

لم تكن الخدمات المالية والمصرفية بعيدة عن التطور الذي شهده العالم فيما يخص تجارة الخدمات، والتي تعتبر نقطة تحول هامة في العلاقات الاقتصادية الدولية، من خلال التحرير البنكي والذي سنقوم بتوضيحه فيما يلي:

أولا: مفهوم التحرير البنكي

التحرير البنكي يندرج ضمن سياق التحرير الاقتصادي، ويعتبر أحد مكوناته الرئيسية في برنامج الإصلاح الاقتصادي، ومنه يمكن تعريف التحرير البنكي بالمعنى الضيق، على أنه مجموعة من الإجراءات التي تسعى إلى خفض درجة القيود المفروضة على القطاع البنكي، والتقليل من احتكار الدولة له وفتحه أمام المنافسة.

أما بالمعنى الواسع يعرف بأنه: يشمل مجموعة من الإجراءات التي تعمل على تطوير الأسواق المالية، وتطبيق نظام غير مباشر للرقابة النقدية، وإنشاء نظام إشرافي قوي وخصخصة مصارف القطاع العام وتشجيع القطاع الخاص على إنشاء المصارف والسماح للمصارف الأجنبية من الدخول إلى السوق المصرفية المحلية.

ثانيا: شروط نجاح التحرير البنكي

هناك أربعة شروط أساسية يحددها مؤيدو التحرير المالي والبنكي لإنجاح هذه السياسة وهي:

1- توافر الاستقرار الاقتصادي العام: إن التحرير البنكي يتطلب مناخ مستقر للاقتصاد الكلي، حيث يتم الاستفادة كلية من مزاياه، كما أن التضخم المرتفع والعجز الكبير في الميزانية العامة للدولة وأسعار الصرف غير المستقرة، يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على عملية التحرير المصرفي، وتؤثر بشكل عكسي على الاندماج في النظام المالي الدولي، ويساهم في إضعاف النظام البنكي الوطني، والتأثير على إنجاح سياسة التحرير البنكي، وذلك لأن من بين الأسباب الرئيسة لتعثر سياسة التحرير البنكي السياسات غير السلمية لإدارة الاقتصاد الكلي، والتنظيم والإشراف الحكومي غير المناسب، والتدخل غير السليم في الأسواق المالية.[17]

2- إتباع التسلسل والترتيب في مراحل التحرير المصرفي: إن تطبيق سياسة التحرير البنكي يجب أن تبدأ على مستوى الاقتصاد المحلي بقطاعية الحقيقي والمالي، بحيث يتم في القطاع الحقيقي ترك تحديد الأسعار وفق قوى السوق، وفرض ضرائب عقلانية على المؤسسات، ورفع دعم الدولة للأسعار، وتطبيق سياسة الخوصصة، وتشجيع القطاع الخاص. أما القطاع المالي والبنكي فيتم فيه منح المزيد من استقلالية المصارف في اتخاذ قراراتها، خاصة في منح الائتمان والتخلي عن التخصص القطاعي، ورفع القيود عن تدفق وانتقال رؤوس الأموال في التجارة الخارجية على المدى القصير، كما يتم فيه السماح بإنشاء مصارف أجنبية وحرية حركة رؤوس الأموال

وقابلية العملة للتحويل وحرية الصرف ...وغيرها، ثم ينتقل التحرير إلى المستوى الخارجي بقطاعه الحقيقي، فيتم فيه رفع القيود عن التجارة الخارجية وتحريرها، والسماح بالتحويلات المالية نحو الخارج.

3- الإشراف الحذر على الأسواق المالية: إن إنجاح سياسة التحرير المالي والمصرفي يتطلب إشراف حكومي قوي، من أجل منع الانحرافات، والمحافظة على انضباط السوق المصرفي، وتفادي وقوع الأزمات المالية والمصرفية، ويهدف الإشراف الحذر على المؤسسات المصرفية والمالية إلى الاهتمام بالهيكل التنظيمي والإداري لجهات الرقابة، وتسهيل تدفق المعلومات والتنسيق بين أنشطة إصدار القرار ومتابعة تنفيذه، إقامة هيئات رقابية وإشرافية تتمتع بالاستقلالية، وعلى رأسها البنك المركزي، وهذا كله بهدف تحقيق استقرار النظام المصرفي، ولقد سعت لجنة بازل للرقابة المصرفية على التأكيد على ضرورة تعميق مفهوم الإشراف الحذر، وعملت منذ نشأتها على توحيد معايير الإشراف والرقابة على الأنظمة المصرفية لضمان استقرار النظام البنكي الدولي.

5- ضرورة توفر المعلومات الكافية عن السوق: يتطلب إنجاح سياسة التحرير المصرفي توافر المعلومات الكافية عن السوق المالي والمصرفي، وإتاحتها أمام كل المتدخلين فيه، ويتعلق الأمر بالمعلومات التي توفرها جهات الإشراف والرقابة، والمتعلقة بالقوانين واللوائح المنظمة للنشاط المصرفي ،ومن جهة ثانية المعلومات التي يجب أن توفرها المصارف، وإتاحتها أمام جهات الرقابة والإشراف وأمام المتعاملين والمستثمرين، حتى يتمكنوا من ترشيد قراراتهم المالية.

6- ضمان عدم تجزئة السوق: إن الاتجاه إلى التعامل مع بعض المؤسسات المالية والمصرفية دون الأخرى، نتيجة لامتلاك هذه المشروعات للمصارف، قد يؤدي إلى عدم اكتمال السوق، وكذا يجب إعطاء تسهيلات لمنح التراخيص، وتسهيل عمليات الاندماج وفتح فروع مصرفية جديدة.

ثالثا: أهداف وإجراءات التحرير البنكي

سنتطرق لأهداف التحرير المصرفي وإجراءات تطبيقه، لأنه يعتبر أساس تشكيل الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات المالية.

1-أهداف التحرير البنكي

تتمثل أهداف التحرير البنكي فيما يلي:

- ✓ تعبئة الادخار المحلي والأجنبي لتمويل الاقتصاد، وزيادة معدلات الاستثمار.
- ✓ رفع فعالية الأسواق المالية المحلية، وتمكين المصارف الوطنية من تطوير خدماتها، وزيادة قدراتها التنافسية في الداخل والخارج.

✓ تحرير التحويلات المالية الخارجية، مثل تحرير العملات الأجنبية، وحركة رؤوس الأموال.

✓ جعل النظام المصرفي أكثر قوة، لمواجهة تحديات التطورات الاقتصادية العالمية.

✓ تمكين البنوك والمؤسسات المالية المحلية، من الاندماج في الأسواق المالية العالمية.[18]

2- إجراءات التحرير البنكي

تختلف أساليب تحرير القطاع البنكي، من بلد لأخر حسب الأهداف المحددة للسياسة الاقتصادية العامة، وضمن الإطار الشامل للتحرير الاقتصادي، فهي إما إجراءات تهدف إلى تحسين السياسة النقدية، أو لتشجيع المنافسة في القطاع البنكي، أو لتحسين الأساليب وتطوير الأسواق المالية، أو لدعم التنظيم الهيكلي للجهاز المصرفي، ويمكن تلخيص هذه الإجراءات في النقاط التالية:

✓ إلغاء القيود على سعر الفائدة، وتوسيع مجال تحركها وإزالة السقوف المفروضة عليها.

✓ إلغاء القيود الإدارية المقيدة لحرية البنوك، مثل تحديد السقوف الائتمانية، أو التمويل التلقائي للمؤسسات المملوكة للدولة.

✓ تدعيم استقلالية المصارف والمؤسسات المالية في اتخاذ قراراتها وفقا لقواعد السوق.

✓ إعادة هيكلة مصارف القطاع العام، وفتح ملكيتها أمام القطاع الخاص الوطني والأجنبي.

✓ السماح بإنشاء البنوك، سواء تعود ملكيتها للقطاع الخاص الوطني أو الأجنبي، والسماح بفتح فروع للمصارف الأجنبية.

✓ تقليل الحواجز أمام الانضمام والدخول إلى السوق المصرفي، وتسهيل إجراءات الانسحاب منه.

✓ تحسين درجة الشفافية في المعاملات، وزيادة أوجه الحماية للمودعين والمستثمرين.

✓ إطلاق حرية تحديد العمولات وتسعير الخدمات المصرفية.

✓ إعادة تكوين قاعدة رأس مال المصارف.

✓ تدعيم الإشراف والرقابة للمحافظة على انضباط السوق المصرفي. [19]

قائمة الهوامش والإحالات:

[1] أسماء بلميهوب، العولمة المالية وتأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة –دراسة حالة سوقي الأردن وكوريا الجنوبية–، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد دولي، جامعة سطيف، الجزائر، 2004، ص3.

[2] شذا جمال خطيب، العولمة المالية ومستقبل الأسواق العربية لرأس المال، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2008، ص13.

[3] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2003/ 2004، ص 23.

[4] حمزة حسن كريم، العولمة المالية والنمو الاقتصادي، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2011، ص 43.

[5] أحمد شعبان محمّد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، دار الجامعية للنشر، مصر، 2007، ص 39.

[6] أحمد شعبان محمّد علي، مرجع سبق ذكره، ص 40.

[7] زبير محمّد، أثر العولمة المالية على إدارة الشركات في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الموسوم ب: تأثير العولمة على إدارة الأعمال في منظمات البلدان النامية، يومي: 6 و7 ديسمبر، جامعة عنابة، 2001، ص 5.

[8] زبير محمّد، مرجع سبق ذكره، ص 6.

[1] عبد المنعم محمّد الطيب حمد النيل، العولمة وآثارها الاقتصادية على المصارف –نظرة شمولية–، المجلد 2، العدد 3، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، 2005، ص14.

[9] عبد الرزاق حمد حسين/ علي خضير عباس، العولمة وآثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي في البلدان النامية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 24، العراق، 2012، ص158-160.

[10] خليل الهندي/ أنطوان الناشف، العمليات المصرفية والسوق المالية – دمج المصارف، الجزء الثالث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000، ص12.

[11] بركان زهية، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار، اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 2، العدد 2، جامعة الشلف، 2005، ص 176.

[12] ضيف روفية، استراتيجية النمو المصرفي من خلال عملية الاندماج، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة البليدة، 2003/ 2004، ص4.

[13] طارق عبد العال حماد، التقييم: تقدير قيمة بنك لأغراض الاندماج والخصخصة، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2000، ص 161.

[14] عبد المطلب عبد الحميد، مرجع سبق ذكره، ص 173.

[15] محمود جاسم محمّد الصميدعي، التسويق المصرفي مدخل استراتيجي –كمي– تحليلي، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2005، ص54.

[16] محمود جاسم محمّد الصميدعي، مرجع سبق ذكره، ص64.

[17] نادية عبد الرحمن ،تطوير الخدمات المصرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وبنوك، جامعة الجزائر 03، 2010/ 2011، ص9.

[18] محمّد حمو، أثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية، جامعة شلف، 2009، ص14.

[19] محمّد حمو، مرجع سبق ذكره، ص20.

الفصل السابع:
البنوك الشاملة، الخوصصة المصرفية، البنوك الإسلامية

يمكن القول أن من المتغيرات الاقتصادية المصرفية التي عكستها العولمة من أداء وأعمال البنوك هو ظهور ونمو بيانات مصرفية جديدة تعتبر انقلابا واضعا في العالم البنوك فبعد فترة طويلة من الإدارة وتعميق مبدأ تخصيص، أصبحت الفروق الأساسية بين كل بنك وآخر هو تخصيص كل منها في إدارة أنواع معينة من الأصول المالية تكون أكثر ملائمة مع أنواع محددة ، بالإضافة إلى تواجد القوانين الحكومية التي كانت تعميق التخصيص الوظيفة للبنوك المتخصصة وبنوك الاستثمار والأعمال ومن هنا ظهرت أهمية دراسة موضوع البنوك الشاملة لما لها تأثير في الاقتصاد العالمي بفعالية وتعتبر هذه الأخيرة السبيل الوحيد في عمل الاقتصاد في نمو وتطور وكذلك تحسين الخدمات المصرفية. وما يمكن قوله هو أنه منذ الثمانينات وحتى الآن، وخاصة في السنوات الأخيرة من عقد التسعينات، فإن الإصلاح الاقتصادي تحول إلى موجة عالمية واسعة ترتكز على تقليص دور الدولة إلى أبعد الحدود، ونقل ملكية القطاع العام إلى القطاع الخاص، كما ترتكز أيضا على تحرير العلاقات الاقتصادية الداخلية والخارجية للدولة ومن هنا يبرز الارتباط بين الإصلاح الاقتصادي والخوصصة.

لقد كان للبنوك التجارية التقليدية دورا كبيرا في تحقيق الوساطة المالي بين فئتي المدخرين الذين يملكون فائضا ماليا والمستثمرين الذين يعانون من عجز في الموارد المالية، إلا أنه ظهرت مؤسسات أخرى تعمل جنبا إلى جنب مع لمؤسسات المصرفية التقليدية، ذات طبيعة متميزة وتقوم على أساس الالتزام بمبادئ وضوابط المعاملات المالية في الاقتصاد الإسلامي، ألا وهي المصارف الإسلامية، حيث عمد الباحثون في المصارف الإسلامية إلى العمل على استحداث أساليب تمويلية واستثمارية تراعي ضوابط المعاملات المالية وفق الشريعة الإسلامية، بما يضمن لها البقاء والاستمرار.

المبحث الأول: البنوك الشاملة

تعتبر البنوك الشاملة أحد جوانب التطوير في المجال المصرفي، وخطوة هامة من خطوات الإصلاح المصرفي، ويرجع ذلك إلى التغيرات التي شهدتها البيئة المصرفية العالمية، ولا يمكن معها تصور عودة الأسواق المصرفية في العالم إلى ما كانت عليه في الفترات السابقة.

المطلب الأول: نشأة وتعريف البنوك الشاملة

تلعب البنوك دورا كبيرا في الاقتصاد. وقد زادت أهميتها في الآونة الأخيرة، حيث لم يعد دور البنوك كمؤسسات اقتصادية منحصرا في العمليات الادخارية للأفراد، وإنما أصبح لها دور في العمليات الائتمانية والاستشارية بمختلف أنواعها. كما كان للتغيرات الاقتصادية والمصرفية العالمية انعكاس واضح على تطورات أداء وأعمال البنوك. وأمام هذه التغيرات اتجهت البنوك إلى التحول نحو الصيرفة الشاملة تماشيا مع التطورات

الراهنة، كتنظيم مصرفي جديد لمواجهة قوى التغيير المصرفية وتحدي المنافسة بدرجة هامة والاندماج في السوق العالمية.

أولا: نشأة البنوك الشاملة

يمكن توضيحها فيما يلي:[1]

نشأت فكرة البنك الشامل في ألمانيا في القرن التاسع عشر، واستمرت حتى الآن فروقا عن النمط التقليدي السائد في التمويل المصرفي، حيث تقوم البنوك الألمانية بصفة عامة بتمويل الاستثمار الصناعي طويل الأجل، وتبني سياسة إنشاء المشروعات الإنتاجية وتقدم التمويل اللازم لها. وحديثا بدأ الكثير من دول العالم تبني هذا الاتجاه الآن، وإن اختلف التطبيق من دولة إلى أخرى حسب نمط الجهاز المصرفي القائم.

وتعتبر التجربة الألمانية في العمل المصرفي الشامل هي الدائرة في مجال التطبيق، فترجع نشأته لأسباب تاريخية تمثلت في عدم وجود سوق رأس مال متطور بقدر كافي، وكذلك كانت البنوك هي البديل لهذا السوق في تمويل المشروعات، واستندت تنمية الصناعات في ألمانيا إلى البنوك، وأصبح التمثيل الصناعي طويل ومتوسط الأجل من معالم الصرافة ألمانية حتى وقتنا الحاضر.

ومنذ السبعينات من القرن العشرين بدأت فكرة العمل المصرفي الشامل في الانتشار والتوسع، لتضافر عدة عوامل منها الاتجاه لإزالة الحواجز بين أنشطة البنوك، وهناك العديد من الأشكال والأنواع للبنوك الشاملة، ففي انجلترا وكندا مثلا: يكون لها حصص ملكية محدودة، أو منعدمة، أو صلات بالمنشآت المالية، حيث تقوم بتغطية اكتتاب الأوراق المالية، والتأمين من خلال شركات فرعية مستقلة للبنك نفسه، وبهذا يسمح للبنوك بالقيام بأنشطة القطاع المالي من خلال هيكل من الشركات القابضة البنكية. أما في اليابان وكوريا فتوجد الأنظمة المصرفية " ذات البنك الرئيسي"، وفي هذا النمط يسمح للبنوك بالإفراط في أنشطة الخدمات المالية مثل: ضمان الأوراق المالية، ويطبق هذا النموذج في معظم الدول الأسيوية المطلة على المحيط الهادي، رغم محدوديته في اليابان، وهناك البنوك الشاملة تماما، حيث تتميز بوجود درجة أكبر من التكامل بين الخدمات المالية في نطاق البنك الشامل، حيث يتولى قسم في البنك أداء أنشطة ضمان الأوراق المالية، كما تمارس رقابة أكبر على المنشأة، وحصص ملكية بنكية كبيرة في المنشآت، وعضوية البنوك في مجالس إدارة الشركات، ومن أمثلتها الأنظمة السويسرية والألمانية.

ثانيا: تعريف البنوك الشاملة

يمكن تعريف البنك الشامل بأنه:[2]

– البنك الذي يقوم بتقديم كل الخدمات المصرفية التقليدية وغيرها، وتجمع في ذلك بين أعمال البنوك التجارية وبنوك الاستثمار، ويقوم أساسا على تحقيق إستراتيجية التنويع للعمل، وتساهم في تحقيق التطوير الشامل والمتوازن للاقتصاد، مع القيام بدور فعال في تطوير السوق المالية، وكافة أوجه النشاط المالي والاقتصادي.

من خلال هذا التعريف نصل إلى أن:

- البنك الشامل هو بنك يتميز بالشمول والاتساع والتنويع في الخدمات التي يقدمها.
- البنك الشامل يعمل على التنويع فيما يتعلق بمصادر التمويل ومجالات الاستثمار وبذلك يعمل على توزيع المخاطر وزيادة الأرباح والإيرادات.

المطلب الثاني: أسباب ظهور البنوك الشاملة

يرجع انتشار فكرة العمل المصرفي الشامل إلى أسباب عديدة في مقدمتها:[3]

1) تحرير تجارة الخدمات المصرفية: تعتبر الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات أحد النتائج الهامة التي أسفرت عنها جولة الأورجواي، وهي الجولة الثامنة الشهيرة في منظومة تحرير التجارة الدولية من خلال الاتفاقية العامة للتعريفة الجمركية والتجارة GATT، والتي كشفت بعد مفاوضات شاقة استمرت حوالي ثمانية سنوات عن عدة نتائج هامة، من أهمها إنشاء منظمة التجارة العالمية في أول جانفي 1995، وتوقيع الاتفاقية العامة لتجارة الخدمات بموافقة 70 دولة سنة 1997، على أن يبدأ سريان الاتفاقية بأكملها عام 1999، وتشمل الاتفاقية جميع الخدمات ذات الطابع التجاري القابلة للتداول، والتي لا تدخل ضمن وظائف الدولة الرئيسية وأهمها: الخدمات المالية والمتركزة في الخدمات المصرفية للبنوك، والخدمات المالية لشركات التأمين وسوق المال والخدمات، والنقل البري والبحري والجوي، والاتصالات السلكية واللاسلكية، والخدمات المهنية العلمية والطبية والاستشارية، والمحاماة والمحاسبة.

2) التقدم التكنولوجي: وهذا عن طريق انتشار ثورة الاتصالات وما نتج عنها من انهيار للقيود والحواجز بين القطاعات والدول، وكذلك ثورة الحسابات الآلية وما نتج عنها من فتح مجالات نهائية لصنع التمويل والاستثمار لم تكن متاحة من قبل، كل ذلك أدى إلى اتساع البنوك لركوب الموجة الجديدة ليكون لها السبق، ولكي تجني أكبر قدر من الأرباح قبل غيرها.

3) استخدام الخدمات المالية المصرفية الجديدة: وتتمثل في الأدوات الحديثة البنكية والتي سنوجزها فيما يلي:

أ- التجارة الالكترونية: هي نوع من التسويق وتوزيع المنتجات بوسائل إلكترونية، وتتمثل في الإنترنت عن طريق طرح المنتجات بكل ها ومعلوماتها في الإنترنت، فتساهم هذه الطريقة بتوفير مختلف النفقات الإدارية والاتصال، وتوسيع دائرة المستهلكين، كما يساهم البنك في هذه العملية بإصدار بطاقات إلكترونية خاصة بالعملاء للتحويل والتسديد، ويكون البنك ضامنا لحق التاجر في سداد قيمة الصفقات التجارية.

ت- القروض المشتركة: هي نوع من القروض ذات قيمة ومخاطر كبيرة، تشترك في تقديمها عدة بنوك، تخصص هذه القروض لتمويل العمليات ذات المبالغ الضخمة.

ث- شهادات الإيداع: هي وثيقة قابلة للتداول، يصدرها البنك بعد إيداع مبلغ من المال، مودع بسعر فائدة معينة لمدة محددة تزيد أو تقل عن ستة أشهر.

ج- المشتقات: هي عقود مالية، تتنوع هذه العقود حسب طبيعتها ومخاطرها وآجالها لمدة تتراوح بين 30 يوم وسنة، وأهم هذه العقود عقود الحيازة، عقود الآجال، عقود المستقبل.

4) المخاطر المصرفية وقرارات لجنة بازل:

في ظل تأثير الجهاز المصرفي بالعولمة ومع تزايد المنافسة المحلية والعالمية، أصبح أي بنك من البنوك عرضة للعديد من المخاطرات التي قد تنشأ من العوامل الداخلية التي تتعلق بنشاط وإدارة البنك، وكذلك العوامل الخارجية الناتجة عن تغيير البيئة التي يعمل فيها البنك، وعلى وجه الخصوص البيئة العالمية والبيئة المحلية المتأثرة بالتغيرات المصرفية العالمية، وفي أول خطوة للقضاء على تصاعد المخاطر الائتمانية تشكلت لجنة بازل للرقابة المصرفية من مجموعة الدول الصناعية العشر في نهاية 1974، تحت إشراف بنك التسويات الدولية.

5) الشركات متعددة الجنسيات: وهي شركات عالمية النشاط، وتعتبر في كل معانيها أحد السمات الأساسية للعولمة، فهي تؤثر بقوة في الاقتصاد العالمي، من خلال ما يصاحب نشاطها في شكل استثمارات مباشرة من نقل التكنولوجيا والخبرات التسويقية والإدارية، ويضاف إلى ذلك الأصول السائلة من الذهب والاحتياطات النقدية.

6) الخصخصة: وتتحدد أهداف الخصخصة في تنشيط سوق الأوراق المالية، وتوسيع قاعدة الملكية، وزيادة المنافسة في السوق المصرفية، وتحسين الأداء الاقتصادي، وتحديث الإدارة، وزيادة كفاءة أداء الخدمات المصرفية،

وترشيد الانفاق العام، وإدارة أفضل للسياسة النقدية، ومن دوافع الخصخصة تحقيق عدد من الايجابيات أهمها الوصول إلى تطبيق مفهوم البنوك الشاملة وتقليل معدلات المخاطر.

المطلب الثالث: عمليات التحول في البنوك الشاملة

تخضع عملية التحول إلى البنوك لضوابط رشيدة تأخذ في حساباتها جميع الجوانب الاقتصادية والقانونية ذات بيئة مصرفية التي تعمل في إطارها، وفي هذا الصدد يمكن استخدام ثلاث مداخل وهي:[4]

المدخل الأول: يتمثل في تحويل بنك متخصص أو بنك تجاري قائم بالفعل إلى بنك شامل، وهو الأسلوب الأسرع والأفضل، بشرط أن يكون هذا البنك بنك كبير الحجم، وقابل للنمو والاتساع، وأن يكون لديه العديد من الفروع التي تأخذ بأساليب تكنولوجية متطورة، كما تكون لديه الكفاءات البشرية المؤهلة، والقادرة على التغيير، والتكييف مع كل ما هو جديد، في إطار ذلك يتم تحويل مثل هذا البنك ليصبح بنكا شاملا بإتباع أسس محددة هي:

- التدرج في إدخال خدمات البنك الشامل لضمان استيعاب التقنيات، وعدم الإخلال بمعايير الدقة والسرعة.
- التطور من خلال تعديل الهياكل التنظيمية، وتطور اللوائح، والنظم الداخلية، وكذلك إدخال تعديلات على الاختصاصات، والسلطات، ومسار اتخاذ القرار، ومراحل أداء الأعمال، مع إتباع برنامج تدريبي متطور.
- إقامة التجهيزات المادية لتحديد الموقع الجغرافي المناسب، وتجهيزه بما يتفق مع حجم ونوع وانتشار الخدمات المصرفية التي سيقدمها إلى العملاء، مع إنشاء وحدات خاصة بخدمات البنك الشخصي.
- وضع خطة محددة للتحول إلى بنوك شاملة تشمل على كافة التفاصيل في زمن محدد.

المدخل الثاني: يتمثل في إنشاء بنك شامل جديد، من خلال اختيار كفاءات بشرية مؤهلة راغبة وقادرة ذهنيا لتكون مبتكرة ومتجددة، ثم الاستعانة بهم في تدريب آخرين، ووضع النظم والإجراءات والقواعد التي تكفل حسن أداء العمل، مع توفير المكان والتجهيزات الملائمة، مع القيام بحملات تسويقية وترويجية لتقديم البنك والتعريف به.

المدخل الثالث: ذلك من خلال شراء أحد البنوك، أو دمج تدريجي لبنك معين، وتوافر الإمكانيات والخبرات الملائمة مع وجود إمكانية النمو والاتساع، في ظل وجود استراتيجية طموحة لقيادة وترويج السوق المصرفية، وتحقيق التشغيل المتوازن، ولتحقيق هذا لابد من مقومات وهي:

- التكييف الإعلامي من أجل ترويج مفهوم البنوك الشاملة، وأهميتها والتعريف بالأعمال والوظائف التي تقوم بها.

- توفير مراكز تدريب متطورة، وكل حديث في فنون التدريب المصرفي.
- تطوير التشريعات واللوائح والأنظمة، بما يسمح للبنوك الشاملة بممارسة أعمالها بفعالية كاملة.
- اقتناع وتشجيع السلطة التنفيذية بفكرة البنوك الشاملة ومساندتها.
- مساندة وتأييد القيادات المصرفية الحالية بالأخذ بهذا الفكر المصرفي الجديد.
- الممارسة الواعية من أجهزة الرقابة والإشراف على نشاط البنوك الشاملة، بما يضمن مستوى التطور والحيطة.
- وضع فعالية للإعلام والإعلان على أنشطة البنك الشامل في إطار قواعد ومبادئ المحاسبة والمراجعة الدولية، التي توفر الشفافية والإفصاح للحكم على مدى كفاءة وفعالية إدارة البنك.

المطلب الرابع: أساليب الرقابة الداخلية والخارجية في البنوك الشاملة

في ظل الاتجاه العالمي للتحرر من قيود وتحقيق المزيد من العولمة، أصبح الاستقرار العالمي من الأمور التي تحظى بأهمية كبرى في إطار السياسات الاقتصادية، ويتطلب أي إشراف مصرفي فعال أن تكون لكل جهة مشرفة مسؤوليات وأهداف واضحة ومحددة، وأن تتمتع بالاستقلالية في أداء أعمالها، بإضافة إلى الحق في وضع ضوابط لعملية الرقابة والمراجعة، وأن تكون مطمئنة لسلامة البيانات والمراكز المالية.

وفي ظل التطورات والاتجاه نحو المصرفية الشاملة، لما تتضمنه من تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات المصرفية، وتنوع مصادر الالتزامات، وزيادة العمليات خارج الميزانية، واستحداث خدمات جديدة مثل: تبني المشروعات الجديدة والترويج لها، وضمان تغطية الاكتتاب، وتقديم الاستشارات المالية والاقتصادية، وإدارة محافظ الأوراق المالية، وصناديق الاستثمار، والتفاعل مع البورصات المحلية والعالمية، والقيام بأعمال الوساطة العقارية، والتأجير التمويلي، وإزالة هذه الحركة الديناميكية في الأنشطة المصرفية وتشعبها، فإن أمور الرقابة والمراجعة الداخلية وما تحكمها من قواعد، لابد أن تكون ضابطة لهذه الأنشطة وتميز بين رقابة داخلية وخارجية.[5]

الرقابة الداخلية: هي وظيفة تقييميه مستقلة بطبعها، تأسس في الداخل كخدمة للبنك ذاته، ويتسع نطاقها ليشمل الهيكل التنظيمي للبنك، ونظمه، وإجراءاته، وعملياته، وذلك بهدف رفع الكفاءة والإنتاجية لعناصر الإنتاج، وضمان حسن أداء الخدمة المصرفية للعملاء بالدفة والسرعة الواجبة، وحماية الأصول والممتلكات الخاصة للبنك، وسلامة أموال العملاء، مع منع واكتشاف الأخطاء وتصحيحها في الوقت المناسب، والتحقق من صحة ودقة البيانات، مع التأكد بالالتزام بالسياسات الإدارية وقوانين الأنظمة المعمول بها، ويتم ذلك من

خلال وحدة مراجعة داخلية في كل بنك، مستقلة في أداة عملها إداريا، بحيث تخضع إدارة المراجعة الداخلية والرقابة لمجلس الإدارة مباشرة، وترفع إليه تقريرها.

الرقابة الخارجية: على أساس العينة، والاختبار وفقا لبرامج معينة، بهدف التأكد من سلامة البيانات المالية، والتحقق من أنها تعكس نتائج وواقع الوضع المالي للمؤسسة نهاية فترة مالية ما، ويقوم بهذه الوظيفة مراقبوا الحسابات الخارجيون والجهات الرقابية الأخرى، وفي مقدمتها البنوك المركزية وغيرها من الأجهزة الرقابية، وتختلف عدد جهات الرقابة وطبيعة عملها من دولة إلى أخرى وفقا لطبيعة النظام المصرفي السائد، وكيفية الإدارة، وفي ظل التوسع في نظام الحسابات الإلكترونية، أصبح في الإمكان الحصول على أكبر قدر من البيانات والمعلومات في الوقت المناسب، الأمر الذي تحقق مزيدا من الانضباط، حيث أنه كلما كان النظام الرقابي قادرا على تحقيق السرعة في كشف الانحرافات، زادت أهميته وفعاليته، فإذا كانت المراجعة الداخلية والرقابة الخارجية تلعب دورا بالنسبة للبنك بصفه عامة، إلا أن دورها في البنوك الشاملة يعد أكثر أهمية لتنوع النشاط والمنتجات التي تقدمها وفقا لاحتياطات العملاء المتغيرة، ولأنها تقدم مالا يتوقعه العميل، ولا تجده في غيرها من البنوك، وهذا التنوع والتعدد أدى إلى زيادة أهمية وجود الضوابط والقواعد التي تحدد نطاق عملها وكيفية الرقابة عليها.

المطلب الخامس: الانتقادات الموجهة إلى البنوك الشاملة

يرى البعض أنه من الضروري اعتبار البنوك الشاملة بمثابة الشركات القابضة مالكة لأخرى، تابعة ومتخصصة في أنشطة وقطاعات معينة، حتى يؤدي ذلك إلى تجنيد البنوك الكثيرة من المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها، وتؤدي إلى زعزعة ثقة أصحاب رؤوس الأموال المستثمرين والأفراد في الجهاز المصرفي، وأهم هذه الانتقادات:[6]

1) تركيز السلطة الاقتصادية: فالبنوك الشاملة تعتبر بنوك كبيرة الحجم بطبيعتها، من خلال ملكيتها لنصيب كبير من الأسهم، والشركات الصناعية والتجارية وغيرها، قد تكون قادرة على التأثير على هيكل الاقتصاد القومي على نحو تحالف المصلحة القومية، وأحيانا تكون لها رؤى مختلفة عما تقتضيه المصلحة العامة، ولذلك قد ينشأ تعارض بين مصلحة البنك ومصلحة الاقتصاد ككل، ورغم أن الكثير من الدول أصدرت التشريعات لمواجهة الاحتكارات، إلا أن مثل هذه القوانين عادة ما يصعب تطبيقها كما يجب في الواقع العملي.

2) **تركيز القوة السياسية:** فعلاقة البنوك الشاملة بالعملاء، ودرجة سيطرتها على مفاتيح رئيسية داخل الاقتصاد القومي، تغري بعض هذه البنوك بممارسة ضغوط ذات طابع سياسي، وذلك من خلال أموالها والقائمين على إدارتها، أومن خلال أصحاب المصالح المرتبطين بها.

من الجدير بالذكر أن تركز القوى السياسية دائما يوجد في ظل وجود الكيانات القوية والضخمة متسعة النشاط، وعادة ما تدخل هذه الكيانات في الحياة السياسية، وتمارس الضغوط للتأثير في درجة المخاطر التي يمكن أن تتعرض لها، أو إدارتها لصالحها، وذلك في حالات التشريعات الضريبية بمجالات النشاط المسموح بها، للحصول على مزايا معينة أو السيطرة على مشروعات معينة. ونظرا لأن البنوك الشاملة تعد بطبيعتها في الكيانات الكبرى، فمن الطبيعي إذا أن تتوافر لها القدرة على ممارسة الضغوط السياسية بصورة متعددة، وخاصة في الدول النامية التي توجد بها بنوك محلية أو دولية لنشاط ذات نفوذ قوي.

3) **تعارض المصالح:** حيث أنه من الممكن أن ينشأ تعارض بين مصلحة البنك ومصالح عملاء، وخاصة في بعض الأنشطة مثل أنشطة الأوراق المالية، فيحاول البنك أن يشجع عملاء على امتلاك أسهم وسندات معينة، أو يعيق ظهور شركات أخرى، أو أوراق مالية منافسة للمشروعات التي له ارتباط بها، الأمر الذي دعا بعض الدول مثل إنجلترا إلى فصل إدارات الاستثمار في البنوك على الأنشطة الأخرى، وجعلها مستقلة ذاتيا داخل البنك الواحد.

4) درجة التعرض للخطر: فمن الممكن أن تتعرض البنوك الشاملة لمخاطر أعلى من المخاطر المعتادة التي تتعرض لها البنوك التقليدية عادة، وذلك بسبب دخولها أنشطة متعددة ذات ربحية أعلى ولكن ذات مخاطر أكبر، فتعدد أوجه النشاط يؤدي إلى تعدد المخاطر، ومن المخاطر التي تتعرض لها كثير من البنوك التجارية التقليدية وغيرها الحصول على موارد قصيرة الأجل، ثم استخدامها في استثمارات طويلة الأجل، مما يؤدي إلى في كثير من الحالات لمخاطر متعددة، وتوقف المشروعات عن السداد في وقت محدد، أو تعتبرها كذلك، ومن الممكن أن تستخدم البنوك الشاملة نفوذها لتدعيم الأوراق المالية المرتبطة بأنشطتها، واستخدام أدوات التأمين التي أصبحت تدخل ضمن أنشطتها التي تقوم بها في سبيل تعزيز مقابلة المخاطر.

5) الوصول إلى حد الأمان: ضمن المعروف عالميا أن من الصعب السماح بانهيار البنوك الكبيرة نتيجة التكاليف الاجتماعية الباهظة التي يمكن أن تنتج عن هذا الانهيار، وعادة ما يقال أنها أكبر من الفشل أو من الإخفاق، لذلك تحرص البنوك الكبيرة ومنها البنوك الشاملة انتهاج كافة السبل للحيلولة دون فشل مشروعاتها، وتمارس كافة الضغوط لتوفير حدود الأمان المطلوب بها.

6) صعوبة الرقابة والإشراف: حيث تجد المؤسسات التمويلية الكبيرة صعوبة في تنظيمها عن منشآت صغيرة الحجم المنظمة في حدود ضيقة، ولابد من وجود قواعد خاصة متطورة للرقابة والإشراف تتناسب وطبيعة حجم نشاط هذه المؤسسات العملاقة.

7) إخفاء الأداء الرديء للإدارة: فقد تعتمد البنوك الشاملة إلى إخفاء الأداء الصعب للإدارة، أو إلى تغطية خسائر قطاعات معنية من خلال فوائض قطاعات أخرى، الأمر الذي يؤدي إلى صعوبة تحديد مراكز الربحية، والأداء للقطاعات المختلفة خاصة في ظل والاتساع الكبير للأنشطة.

8) الاحتكارية المحلية: فعادة يؤدي تعاظم حجم البنوك الشاملة إلى محدودية المنافسة أو تآكلها، في ظل ضيق الأسواق الإقليمية، وصعوبة النفاذ إلى الأسواق العالمية، الأمر الذي يؤدي في النهاية إلى دعم الاحتكار المحلي.

المبحث الثاني: الخوصصة المصرفية

تشير الدراسات إلى أن الخوصصة ساهمت في تطور واتساع النشاط المصرفي، ورفعت من ربحية البنوك، التي تخلت عن دور خدمة الصالح العام الذي كانت تلعبه من قبل، كما غيرت بنية القطاع المصرفي، بتوفيرها للمناخ الملائم لظهور البنوك والتكتلات المالية الكبرى، بفعل حركة الاندماج والعولمة التي صاحبتها، إلا أن خوصصة القطاع المصرفي أفرزت في المقابل العديد من التداعيات السلبية، أخطرها تفاقم حالة عدم الاستقرار وتزايد وتيرة الأزمات المصرفية.

المطلب الأول: مفهوم الخوصصة ومزاياها

للخوصصة العديد من المفاهيم المتعلقة بها، وكذلك المزايا، وفيما يلي سوف نتطرق لأهمها فيما يلي:

أولا: مفهوم الخوصصة:

تعددت المفاهيم والمعاني العلمية التي تحاول أن تحدد معنى الخوصصة، وتدور هذه المفاهيم حول أربعة اتجاهات:[7]

-. تحويل ملكية القطاع العام إلى شركات تدار على أساس تجاري، أو بيع الأسهم المملوكة من طرف الدولة في بعض الشركات المساهمة العامة جزئيا أو كليا إلى القطاع الخاص، أو عن طريق عقود الإيجار، وبالتالي انخفاض نصيب الدولة في النشاط الاقتصادي نسبيا.

- الخوصصة تعني الرغبة في التخلص من الاشتراكية باعتبارها فلسفة اقتصادية واجتماعية بدأت تتقلص أو انقرضت تقريبا، وبدأ التحول إلى الاقتصاد الحر ومواكبة النظام الاقتصادي الجديد، ونجد أن الدول في أوروبا الشرقية هي الدول الرائدة التي اتبعت هذا المفهوم لكونه مناسبا لظروفها.

– الخوصصة هي عكس التأميم، فعكس هذا الأخير هي عبارة عن تحول الملكية العامة إلى ملكية خاصة[8] أي إلغاء عملية التأميم أو التخلي عن المؤسسات المؤممة، ويجدر بنا أن نشير إلى رأي ابن خلدون الذي ينصح بترك النشاط التجاري بعيدا عن دواليب السلطان.

كما يذهب البعض إلى أن مفهوم الخوصصة أوسع نطاقا من تحويل ملكية مؤسسات القطاع العام إلى القطاع الخاص[9]، فيشيرون إلى تحرير السوق من الاحتكارات العامة وإسناد عمليات الإنتاج كلها، وكل مراحلها إلى القطاع الخاص.

ويرى البعض أن الخوصصة ليست موضة، إنما وسيلة لاستثمار الموارد الوطنية بشكل أفضل، عن طريق الفصل بين الإدارة و الملكية، بقصد استثمار أمثل للموارد المتاحة في قطاع كانت تمتلكه الدولة وتديره. أو كما يقول HANKE: "الخوصصة هي وسائل التعاقد أو البيع للقطاع الخاص، للعمليات والمؤسسات الخاضعة للوصاية الحكومية والمملوكة من طرفها".

مما سبق نستنتج أن الخوصصة ليست هدفا في حد ذاتها، وإنما هي وسيلة لتنشيط المؤسسات التي تفتقر إلى الفعالية، الربحية، الإنتاجية العالية والقدرة على المنافسة.

ثانيا: مزايا الخوصصة:

يتوقع أن تحقق المفاهيم السابقة الذكر للخوصصة مزايا كبيرة للاقتصاد الوطني وللقطاع الخاص، وللدولة المالكة للمؤسسات العامة وتطوير الأسواق المالية:[10]

1. المنافع للاقتصاد الكلي:

يتوقع أن تعمل الإدارة المهنية للقطاع الخاص على زيادة الإنتاج وتحديث نوعية المنتجات، وتخفيض التكلفة ومن تم تخفيض أسعار البيع، وبالتالي زيادة الاستهلاك مما يؤدي إلى الزيادة في الإنتاج، والتي يرافقها الزيادة في العمالة والدخل، وبصورة عامة ارتفاع في معدلات النمو الاقتصادي الحقيقي.

الزيادة في الإنتاج ستمكن من إحلال الإنتاج المحلي محل الاستيراد و زيادة الصادرات (نتيجة زيادة كفاءة المؤسسات)، مما يساعد على تقليص العجز المزمن في الميزان التجاري، وتؤدي الزيادة في الإنتاج الوطني وارتفاع قيمة العملة الوطنية إلى تخفيض معدلات التضخم، مما يعيد الثقة للعملة الوطنية.

2. المنافع للقطاع الخاص:

من وجهة نظر القطاع الخاص، ستؤدي خوصصة المؤسسات العمومية إلى تشجيع واستقطاب الادخارات الوطنية والسيولة الفائضة وتوظيفها في استثمارات منتجة.

القطاع الخاص يستخدم الموارد بشكل أفضل، فيقدم السلع والخدمات بشكل أجود وأرخص. يستخدم القطاع الخاص مديرين أكفاء، وتوفير الحوافز للعمال لرفع مستوى الكفاءة والفاعلية، كذلك المشاركة في الأرباح والترقيات.

3 . المنافع للدولة:

تتحصل الدولة على إيرادات كبيرة من حصيلة بيع الأسهم العادية المصدرة، وبالتالي دعم موازنة الدولة وتقليص عجز الميزانية، مما يحد من لجوئها إلى البنك المركزي للاقتراض لتمويل العجز، والذي يعتبر تمويلا تضخميا.

أما فيما يخص إيرادات العملة الصعبة (شراء أجانب للأسهم)، فستساعد على بناء احتياطي صرف للعملات الأجنبية القابلة للتحويل لتعرف بذلك مقدرة البنك على تمويل استيراداتها، ويرتفع معدل صرف العملة الوطنية.

4. المنافع لتطوير الأسواق المالية:

إن تحويل المؤسسات العامة إلى شركات مساهمة وإصدار أسهم وسندات بها سيزيد عرض الأوراق المالية ذات النوعية الاستثمارية العالية، وهو أحد الشروط الضرورية لتطوير الأسواق المالية بشقيها "الأولي والثانوي"، وبالتالي ظهور مؤسسات مالية متخصصة في إدارة الإصدارات الأولية للأسهم والسندات الخاصة بالشركات المخوصصة، كما ستبرز إلى الوجود شركات وساطة وخدمات استثمارية وصناديق الاستثمار.

يبقى أن نشير إلى أن تطوير الأسواق المالية له أثر في تحفيز الدولة على تحويل قروضها الداخلية إلى سندات حكومية بآجال مختلفة، وبالتالي تخفيض الآثار التضخمية، فكما هو معروف فإن تمويل عجز الميزانية عن طريق السندات الحكومية هو تمويل غير تضخمي عكس التمويل باللجوء إلى الاقتراض من البنك المركزي الذي تنتج عبه آثار تضخمية خطيرة.

المطلب الثاني: تجربة الخوصصة لدى الدول المتقدمة والنامية

حيث سوف نبينها كما يلي:[11]

أولا: بالنسبة للدول المتقدمة:

انتشرت عمليات التأميم واستقرت بعد الحرب العالمية الثانية في الدول المتقدمة، وخاصة في إنجلترا وفرنسا، وتناولت هذه الحركة المشاريع والقطاعات الاقتصادية الحيوية نظرا لأهميتها في الاقتصاد الوطني، وتعتبر هذه الدول أيضا رائدة في مجال الخوصصة ببيع المنشآت الاقتصادية، والتي تركزت على مفهوم الشركة العمومية أو

المنشأة العامة، أي المنشأة العامة التي تمتلكها الدولة. وتعتبر بريطانيا رائدة العالم الغربي في مجال الخوصصة وتوسيع نطاق الملكية الشعبية للمشروعات، وذلك بمجيء حكومة "مارغريت تاتشر" والتي ركزت على مبدأ الرأسمالية الشعبية. ولقد جلبت برامج الخوصصة المنفذة من قبل الدول المتطورة انتباه الباحثين والمتخصصين، ليس بسبب الطرق والوسائل المستعملة فحسب، وإنما أيضا بسبب ضخامة المنشآت المباعة في تلك البلدان.

مثلا نشير إلى أن بريطانيا بلغت حصيلة بيعها للمنشآت الحكومية حوالي 40 مليار جنيه إسترليني منذ 1979، حيث باعت شركاتها في ميدان الخدمات مثل " BRITISH TELE COM " المتخصصة في المواصلات السلكية واللاسلكية، والشركة الصناعية "BRITISH AEROSPACE " المتخصصة في صناعة الطائرات وكذا " JAGUAR " المتخصصة في صناعة السيارات، بالإضافة إلى الشركة العملاقة " BRITISH GAZ " والتي تعتبر حصيلة بيعها أكبر صفقة بيع تمت حيث بيعت بـ 5090 مليون جنيه إسترليني، تليها " BRITISH TELECOM " بـ4090 مليون جنيه إسترليني وذلك إلى غاية 1997.

كما قامت فرنسا ببيع الشركة العملاقة " SAINT GOBAIN " المتخصصة بالصناعات الزجاجية بمبلغ 9,1 مليون دولار، كما وضعت خطة لبيع 65 شركة قيمتها التقديرية 45 مليار دولار إلى غاية 1991، شملت المصارف والشركات الصناعية وشبكات التلفزيون ووكالات الإعلان.

كما قامت ببيع شركة " RENAULT " لصناعة السيارات والتي كانت تعتبر رمزا وطنيا في فرنسا، إضافة إلى هذا فقد خوصصة شركتا " بنك باريس" المصرف الكبير للاستثمار وشركة " A.G.F " للتأمين، اللتان تشكلان بالإضافة إلى شركة " SAINT GOBAIN " قيمة موجودات تقدر بـ 9 مليار.

كما شملت الخوصصة بلدان أخرى متقدمة مثل و. م. أ، وألمانيا، واليابان، وإسبانيا...إلخ.

وبدأت أولا بالصناعة ثم توسعت لتشمل كل القطاعات بما فيها القطاع المالي والمصرفي، وامتازت الخوصصة في الدول المتقدمة بتطبيق إجراءات دقيقة مسماة شركات ضخمة، حيث ساعد هذه الدول في إتمام عمليات الخوصصة بنجاح:

* توافر الهياكل الاقتصادية المحددة والواضحة.
* استمرار القوانين والإجراءات مع وجود قطاع خاص قوي منذ فترة طويلة.
* وجود جو عام من المنافسة بين المشروعات سواءا خاصة أو عامة.
* توفر رقابة على الأسعار والمنتجات مع وجود هيكل أسعار قائم على التكلفة الواقعية.

ولقد استفادت في هذه الدول فئات عديدة من خوصصة المؤسسات العمومية أهمها:

1. المستثمرين التأسيسيين الذين يستحوذون على نسب هامة من الأسهم الخاصة بالمؤسسات المخوصصة (57.4 % من أسهم شركة " بريتيش إيروباس").

2. العمال والموظفين الذين شجعت الحكومات برامج شراكتهم في خوصصة المؤسسات لتدعيم الإنتاجية، وتحفيز العنصر البشري من خلال إعطائهم الأولوية في شراء الأسهم وتقسيط قيم الأسهم... إلخ.

3. المستثمرين الخواص الصغار بهدف بعث رأسمالية شعبية، وذلك بالقيام بحملات إعلانية واسعة وطويلة المدى لتشجيع الإقبال على الأوراق المالية.

4. المستثمرون الأجانب الذين يسمح لهم بامتلاك نسب معينة من الشركات المحلية.

وقد شهدت أسعار أسهم شركات المخوصصة ارتفاعا محسوسا وكبيرا في قيمتها.

كما ارتفعت أرباح الشركات ارتفاعا كبيرا وتحسنت كفاءتها بشكل ملحوظ، كما أن توسيع الملكية أدى إلى نشر رأس المال الاجتماعي في جمهور عريض، فبلغ عدد المساهمين في "بريتيش تيليكوم " أواخر مارس 1994 تقريبا 2700000 مساهم أغلبهم عبارة عن مستثمرين صغار، ورغم أنهم يملكون نسبة 25 % من نسبة الأسهم و74 % للمستثمرين التأسيسيين و1 % للدولة، إلا أن انتشار أسهم الشركة في هذا العدد الضخم يعتبر نجاحا كبيرا لصغار المدخرين.

وارتفعت أسهم أسعار الشركات البريطانية بنسبة فاقت 60 % وهو الرقم القياسي الذي حققه مؤشر" الفنيانشل تايمز" الذي يغطي 500 شركة.

وقد ساعد هذه الدول في إتمام تلك العمليات بنجاح:

* الإعداد الجيد للشركات المرشحة للخوصصة.

* تكليف مدراء أكفاء بتسيير المؤسسات قبل وأثناء عملية الخوصصة.

* توفر أسواق مالية كفؤة وواسعة لاستيعاب الأعداد الكبيرة للأسهم المعروضة للبيع والتداول.

ثانيا– بالنسة للدول النامية:

تسارعت عمليات الخوصصة في كل أقطار العالم، النامية والمتقدمة على حد سواء، إذ تختلف في الأقطار النامية عنها في المتقدمة، بكونها كانت تستخدم كوسيلة للسيطرة على الأسعار والعمالة، كما أن نسبة استحواذها أكبر وأعظم خاصة الدول الاشتراكية سابقا.

مع الإشارة إلى أن دول أمريكا اللاتينية كانت رائدة في عملية الخوصصة بين الدول النامية ونتج عنها ارتفاع في الاستثمارات وتحسن للإنتاجية وزيادة في مداخيل هذه الدول من بيع هذه المؤسسات والضرائب المفروضة عليها وتوسع الأسواق المالية.

وهكذا قامت هذه الدول بإجراءات للتحول إلى القطاع الخاص منها:

* رد الممتلكات إلى الملاك الأصليين وبالمزادات العلنية أو تحويلها إلى شركات مساهمة.

لكن حتى وإن نجحت الخوصصة نسبيا في بعض الدول وإن كانت نامية لا يمكن إسقاطها مباشرة على كل الدول النامية، فدول إفريقيا مثلا لا يمكن مقارنتها مثلا بدول ماليزيا والمكسيك، فالخوصصة تحتاج إلى دعم سياسي قوي وقوانين ومؤسسات متطورة إضافة إلى موارد بشرية وتقنية كافية.

ويقدر حجم الاستثمارات السنوية في البنى التحتية للدول النامية 200 مليار دولار سنويا، لدى تتطلب خوصصة هذه القطاعات مسألة عملية وجادة. كما قدرت الشركات المخوصصة منعام 1988 إلى غاية 1992 بـ 185 مليار دولار سنويا كانت حصة كل دولة فيها 62 مليار دولار، و شكلت خوصصة البنى التحتية 34 % من مجموع قيم الشركات المخوصصة، أي ما يعادل 21 مليار دولار.

وحجم الشركات الأجنبية في كل القطاعات في الدول النامية بلغت 18.5 مليار دولار خلال نفس الفترة، ويعود لأهمية الشركات المخوصصة وتحسين الأجواء الاقتصادية والسياسية عموما.

وتواجه الدول النامية صعوبات كبيرة سواءا من ناحية عدم وجود أسواق مالية متطورة أو لوجود حساسية مفرطة نحو انتقال المشروعات الحكومية إلى الأجانب أو مجموعة محددة من المواطنين، كما أن الدافع الأساسي للخوصصة في هذه الدول يكمن في التخلص من المشروعات الخاسرة، و التي تستنزف ميزانية الدولة و مصادر التمويل والاقتراض، لذا لم تحقق الخوصصة الأهداف المرجوة منها في العديد من دول العالم الثالث، ورغم ذلك فرضت هذه الدول التخلص من المؤسسات العمومية بسبب مردوديتها الضعيفة قبل إعادة هيكلتها وبأسعار رمزية أحيانا.

المطلب الثالث: دوافع الخوصصة

إن الاهتمام بموضوع الخوصصة ليس مقصورا على الدول الصناعية، حيث نجد أن معظم دول العالم مهتمة بهذا الموضوع وذلك لعدة دوافع نذكر منها:[12]

1. الدوافع الاقتصادية:

ينتظر من الوحدات المخوصصة تحسين الأداء الاقتصادي ككل وهذا الأخير لا يحدث بمجرد تحويل الملكية إلى القطاع الخاص، ما لم يصاحب هذا التحويل جملة من الإجراءات أهمها إعادة هيكلة الوحدات المعنية فنيا، ماليا وإداريا وتوفير بيئة تنافسية فعلية. كما أن القطاع الخاص لديه قدرات أفضل وهو أكثر اهتماما بعامل الربحية، وهذا ما يؤدي إلى تحسين أداء المؤسسات الاقتصادية. وللخوصصة تأثيرا كبيرا على سوق العمل في المدى الطويل والمدى القصير، ففي المدى القصير تعمل في اتجاه زيادة معدل البطالة جراء إعادة هيكلة المؤسسات العمومية والتي تتميز بوجود عمالة فائضة. أما على المدى الطويل فتؤدي الخوصصة إلى القضاء على البطالة بشكل تدريجي، وذلك بسبب ظهور شركات وفروع جديدة بسبب المنافسة الناتجة عن الخوصصة، وهذا ما يؤدي إلى انتعاش اقتصادي، حيث أن زيادة فرص العمل يؤدي إلى زيادة في الدخل والرفاهية وتوزيع الثروة وهذا بدوره يؤدي إلى رفع الميل الحدي للادخار وتحسين مجال التمويل، كما أن الخوصصة تؤدي إلى كسر الاحتكار كما فعلت بريطانيا، حيث قسمت شركة BRITISH GAZ على أساس كونها محتكرة ثم قامت ببيعها للجمهور.

2. الدوافع المالية:

قيام الدولة بعمليات الخوصصة يؤثر إيجابا على ماليتها العامة وذلك بتقليص النفقات التي كانت توجه لدعم القطاع العام وبالتالي تخفيض العجز، بالإضافة إلى زيادة الإيرادات المترتبة عن بيع المؤسسات، والضرائب التي تفرض عليها بعد تحويلها للقطاع الخاص، كما أن الخوصصة تؤدي إلى تخفيض عبء المديونية الخارجية بتحويل جزء من الديون إلى استثمارات (DEBT SWAPS).

3. الدوافع السياسية والاجتماعية:

هناك العديد من الدوافع السياسية والاجتماعية التي أدت إلى ترويج الخوصصة نذكر منها:

– تؤدي الخوصصة إلى القضاء على الشعارات السياسية، والتي يميل البيروقراطيين والاشتراكيين إلى استخدامها باعتبارها تستخدم الطبقات الكادحة.

– هناك الجانب العملي السياسي والذي يهدف إلى خلق قاعدة الدعم الشعبي لحكومة أو سياسة معينة، وذلك ناتج عن الاعتقاد بأن إعطاء العدد الأكبر من أفراد الشعب فرصة المشاركة في ملكية المؤسسات الاقتصادية سوف يؤدي إلى كيب أصواتهم الانتخابية.

– هناك الجانب السياسي والاجتماعي الذي يهدف إلى خلق طبقة أكبر من مالكي الأسهم، وبالتالي توزيع الثروة بأكثر عدالة.

إذا الخوصصة وسيلة لتحقيق مزيد من الحرية الشخصية وإيجاد الحافز الشخصي على الإنتاج، والقضاء على السلبية وتحقيق انضباط في السلوك داخل مجالات العمل.

المطلب الرابع: أهداف الخوصصة

يمكن إيجازها فيما يلي:

1. رفع كفاءة المؤسسات: إن أهم ما ترمي إليه الخوصصة هو كفاءة المؤسسات، وذلك بإدخالها إلى وسط تنافسي تجمعها بالكثير من المؤسسات الشبيهة.

ومن الأمثلة الواقعية عن تحسين الكفاءة الإنتاجية للمؤسسات المخوصصة وهذا ما حصل لشركة JAGUAR البريطانية حيث ارتفعت الكفاءة الإنتاجية بأكثر من 80 % من سنة 1987 إلى 1988 بدون أخد التحسن في النوعية بعين الاعتبار وبأكثر من 150 % إذا ما أخدت هذه الأخيرة في الحسبان.

وكذلك في دراسة للبنك العالمي تبين أنه من بين 12 مؤسسة تمت خوصصتها في بريطانيا، ماليزيا، المكسيك والتشيلي، فإن مؤسسة واحدة هي شركة الطيران المكسيكية قد حققت نتائج سلبية بعد خوصصتها، أما المؤسسات الأخرى فقد حققت نتائج إيجابية للغاية وصلت في بعض الحالات إلى مستويات غير متوقعة، مثل الشركة السلكية و اللاسلكية للشيلي (155 %) مقارنة بالفترة السابقة لخوصصتها.

2. تخفيض التكاليف: يعتبر مستوى التكاليف بصفة عامة من المؤشرات الجيدة في تحديد ربحية المشروع، لهذا تعمل الخوصصة على تخفيض التكاليف في المؤسسات المخوصصة قدر الإمكان، وهنا تذكر الدراسة الميدانية التي أجريت في و. م. أ والتي أثبتت أن إمساك ومتابعة الدفاتر المحاسبية الخاصة أقل تكلفة بـ 60 % عنها في المؤسسات العامة.

3. تحسين نوعية المنتجات والخدمات: تماشيا مع نظرية المستهلك الذي يريد سلع ذات جودة عالية وأسعار منخفضة، فإن المؤسسات المخوصصة تعمل جاهدة على تحسين نوعية خدماتها ومنتوجاتها المقدمة

للمستهلك، كما أن الوسط التنافسي يرغمها على تقديم أفضل ما عندها وبأسعار معقولة، وهذا ما يقرر النجاح أو الانسحاب.

4. تطوير الأسواق المالية: ساهمت الخوصصة في تنمية وتطوير الأسواق المالية لأن هاته الأخيرة وسيلة لتسويق وتداول الأسهم (المطروحة من قبل الشركات المخوصصة)، كما أنها توفر السيولة لتلك الأسهم مما يجعل المستثمرين يقبلون عليها.

المطلب الخامس: مراحل تطبيق الخوصصة

يمكن إيجازها كما يلي:[13]

1- تعيين هيئة مكلفة بعملية الخوصصة:

من الخطوات الهامة والضرورية لنجاح عملية الخوصصة هي إنشاء هيئة رسمية تحافظ على توفير الشروط اللازمة لإتمام تلك العملية في الشفافية الكاملة، وتتجلى أهمية هذه الهيئة في تعظيم إيرادات عملية الخوصصة، وإتمامها في ظروف تمتاز بالشفافية والانضباط، تفاديا للمحسوبية والتلاعب واستبدال احتكار الدولة باحتكار أفراد معينين.

2- اختيار وتصنيف وحدات القطاع العام:

إن تباين وعدم تجانس وحدات القطاع العام الذي يظهر في أرباحها وديونها، ومدى مساهمتها في الإيرادات والمصروفات العامة للدولة، وبالتالي وجب تصنيف وحدات القطاع العام المراد تصنيفها إلى:

أ. مؤسسات استراتيجية وقابلة للبقاء: وهذه تبقى في يد الدولة.

ب . مؤسسات استراتيجية ولا تحقق نتائج إيجابية: تحافظ عليها الدولة مع محاولة إصلاحها.

ج . مؤسسات غير استراتيجية وغير قابلة للبقاء: وهذه تصفى.

د . مؤسسات غير استراتيجية وتحقق نتائج إيجابية: وهي التي تشملها عملية الخوصصة.

وهذا يبين بأنه هناك نوعا محددا من المؤسسات يخضع للخوصصة، وهي المؤسسات المذكورة في المرتبة الرابعة.

3- عملية تقييم الوحدات المراد خوصصتها

بعد تحديد الشركات ذات الجدوى التي يمكن خوصصتها، لابد من وسائل للتنفيذ الفعلي وتتمثل خاصة في تحديد رأس مال الشركة، وعدد الأسهم العادية المراد إصدارها، وبالتالي سعر السهم الواحد، بالإضافة إلى معالجة هيكل تمويل المؤسسة.

4- دراسة جدوى اندماج عدة شركات متكاملة

إن الاندماج هو عملية تجميع كل الوسائل والنشاطات لعدة مؤسسات عن طريق خلق مؤسسة جديدة، وتؤدي العملية إلى تكامل قدرات الشركة الناتجة، وتحقيق وفرات تشغيلية بالإضافة إلى وفرات إنتاجية، وقد تكون الخوصصة مناسبة لدمج شركتين أو أكثر لتحقيق مزايا الاندماج.

5- الإجراءات المصاحبة لتطبيق سياسة الخوصصة

لابد لنجاح عملية الخوصصة أن يقدم المستثمرين المحليين وحتى الأجانب على شراء الأوراق المالية الصادرة عن هذه الشركات، ويكون ذلك حال وجود ثقة لدى المستثمرين بأن تحقيق الأوراق المالية عائدا متوقعا مقبولا، ولإيجاد جو ثقة يجب إعادة النظر في تعديل الأنظمة والقوانين المؤثرة في مناخ الاستثمار العام و خاصة المتعلقة بكفاءة الأسواق المالية، وكذلك الرقابة على تدفقات الأموال الأجنبية والتسعير والنظام الضريبي.

6- طرق الخوصصة

لكل بلد خصوصية في تطبيق الخوصصة، فليس هناك طريقة محددة يمكن تطبيقها في كل البلدان، وسنحاول التعرض لبعض الطرق الأكثر أهمية وشيوعا في عملية الخوصصة:[14]

- الإكتتاب (العرض العام للبيع O p v)

تتمثل في تخلي المساهم (الدولة) في شركة ما عن عدد معين من الأسهم للجمهور، إذ يقتضي تقسيم رأس مال الشركة إلى عدد معين من الأسهم، تباع بطريقة خاصة في الأسواق المالية، بنسبة معينة تمنح للقطاع الخاص. ومن أهم العروض العامة للبيع كانت في الثمانينات وجرت في فرنسا أثناء قيامها بعملية الخوصصة لكبريات شركاتها الوطنية، وقد تمت بنسبة 70 % من أسهم هذه الشركات بما تمتاز به هذه الطريقة من سهولة شفافية ومرونة، وتقوم على تحديد قيمة الشركة وتحديد وتوحيد السعر مسبقا لاستعماله في تلبية طلبات الشراء، وتكون هذه العملية أصعب في الدول التي لا تتوفر على سوق مالية بمستوى كاف من الفعالية والشفافية.

ويشترط في المؤسسة المراد خوصصتها بهذه الطريقة:

أن تحقق حجما معتبرا ونتائج سابقة مقبولة ومتوقعة، مع وجود معلومات كافية من الجانب المالي والتسييري لها.

- البيع الخاص للأسهم (V P A)

استعملت هذه الطريقة كثيرا في الخوصصة، لما تمتاز به من شفافية حيث تبدأ بعرض مزادي تنافسي على الشركة بإعلام كافة المستثمرين (أفراد، مؤسسات مالية، صناديق الاستثمار...)، وهي من الطرق التي تستعمل

أكثر فأكثر في الدول التي لا تتوفر على أسواق مالية أصلا، أو لديها سوق غير فعال وهي أقرب إلى المزاد العلني، يحقق لأي مستثمر امتلاك الحصة التي يريدها في أي شركة كانت.

– خوصصة الإدارة

وتعرف أيضا بعقد الإدارة، وهي نقل إدارة الشركة العامة إلى القطاع الخاص مع بقاء حق الملكية في يد الدولة، ويعتبرها البعض بمثابة إعداد المؤسسات العمومية للخوصصة، فاحتفاظ الدولة بملكية المؤسسة لمدة معينة يكفل لها التمويل الضروري لسيرورتها، مع وضعها تحت تصرف إدارة خاصة، للرفع من أدائها وتحصيل نتائجها.

– الخوصصة عن طريق شراء الديون SWAPS

تثقل الديون الخارجية كاهن الدول النامية، ولشركاتها العمومية نصيب منها، ولذا نشطت هذه الطريقة في هذه الدول خاصة دول أمريكا اللاتينية، وتعرف باستبدال أو تحويل الديون إلى مساهمات مباشرة، أي أنه بإمكان بنك أو مؤسسة مالية دائنة للدولة، أو شركة أن يصبح مساهما فيها مقابل التخلي عن هذه الديون أو جزء منها.

أما الديون الداخلية فيمكن استبدالها بورق مساهمة بامتلاك الخزينة العمومية أو أي بنك محلي لجزء من المؤسسة، أو شراء أي استثمار لقسط من ديونها، وهذه الطريقة تهم الدول النامية وذلك بمبادلة أو شراء الديون بمساهمات في الشركات على اعتبار أن هذه الديون تشكل عبئ على المؤسسات والاقتصاد ككل.

– الخوصصة عن طريق البورصة

الخوصصة عن طريق الأسهم هي من الطرق التي تستعملها البورصة في إتمام العملية، أي يجب تقييد الشركة في البورصة لتداول أسهم المؤسسات بعد ذلك، أي نشر رأس مالها في الجمهور وذلك ببيع هذه الأسهم في السوق الأولية وذلك بتوفير شروط معينة.

المبحث الثالث: البنوك الإسلامية

إن البنوك الاسلامية هي المؤسسات التي يتوافق عملها مع الشريعة الإسلامية، وسنحاول فيما يلي تبيان جميع المفاهيم والمتغيرات المرتبطة به.

المطلب الأول: تعريف البنوك الإسلامية

يمكن تعريفها كما يلي:[15]

البنك الإسلامي هو: ذلك البنك أو المؤسسة التي ينص قانون إنشائها ونظامها الأساسي صراحة على الالتزام بمبادئ الشريعة الإسلامية، وعلى التعامل بالفائدة أخذا وعطاء.

يمكن القول أن البنوك الإسلامية هي عبارة عن: مؤسسات مالية إسلامية تقوم بأداء الخدمات المصرفية والمالية، كما تباشر أعمال التمويل والاستثمار في المجالات المختلفة، في ضوء قواعد وأحكام الشريعة الإسلامية بهدف المساهمة في غرس القيم والأخلاق الإسلامية في مجال المعاملات والمساعدة في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية من تشغيل الأموال بقصد المساهمة في تحقيق الحياة الطيبة والكريمة للأمة الإسلامية، حيث تقوم على ثلاث مبادئ رئيسية:

- عدم التبادل النقود بالنقود.
- لا تبيع مالا تملك.
- استبعاد الفائدة الربوية.

المطلب الثاني خصائص وأهداف البنوك الإسلامية

للبنوك الاسلامية العديد من الخصائص والاهداف يمكن إيجازها فيما يلي:[16]

أولا: خصائص البنوك الإسلامية

تتميز المصارف الإسلامية عن يرها من المصارف التقليدية بمجموعة من الخصائص منها:

- **استبعاد الفائدة الربوية:** أي استبعاد التعامل بالفائدة وذلك يعود إلى تحريم الربا في الشريعة الإسلامية وبدون هذه الميزة يصبح المصرف كأي مصرف ربوي أخر.
- **الاستثمار في المشاريع الحلال:** تسعى البنوك الاسلامية للاستثمار في المشاريع الحلال التي تحقق النفع للمجتمع، وهذا ما يجعلها مميز ة عن النظام التقليدي الذي يسعى إلى تحقيق أعلى سعر فائدة ممكن دون الاهتمام إلى طبيعة المشاريع إذا كانت نافعة أو ضارة للمجتمع.

- **ربط التنمية الاقتصادية بالاجتماعية:** تسعى البنوك الإسلامية إلى تحقيق مشاريع استثمارية حقيقية تتوافق مع الضوابط الشرعية وتساهم في تحقيق عجلة النشاط الاقتصادي، مراعية في ذلك البعد الاجتماعي من خلال تلبية حاجات فعلية للمجتمع.
- **الالتزام بالقيم الإسلامية:** إن المصارف الإسلامية تقوم على إتباع أحكام الشريعة الإسلامية وبالتالي جميع أعمالها تكون مقيدة بقاعدة الحلال والحرام التي يحددها الإسلام، وهذا ما يدفعها إلى استثمار وتمويل المشاريع التي تحقق المنفعة العامة للمجتمع والاقتصاد ككل.

ثانيا: أهداف البنوك الإسلامية

إن هناك العديد من الأهداف التي تؤدي إلى تحقيق نشاط المصارف الإسلامية أهمها فيما يلي:[17]

- **جذب الودائع وتنميتها:** يعتبر هذا الهدف من أهم أهداف المصارف الإسلامية، حيث ترجع أهميته إلى عدم تعطيل الأموال واستثمارها، بما يعود بالأرباح على المجتمع الإسلامي وأفراده، وتعد الودائع المصدر الرئيسي لمصادر الأموال في المصرف الإسلامي.
- **استثمار الأموال:** يعتبر استثمار الأموال الركيزة الأساسية في عمل نشاط البنوك الإسلامية، والمصدر الرئيسي لتحقيق الأرباح، وتوجد العديد من صيغ التمويل الشرعية التي يمكن استخدامها في البنوك الإسلامية.
- **تحقيق الأرباح:** وهي الأرباح الناتجة عن عمليات الاستثمار والعمليات المصرفية، وذلك حتى يستطيع المنافسة والاستمرار في السوق المصرفي.
- **تقديم الخدمات المصرفية:** تعمل البنوك الإسلامية على تحسين مستوى الخدمات التي تقدمها لجلب أكبر عدد من المتعاملين، وبهذا تستقطب أكبر عدد من المدخرات التي تمكنها من استغلال مختلف الفرص الاستثمارية المتاحة.
- **توفير التمويل للمستثمرين:** البنوك الإسلامية ملزمة على تمويل أصحاب العجز، من خلال أساليب تمويلية متعددة تتوافق مع ضوابط وأحكام الشريعة الإسلامية.
- **تحقيق الأمان للمودعين:** يجب على المصارف الإسلامية أن تتولى اهتماما كبيرا لتحقيق عنصر الأمان للمتعاملين معها، كون أم المخاطر التي يتعرضون لها في المصارف الإسلامية أكبر مقارنة مع البنوك التقليدية التي تضمن لهم أصل لودائع.

المطلب الثالث: صيغ التمويل في المصارف الإسلامية

هناك العديد من الصيغ المتعلقة بالتمويل في المصارف الاسلامية، يمكن توضيحها كما يلي:

أولا: صيغ التمويل طويل الأجل (المضاربة، المشاركة)

سنوجزها فيما يلي:[18]

1. صيغ التمويل بالمضاربة:

1.1 تعريف التمويل بالمضاربة: المضاربة هي عقد بين الطرفين أحدهما صاحب المال وهو الذي يشارك بماله، والآخر يأخذ دور المضارب بهذه الأموال فيشارك بعمله وجهده وخبرته، فإذا تحققت الأرباح يتم تقسيمها بناءا على ما تم الاتفاق عليه في العقد، أما الخسارة فتقع على صاحب المال إذا لم يكن هناك تقصير من المضارب في عمله، ويخسر المضارب جهده ووقته.

2.1 شروط التمويل بصيغة المضاربة:

- ✓ أن يكون رأس المال من النقود؛
- ✓ أن يكون رأس المال معلوما من حيث المقدار والصفة؛
- ✓ أن لا يكون رأس المال دينا في ذمة المضارب؛
- ✓ أن يتم تحديد نصيب كل من رب المال والمضارب من الربح عند التعاقد؛
- ✓ أن يتم تسليم رأس المال للمضارب على أن يكون أمينا علية لا ضامنا علية؛
- ✓ أن يكون للمضارب الحق في تصرف المال ودارته دون تدخل من صاحب المال.

2. صيغ التمويل بالمشاركة

1.2 تعريف صيغ التمويل بالمشاركة: المشاركة عقد بين طرفين أو أكثر، يساهم كل منهم بنسبة معينة من رأس المال، بحيث يتم اقتسام الأرباح المحققة من المشروع وفق ما تم الاتفاق عليه على أن تشترك جميع الأطراف في الخسارة الناتجة حسب مساهمة كل شخص، وتعتبر أسلوبا من أساليب التمويل المستخدمة في المصارف الإسلامية التي تدخل كشريك بنسبة من رأس المال في المشاريع التي تراها مناسبة.

2.2 شروط التمويل بصيغة المشاركة:

- ✓ أن يكون رأس المال معلوما، ولا يشترط تساوي حصة كل شريك؛
- ✓ أن يتم تقديم رأس المال من الأطراف دون ان يكون دينا في ذمة أحد الشركاء؛
- ✓ أن يتم تحديد نصيب كل شريك من الربح؛

✓ أن يبني عقد المشاركة على الوكالة والأمانة؛

ثانيا: صيغ التمويل متوسط الأجل (الإجارة ؛ البيع الآجل، الاستصناع)

سنوجزها كما يلي:[19]

1. صيغ التمويل بالإجارة

1.1 تعريف صيغ التمويل بالإجارة: تعرف على أنها عقد يرد على منافع الأصول المؤجرة، محل العقد التي يسلمها المؤجر للمستأجر لينتفع بها مقابل أجرة معلومة، حيث تبقى ملكية الأصول المؤجرة لدى المؤجر.

2.1 شروط التمويل بصيغ الإجارة:

✓ أن يكون المؤجر مالكا للمنفعة؛

✓ أن يكون الثمن معلوما؛

✓ أن تكون مدة التأجير معلومة؛

✓ يتحمل المؤجر كامل المسؤوليات المتعلقة بملكية الأصل المؤجرة وما يتابعها من هلاك، على أن تقع مسؤوليات استخدامها على المستأجر وحده.

2. صيغ التمويل بالبيع الآجل

1.2 تعريف صيغ التمويل بالبيع الآجل: يعرف على أنه بيع يتم فيه تسليم السلعة في الحال مقابل دفع الثمن فيه مؤجلا، حيث يكون فيه المصرف الإسلامي بائعا، فيقوم بتسليم السلعة عند التعاقد، والعميل مشتريا يسدد ثمن السلعة في تاريخ لاحق متفق عليه في العقد.

2.2 شروط التمويل بالبيع الآجل:

✓ أن لا تكون السلعة المباعة وثمنها من الأصناف الرّبوية؛

✓ أن يتم تسليم السلعة حال التعاقد لأن الثمن هو المؤجل؛

✓ يجب الاتفاق على ثمن واحد محدد، ومدة السداد وطريقته في العقد؛

✓ لا يحق للبائع المطالبة بالسداد قبل التاريخ المحقق في العقد.

3. صيغ التمويل بالاستصناع

1.3 تعريف صيغ التمويل بالاستصناع: هو عقد يلتزم فيه الصانع (البائع) بصنع سلعة معينة ذات مواصفات يحددها المستصنع (المشتري) يتم تسليمها في تاريخ معين،مقابل ثمن يتفق عليه الطرفان على طريقة تسديده.

✓ شروط التمويل بالاستصناع:

✓ بيان جنس المستصنع؛

✓ يجوز في عقد الاستصناع تأجيل الثمن كله، أو تقسيطه إلى أقساط معلومة الآجال.

ثالثا: صيغ التمويل قصيرة الأجل (المرابحة، السلم، القرض الحسن)

سنوجزها كما يلي:[20]

1. صيغ التمويل بالمرابحة

1.1 تعريف صيغ التمويل بالمرابحة: تعرف المرابحة على أنها بيع السلعة بالثمن الذي اشتراها به وزيادة ربح معلوم للعاقدين، وتعتبر شكل من أشكال التمويل التي تعتمدها المصارف الإسلامية.

2.1شروط التمويل بالمرابحة:

✓ أن يكون ثمن السلعة معلوما؛

✓ أن يكون الربح معلوما لأنه جزء من الثمن؛

✓ أن يكون المبيع حاضرا وبجميع المواصفات المتفق عليها في العقد؛

✓ أن يكون عقد البيع صحيحا خاليا من أي ربا.

2. صيغ التمويل بالسلم

1.2 تعريف صيغ التمويل بالسلم: السلم هو عقد يقوم فيه بتسليم ثمن السلعة من المشتري عند التعاقد، على أن يتم تسليم السلعة من قبل البائع في أجل معلوم حيث تكون وفق المواصفات المحددة في العقد.

2.2 شروط التمويل بالسلم:

✓ يجب أن يحدد لعقد السّلم أجل معلوم؛

✓ أن يتم تسليم ثمن السلعة أثناء التعاقد؛

✓ لا يجوز الشرط الجزائي عند التأخير في التسليم لأنه عبارة عن دين ولا يجوز اشتراط الزيادة في الديون عند التأخير.

3. صيغ التمويل بالقرض الحسن

1.3 تعريف التمويل بالقرض الحسن: يعرف على أنه عقد بين طرفين أحدهما المقرض والاخر المقترض يتم بموجبه دفع المقرض للمقترض مبلغا معينا على أن يقوم الأخير برده في الزمان المتفق عليه، دون أن يمنح زيادة عليه لأنها تعتبر ربا.

قائمة الهوامش والإحالات:

[1] طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها في بنوك الأعمال، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية، مصر، 2003، ص 24.

[2] عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية، مصر، 2004، ص 120.

[3] مبروك رايس، العولمة المالية وانعكاساتها على الجهاز المصرفي (دراسة حالة الجزائر)، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، غير منشورة، الجزائر، 2005، ص 32.

[4] منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، ط3، مصر، 2000، ص 61.

[5] مُحَّد أيمن عزت الميداني، الإدارة التمويلية في الشركات، مكتبة العبيكان، الرياض، الإصدار الثاني، ط3، المملكة العربية السعودية، 1999، ص 210.

[6] مُحَّد أيمن عزت الميداني، مرجع سبق ذكره، ص 267.

[7] عبد العزيز بن حبتور، إدارة عملية الخصخصة، شركة الشاهر، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 1997، ص 35.

[8] أحمد ماهر، دليل المدير في الخصخصة، دار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002، ص 20.

[9] محفوظ جبار، البورصة، تسيير وخوصصة المؤسسات العمومية: دراسة حالة دول المغرب العربي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة سطيف، الجزائر، 1997، ص 24.

[10] عبد العزيز بن حبتور، مرجع سبق ذكره، ص 58.

[11] محفوظ جبار، مرجع سبق ذكره، ص 212.

[12] أحمد ماهر، مرجع سبق ذكره، ص ص 78-91.

[13] أحمد ماهر، مرجع سبق ذكره، ص 102-108.

[14] محفوظ جبار، مرجع سبق ذكره، ص 213.

[15] أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية -دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية-، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، فرع: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2011/ 2012، ص 3.

[16] محمود حسن صوان، أساسيات العمل الصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، ط1، عمان، الأردن، 2001، ص 92.

[17] محمود حسن صوان، مرجع سبق ذكره، ص 97.

[18] أمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص 55.

[19] أمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص 59.

[20] أمال لعمش، مرجع سبق ذكره، ص 68.

الفصل الثامن:

الإستثمارات النقدية الدولية

(شهادة الإيداع الدولية، القروض البنكية المشتركة، السندات الدولية)

تعد تصنيف الاستثمارات الخارجية التي يقوم بها القطاع الخاص والعام وفقا لشكل التمويل الخارجي، يتبين أن هناك ثلاثة أنواع رئيسية وهي الاستثمارات المباشرة التي تتركز في تمويل مشاريع طويلة الأجل، يكون فيها الإشراف من حق صاحب رأس المال فقط، ويفضل القطاع الخاص عادة الاستثمار في الأصول الثابتة (العقارات)، التي تولد دخلا إضافيا من جهة، وتمنح القدرة على تجنب الآثار السلبية التي يحدثها التضخم في قيمة الأصول النقدية في الدولة المستثمر فيها من جهة أخرى، ورغم ما لهذا النوع من مرونة استراتيجية لمصلحة صاحب رأس المال، إلا أنه قد يخضع للرقابة الوطنية من قبل السلطات المالية والنقدية للدولة المستثمر فيها، إضافة إلى ضيق هذا السوق. أما الاستثمارات الخارجية النقدية في سوق الأوراق التجارية (الأسهم والسندات)، تستثمر رؤوس الأموال النقدية في السوق الدولية للأوراق التجارية لفترات قصيرة الأجل، ويطلق على هذا النوع من الاستثمار حافظة الاستثمارات. والملاحظ فيما يخص هذا النوع من الاستثمارات النقدية هو أن قوانين الأوراق المالية في بعض الدول قد لا تسمح للأجانب (وبخاصة العرب)، إلا بتملك نسبة معينة من اجمالي الأسهم المصدرة أو المتداولة لإحدى شركاتها، وأن أي تجاوز تطبق ضده العديد من الأحكام والقيود، وكذا الاستثمارات الخارجية النقدية في الأسواق المالية التي تتمثل في تقديم القروض المقومة بالعملات الدولية من قبل الحكومات والمؤسسات المالية الكبرى (المتعددة الجنسيات). وتتميز هذه الاستثمارات النقدية بأنها لا تخضع لرقابة السلطات النقدية والمالية لدى الدولة المستثمر فيها، إضافة إلى إعفائها من الضرائب ومن قيود التحويل الخارجي. والجدير بالملاحظة أنه عند مراجعة أنواع الاستثمارات الخارجية لمجموعة الدول الأعضاء في منظمة الأوبك، يتبين أن الاستثمارات المالية في الأسواق الدولية وكذلك الأسواق المالية المحلية للدول الصناعية، تشكل المجال الاستثماري الأكبر والأهم لاحتواء الأموال النفطية الفائضة مرحليا للاستثمار في الخارج.

المبحث الأول: شهادات الايداع الدولية

تعد شهادات الايداع الدولية من الأوراق المالية المتداولة في أسواق الأوراق المالية العالمية، ونبين الخصائص التي تمتاز بها عن غيرها من الأوراق المالية الأخرى والتي تتمتع إجراءات إصدار تتميز عن إجراءات إصدار غيرها من الأوراق المالية في أسواق الأوراق المالية، بالنظر للصفات التي تتمتع بها، لذا فإن دراسة هذا المبحث يتطلب أن نتناوله من خلال ثلاثة مطالب، حيث سنتطرق في المطلب الأول إلى تعريف شهادات الايداع الدولية، والمطلب الثاني مميزات شهادات الإيداع الدولية، وفي المطلب الثالث أطراف شهادات الإيداع الدولية.

المطلب الأول: ماهية شهادات الايداع

إن شهادات الإيداع من الأوراق المالية الحديثة والغير معروفة لدى الكثير من التشريعات، والغير معمول بها في الكثير من الأسواق، لذا فإن التعرف عليها يتطلب أن نحدده بشكل دقيق.

أولا: تعريفها: شهادات الإيداع هي أداة مالية قابلة للتداول في أسواق المال الدولية، تقوم بإصدارها إحدى المؤسسات أو البنوك الدولية، مثل بنك أوف نيويورك أو دويتش بنك، بالدولار الامريكي أو أي من العملات الأجنبية الأخرى المتداولة في السوق الحرة، مقابل الاحتفاظ بغطاء يقابلها من الأسهم المحلية، وذلك بالاتفاق مع شركة مصدرة محلية، ويتم إيداع الأوراق المالية الخاصة بتلك الشركة لدى وكيل
بنك الإيداع أو بنك الإصدار في المعتاد يكون بنك محلي.[1]

وعرفت أيضا بأنها: عبارة عن صك أو وثيقة قابلة للتداول تصدر من البنك المودع لديه والتي تمثل دليلا على ملكية أسهم شركة ما يحتفظ بها البنك أو مجمدة لحسابه لدى مركز الإيداع و القيد المركزي للأوراق المالية، أو يقوم بإصدارها أحد المؤسسات أو البنوك الدولية بالعملة الأجنبية المتداولة في الاسواق الحرة مقابل الاحتفاظ بغطاء يقابلها من الاسهم المحلية المحفوظة لدى وكيل بنك الايداع أو الاصدار في حال كون الاسهم عائدة لشركة غير مسجلة في سوق الأوراق المالية ويتم تجميدها لحساب البنك مصدر شهادة الايداع والقيد المركزي ولا يجوز التعامل بها إلا من خلال شهادات الايداع التي تقابلها او وفقا للأنظمة المعمول بها حال اصدار شهادات ايداع دولية.[2]

كما عرفت بأنها: وثيقة قابلة للتداول يقوم بإصدارها بنوك الإيداع والتي تمثل دليل على ملكية اسهم شركة يحتفظ بها البنك وتكون الاسهم محفوظة في عهدة البنك المودع لديه في الاسواق المحلية للإصدار.

ثانيا : أنواع شهادات الايداع

هناك نوعان من شهادات الإيداع، سنوجزها كما يلي:

–شهادات الإيداع الأمريكية: وهي تلك الشهادات التي يتم إصدارها وتداولها في و.م.أ مقابل ايداع الاوراق المالية لإحدى الشركات الأجنبية.

– شهادات الإيداع الدولية: وهي تلك الشهادات التي يتم إصدارها وتداولها في أثر من سوق مالي من أسواق المال الدولية "خاصة في أوروبا" وذلك وفقا لشروط ومتطلبات تلك الأسواق.

ثالثا: أهم عناصر وخصائص شهادات الإيداع

أ – الشركات المصدرة:

لابد أن يكون لشركات المصدرة لشهادات الإيداع مقابل أسهمها المحلية نتائج أعمال قوية وسجل يوضح الأداء الجيد على مدار ثلاث سنوات سابقة للإصدار، وتقوم هذه الشركات عادة عن طريق بنوك الحفظ المحلية بتزويد بنوك الإيداع وحملة شهادات الإيداع الدولية بالمعلومات الخاصة بالشركة مثل التقارير السنوية ومواعيد وقرارات الجمعيات العامة والقرارات الخاصة بالشركة.

ب – عملية الاصدار:

تصدر شهادات الايداع بالدولار الأمريكي أو أي عملة يتم تداولها بالسوق الحرة في حين أن الأسهم المحلية تكون عادة بالعملة المحلية مما يلغي مخاطر سعر الصرف التي قد تواجهها الشركة المصدرة.

ج – القيد في البورصة:

تصدر شهادات الايداع بالسوق الخارجي ويتم قيدها بالبورصات العالمية مثل بورصة لندن وبورصة نيويورك اللتان تعتبران من أكبر البورصات التي تقيد الأوراق المالية الأجنبية بالإضافة إلى بورصة طوكيو وباريس.

د – التسوية والمقاصة:

تتم إجراء التسوية والمقاصة من خلال أنظمة متعارف عليها دوليا مثل يوروكلير وكلير ستريم في أروبا ونظام دي تي سي في و.م.أ.

هـ – الأرباح:

تقوم الشركة المصدرة بتوزيع الارباح بالعملة المحلية في حين يقوم بنك الايداع الدولي بتحويل تلك الارباح إلى الدولار الامريكي أو العملات الاجنبية الاخرى وتوزيعها على ملاك شهادات الإيداع بعد خصم الضرائب إن وجدت.

و – حرية التداول:

تتصف شهادات الإيداع الدولية بحرية التداول حيث يقوم الأجانب بتداولها بحرية في أسواق المال الدولية.

ي – شراء وبيع واستبدال شهادات الإيداع:

يمكن لحامل شهادات الايداع الدولية القيام ببيعها في السوق المالي العالمي واستبدال امواله المستثمرة كما يمكن له الغاء شهاداته واستبدالها بالأسهم المحلية التي يمكن تداولها في السوق المحلي بالعملة المحلية.[3]

خ – الطلب على شهادات الإيداع:

ينتج الطلب على شهادات الايداع الدولية عن رغبة المستثمرين افرادا كانوا ومؤسسات في تنويع محافظهم المالية دوليا لكي تزيد العوائد من تلك المحافظ مع تقليل المخاطر.[4]

المطلب الثاني: مميزات شهادات الايداع الدولية:

أولا: مميزات شهادات الايداع الدولية بالنسبة للشركات المصدرة:

وتتمثل في:[5]

- توسيع قاعدة المساهمين والانتشار في الأسواق الدولية.
- ضمان وسيلة مرنة للتمويل في المستقبل من الاسواق الدولية خصوصا في حالة قيام الشركة بإصدار جديد على شكل شهادات إيداع دولية.
- توسيع نطاق سوق تداول الاسهم عن طريق قاعدة أكبر وأكثر تنوعا من المستثمرين وزيادة سيولة السهم المحلية.
- تعد فرصة جيدة لعرض نشاط الشركة المصدرة في الاسواق الدولية مما يعود بالفائدة على أعمال الشركة ويوفر لها دعما قويا.
- تعد وسيلة فعالة لنشر المعلومات والبيانات الخاصة بالشركة المصدرة في الأسواق الدولية.
- تتميز تلك الأداة المالية بحرية التداول في أسواق المال الدولية.
- تعد شهادات الايداع الدولية من الادوات المالية المتداولة لدى المستثمرين في الاسواق المالية الدولية.

ثانيا : مميزات شهادات الايداع الدولية بالنسبة للمستثمرين

- درجة شفافية عالية وسهولة في اجراءات التسوية و المقاصة من خلال انظمة متعارف عليها دوليا مثل يورو كلير وكلير ستريم في أوروبا و نظام دي تي سي في و.م.أ.
- سهولة عمليات البيع و الشراء بالكميات المطلوبة مما يوفر السيولة للمستثمرين و توفر للمستثمرين أداة مناسبة لامتلاك الاسهم الأجنبية، أي الاستثمار في سهم ما في بلد ما.
- يحدد سعر شهادات الايداع الدولية و يتم تداولها بالدولار الامريكي مما يحد من مخاطر تقلبات أسعار الصرف.
- انخفاض تكاليف التداول و الحفظ عنها في السوق المحلية.

- تتغلب شهادات الايداع الدولية على قيود الاستثمار الأجنبي، فمثلا هناك بعض البنوك وصناديق الاستثمار التي يمنعها النظام السياسي من الاستثمار مباشرة في الاوراق المالية الاجنبية فتستثمر أموالها في شهادات الايداع الدولية
- الاستفادة من اساليب التداول المختلفة والتي من الممكن عدم توافرها في السوق المحلية.[6]

المطلب الثالث: أطراف شهادات الايداع

لكي يتم إصدار شهادات الايداع الدولية بنجاح لابد من تعاون عدد من المؤسسات أو الاشخاص الاعتبارية مع الشركة المصدرة ويكون لكل منهم دور محدد في عملية الإصدار، ويمكن شرح الاطراف الاساسية التي لها علاقة بشهادات الايداع الدولية كما يلي :

- **الشركات المصدرة:** هي الشركة التي سوف تصدر شهادات إيداع مقابل أسهمها في الاسواق العالمية وهي تقوم بإعداد طلب لقيد وإصدار شهادات الإيداع.
- **البنك المدير للإصدار "بنك الاستثمار "**: هو المسؤول عن تسويق شهادات الإيداع الدولية الخاصة بالشركة المصدرة، ويقدم استشارات للشركة المصدرة فيما يخص أنواع الأوراق، سعرها، عوائدها ...
- **بنك الإيداع الدولي "بنك الحفظ الدولي "**: هو البنك الذي تقوم الشركة المصدرة بتكليفه بإصدار شهادات الايداع في مقابل الأسهم المحلية ويعتبر بنك اوف نيويورك ميلون ودويتش بنك من أكبر بنوك الإيداع لشهادات الإيداع الدولية.[7]
- **وكيل بنك الإيداع الدولي:** هو البنك المحلي الذي يقوم بحفظ رصيد الاسهم المحلية الخاصة ببنك الإيداع الدولي والتي تعتبر غطاء لشهادات الايداع المصدرة ويتم اختياره من قبل بنك الإيداع الدولي والذي يتعاون معه بصفة خاصة في اجراءات الاستبدال من وإلى شهادات الإيداع.
- **مراجع الحسابات:** ويقوم بإعداد القوائم المالية طبقا للمعايير المحاسبية الدولية وتقديم الاستشارات للشركة وخاصة الالتزام بقواعد الافصاح والشفافية وحوكمة الشركات.
- **المستشار القانوني للإصدار:** ويقوم بتقديم الاستشارات القانونية للشركة خاصة الالتزام بالقوانين والقواعد المطبقة في الأسواق العالمية.
- **شركات الوساطة:** وتقوم بالترويج لشهادات الإيداع المصدرة من الشركة لعملائها في الأسواق العالمية، مما يساعد على ضمان ووجود طلب قوي على شهادات الإيداع الدولية خاصة في الفترة الأولى من تداولها في الأسواق العالمية.[8]

المبحث الثاني: القروض المشتركة

في هذا المبحث سوف نتطرق إلى ثلاث مطالب تنقسم إلى ما يلي:

المطلب الأول: مفهوم القروض المشتركة وأطرافها

أولا: مفهوم القروض المشتركة

تعرف القروض المشتركة أو قروض التجمع البنكي كما يسميها بعض الاقتصاديين الماليين بأنها قروض كبيرة القيمة نسبيا تنظم لصالح مقترض معين، بمشاركة بين مجموعة من البنوك والمؤسسات التمويلية، وذلك إما لوجود قيود ائتمانية تحد من قدرة البنك الواحد على تقديم مبالغ كبيرة، أو لرغبة من المقترضين في توزيع مخاطرها أو الأمرين معا.

لقد ازداد استخدام القروض المشتركة في السنوات الاخيرة، وذلك بسبب النمو الكبير في حجم المشروعات المحلية والدولية وحاجتها في تمويل ضخم، وكذلك لكبر حجم المخاطر الملقاة على عاتق البنك الواحد والتي لا يستطيع أن يتحملها بمفرده في هذه الحالة.[9]

ثانيا: أطراف القروض المشتركة

يوجد ثلاث أطراف أساسية لكل عملية تجمع بنكي أو قرض مشترك، لكل منهم دور وهدف محدد هم:

1 – المقترض:

يهدف دائما الى الحصول على حاجته من التمويل في أقصر وقت ممكن وبأقل ما يمكن من الإجراءات وبأرخص تكلفة وذلك على المدى القصير، أما على المدى الطويل فيهدف إلى المحافظة على سمعته المالية وتحسين مركزه الائتماني في الأسواق المالية ويتحقق ذلك من خلال تقديم المقترض المعلومات الكافية للبنك الرائد للقيام بهذه المهمة.

2 – البنوك المشاركة:

تهتم البوك المشاركة بالتحقق من وجود العناصر الاساسية للإقراض مثل ملاءة المقترض، سمعته الائتمانية، توفر إرادة ناجحة، وقدرة المقترض على الإنتاج والمنافسة حتى يتمكن من تسديد قيمة الأقساط والفوائد في المواعيد المحددة، كما تعتمد البنوك المشاركة في هذه القروض على سمعة البنك الرائد ومدى نجاحه لأنه سيكون راعيا لمصالح هذه البنوك.

يتحدد عدد البنوك التي سيتم دعوتها للمشاركة في قرض على ضوء عدة اعتبارات منها: الوضع المالي للأسواق ومدى توفر السيولة لدى الجهاز المصرفي، حجم القرض، وعلاقة المقترض بالسوق وسمعته في الأوساط المالية.

3 – البنك الرائد أو المدير الأول:

هو البنك الذي يحمل تفويضا بتنظيم القرض المشترك من قبل المقترض وقد يكون هناك أكثر من مدير رئيسي واحد للقرض (يعتمد ذلك على حجم القرض)، يقوم البنك الرائد بجهد مميز في البحث عن فرص الإقراض وفي نصح العميل بأفضل أشكال التمويل التي تناسبه، وفي تقديم عرض مدروس يتضمن الشروط المناسبة للقرض بالإضافة إلى تسويق القرض.

ومن مصلحة المقترض ان يختار المدير الاول من بين البنوك التي تتمتع بخبرة واسعة و سجل ناجح في مجال تنظيم و ادارة القروض المجمعة لان وجود هذه الصفات يشكل ضمانة للمقترض للحصول على القرض بأفضل الشروط وفي الموعد المحدد.[10]

المطلب الثاني: أشكال القروض المشتركة ووثائقها

أولا: أشكالها

هناك مجموعة من اشكال القروض المشتركة نسردها في ما يلي:

1 – قرض لأجل محدد:

هي قروض ذات مواعيد محددة الوفاء، وهنا لا يكون باستطاعة المقترض إعادة استغلال أو اقتراض ما سدده من أصل القرض.

2 – القرض المدور:

هي قروض ذات الأجل الدوار حيث يسمح للمقترض التسديد وإعادة اقتراض ما سدده في أي وقت خلال فترة صلاحية القرض، ويفضل هذا الشكل عندما تكون احتياجات القرض متذبذبة تبعا لعوامل معينة أو نتيجة لأسباب الغاية من التمويل.[11]

ثانيا: وثائقها

تتضمن عملية منح القرض المشترك عدة وثائق يجب اعدادها نذكر منها على سبيل المثال رسالة العرض، المذكرة الاعلامية، واتفاقية القرض.

المطلب الثالث: أهمية القروض المشتركة

تتميز اهمية القروض المشتركة في ما يلي:

- تنويع مصادر التمويل للمقترض.
- الدعاية المالية سواء للمقترض نتيجة ارتباط اسمه بمجموعة من البنوك الكبيرة مما يعزز مكانته في السوق، وتوفر نفس الميزة لبقية البنوك المشاركة في اتفاقية القرض.
- تمكن المقترض من الحصول على تمويل مالي كبير ضمن واحد مما يخفض من تكلفة الاقراض، وتيسيرات في السداد.[12]
- توفير الجهد والوقت المبذول لأن المقترض سوف يتعامل مع بنك واحد في هذه الاتفاقية.
- تجنب البنوك للمشاكل المتعلقة بالقيود الائتمانية المفروضة من قبل السلطات النقدية، والتي تحد من قدرة البنك الواحد على منح المبالغ الكبيرة.
- توزيع مخاطر الإقراض الائتماني بين البنوك المشتركة في تمويل القرض.
- إتاحة الفرصة للبنوك ذات الخبرة التسويقية المحدودة على المشاركة في اتفاقيات هذه القروض مما يكسبها الخبرة والدعم.[13]

المبحث الثالث: السندات الدولية

من أكثر المصطلحات تداولا في الفترة الأخيرة هو سوق السندات الدولية والذي انتشر بشكل كبيرا جدا، فبناء على انتشار الإنترنت والحصول على معلومات أكثر عن الأسواق المالية في جميع أنحاء العالم جعل سوق السندات الدولية أكبر فرصة للمتداولين، والذي من خلاله يتم كسب عوائد أعلى وتنويع المحفظة التجارية، مما يسمح بظهور أدوات مالية جديدة مثل عقود تبادل أسعار الفائدة والعملة لأصحاب السندات والاستفادة من الأسواق الخارجية، فالسند معروف أنه مستند قانوني تعترف به الجهة التي أصدرته وتلتزم بموجبه بدفع مبلغ معين مقابل إقراض قيمة السند المكتوبة عليه " القيمة الإسمية " كما تلتزم بدفع الفوائد المنصوص عليها في السند وتحسب أسعار الفائدة على أساس القيمة الاسمية للسند وبغض النظر عن اختلاف سعر السند في سوق الأوراق المالية، ولكن ماذا عن السندات الدولية؟ هذا ما نورده فيما يأتي بشكل مفصل.[14]

المطلب الأول: تعريف السندات الدولية وأهميتها

أولا: تعريف السندات الدولية

تعرف السندات الدولية على أنها السندات التي تصدر في بلد ما لصالح مقترض أجنبي، وقد أصبحت السندات الدولية الآن من أهم التوظيفات الاستثمارية طويلة الأجل، لذلك أصبحت تمثل جانبا مهما في محفظة الاستثمارات المالية لأي مؤسسة.

ثانيا: أهمية السندات الدولية

ترجع أهمية السندات الدولية إلى عدة عناصر هي كالآتي:

1- أن السندات الدولية هي أداة ملائمة يمكن من خلالها توظيف الأموال في مجالات مضمونة وقليلة المخاطر.

2- تعتبر أيضا استثمارات طويلة الأجل مما يجعلها تساهم في إعادة توزيع المدخرات على المقرضين على المستوى الدولي.

3- كما تعتبر السندات الدولية أداة ذات سيولة مرتفعة على الرغم من طول استحقاقها ومن هنا يمكن التنازل عنها في البيع في السوق الثانوية.

المطلب الثاني: أقسام السندات الدولية

تنقسم السندات الدولية إلى ثلاث أقسام هي السندات الأجنبية، والسندات الأوروبية، وسندات اليورو.

أولا: السندات الأجنبية

تعرف السندات الأجنبية بأنها السندات التي يتم إصدارها من قبل أشخاص غير مقيمين في الدولة التي يتم إصدار وتداول السندات فيها، فعلى سبيل المثل فإن السندات الأجنبية التي يتم إصدارها من أي كيان آخر غير الولايات المتحدة يمكن تداوله في سوق الولايات المتحدة وتصدر هذه السندات بعملة أخرى ويكون لها ألقاب مختلفة.[15]

ثانيا سندات اليورو

وهي أيضا السندات التي يتم إصدارها في عملة مختلفة عن عملة البلد التي يتم إصدار السندات بها، فعلى سبيل المثال نجد أن سندات اليورو دولار مقومة بالدولار الأمريكي، بينما سندات اليورو مقومة بالين الياباني، وجميع هذه السندات المرتبطة باليورو تجمع بين عدة مميزات أبرزها أنها مكتتبة من قبل نقابة أو هيئة دولية، وتعرض على مستثمرين من كل مكان في العالم.

ثالثا السندات الأوروبية

هي تلك السندات التي يتم إصدارها وتداولها في سوق السندات الأجنبية التابع بلد واحد أو أكثر، فهي السندات التي يصدرها المقترضون المنتمون إلى دولة معينة خارج حدود دولتهم في سوق رأس المال لدولة أخرى وبعملة تختلف عن عملة الدولة التي يتم طرح السندات فيها، فعلى سبيل المثال لو قامت شركة أمريكية ببيع السندات في لندن مقيمة بالمارك الألماني فإن هذه السندات تعتبر سندات أوروبية.[16]

المطلب الثالث: مزايا ومخاطر السندات الدولية

سوف نذكرها فيما يلي:[17]

أولا: مزايا السندات الدولية

1 – تعدد عملات الإصدار حيث تصدر السندات الدولية بعملات مختلفة، فالدولار مثلا هو العملة المفضلة ويليه المارك الألماني.

2 – جمع المدخرات وإعادة توزيعها على نطاق دولي بحيث يقوم سوق السندات الدولية بتجميع المدخرات وإعادة توزيعها على نطاق دولي واسع بين مختلف فئات المقترضين الذين يفضلون هذا النوع من الاقتراض، فسوق السندات الدولية بذلك يعتبر حلقة الوصل بين المدخرات المتوفرة عالميا والاحتياجات إلى مصادر طويلة الأجل.

3 – تمتاز السندات الدولية السيولة العالية وإمكانية تحويلها إلى نقود عن طريق بيعها عند الحاجة وتكون السندات مكفولة ومضمونة من قبل الجهة التي أصدرتها " المصارف والحكومات"

4 – انعدام حق المراقبة والإشراف ففي بعض القروض يجد المقرض نفسه مجبرا على صرف القروض في أوجه محددة ولكن السندات الدولية عكس ذلك حيث لا تلتزم الجهة التي تم الإصدار منها بأوجه استثمار معين ولا تسمح بالمراقبة والإشراف على المشاريع المزمع تنفيذها.

ثانيا: مخاطر التعامل بالسندات الدولية

لاشك أن السندات الدولية تقوم بالعملات الدولية المختلفة أي أن هذا السوق مرتبط ارتباطا وثيقا بأسواق العملات وما بها من اضطرابات وتقلبات، والتي من الممكن أن تؤثر على قرارات المستثمرين من جهة وزيادة القيود من السلطات النقدية المحلية من جهة أخرى وذلك لحماية الاقتصاد الوطني من النتائج السلبية التي تصاحب التقلبات في الأسواق النقدية والمالية ومن هذا أن سوق السندات الدولية مرتبط جوهريا بما يسود

سوق العملات الدولية من مظاهر الاستقرار أو عدم الاستقرار وذلك من حيث العرض والطلب أو من حيث أسعار الفائدة لمختلف الآجال.[18]

قائمة الهوامش والإحالات:

[1] مُحَّد مطر، إدارة الاستثمارات، الإطار النظري والتطبيقات العملية. المكتبة الوطنية، عمان، الأردن، 1993، ص63.

[2] أشرف ضيع، تسوية عمليات البورصة، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2007، ص76.

[3] مُحَّد صالح الحناوي/ نهال فريد مصطفى/ جلال إبراهيم العيد، الاستثمار في الأسهم والسندات، دار الجامعة، مصر، 2003، ص71.

[4] مُحَّد صالح الحناوي/ نهال فريد مصطفى/ جلال إبراهيم العيد، مرجع سبق ذكره، ص72.

[5] خالد أمين عبد الله/ إسماعيل إبراهيم الطرد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر الطبعة الأولى، 2006، ص ص 43، 44.

[6] خالد أمين عبد الله/ إسماعيل إبراهيم الطرد، مرجع سبق ذكره، ص44.

[7] منير إبراهيم الهندي، الأوراق المالية وأسواق رأس المال، توزيع مصاريف الإسكندرية، 1999، ص56.

[8] منير إبراهيم الهندي، مرجع سبق ذكره، ص57.

[9] البدوي عبد الحفيظ، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية، توزيع دار الفكر العربي، القاهرة، 1999، ص49.

[10] بوكساني رشيد، مقومات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005، ص84.

[11] بوكساني رشيد، مرجع سبق ذكره، ص85.

[12] أحمد النجار، تحديات التحرير المالي في الدول العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1998، ص 41.

[13] نفس المرجع، ص42.

[14] خالد الزامل، دور الأسواق المالية في تحفيز النمو الاقتصادي، ورشة عمل مقدمة خلال المؤتمر الوطني الصناعي الأول، دمشق، سوريا، 2005، ص75.

[15] خالد الزامل، مرجع سبق ذكره ، ص176.

[16] نفس المرجع، ص77.

[17] http//:www.casablanca Bourse.com

[18] http//:www.casablanca Bourse.com

الخاتمة العامة

إن العالم يشهد تطور غير مسبوق في العلاقات الاقتصادية والاجتماعية، ولا مجال لدولة أن تكون بمعزل عن العالم وخاصة في ظل الاتجاه الذي يسود العالم "العولمة"، مما يستوجب على كافة المجتمعات أن تتفاعل مع غيرها لتحقيق مصالحها. وأساس العلاقات بين الدول هو التبادل التجاري بأشكاله المختلفة، والذي يقوم على انتقال رؤوس الأموال بأشكالها المختلفة، وذلك تماشيا مع مصالحها ومتطلباتها وكافة الأنشطة التي تقوم بها المجتمعات، حيث يجب أن يكون هناك نظام لكي يسهل عملية التبادل بين دول العالم بصورة منظمة لتحقيق مصالحها. حيث يتم اللجوء إلى التمويل الدولي من طرف الدول وحكوماتها لتسوية اختلالات موازين المدفوعات ومن أجل الدفاع على المستوى التوازني لسعر الصرف. كما يلجأ الأعوان الاقتصاديون إلى التمويل الدولي لأغراض المضاربة والتحكيم، ولأغراض التغطية من مخاطر تقلبات أسعار الأصول النقدية والمالية.

إن تطور العمليات المصرفية الدولية هي نتيجة التطور الذي حدث في اقتصاديات العالم وخاصة على الجهاز المصرفي العالمي، لما شهده من ظهور نظام اقتصادي جديد وبروز علاقات ومصالح اقتصادية متشابكة بين الدول.

وفي الأخير، نسأل الله أن نكون قد وفقنا لما كنا نصبوا إليه والحمد لله أولا وآخرا.

انتهى بتوفيق وفضل من الله.

قائمة المراجع

أولا: باللغة العربية:

- **الكتب:**

1. أحمد النجار، تحديات التحرير المالي في الدول العربية، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1998.
2. أحمد شعبان مُحَمَّد علي، انعكاسات المتغيرات المعاصرة على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، دار الجامعية للنشر، مصر، 2007.
3. أحمد غنيم، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي، مؤسسة الشباب الجامعة للطباعة، الطبعة السابعة، مصر ، 2003.
4. أحمد غنيم، الإعتماد المستندي والتحصيل المستندي، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر، ط 07، مصر، 2003.
5. أحمد ماهر، دليل المدير في الخصخصة، دار الجامعية، الإسكندرية، مصر، 2002.
6. أشرف ضيع، تسوية عمليات البورصة، دار النهضة العربية، القاهرة، مصر، 2007.
7. أكبر عمر محي الدين الجباري، التمويل، الأكاديمية العربية المفتوحة في دنمارك، 2009.
8. أكرم ياملكي، الأوراق التجارية والعمليات المصرفية، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2009.
9. البدوي عبد الحفيظ، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية، توزيع دار الفكر العربي، القاهرة، 1999.
10. الرهوان مُحَمَّد حافظ عبده/ جامع أحمد، العلاقات الاقتصادية الدولية، مطابع الطوبجي، القاهرة، مصر، 1999.
11. الطاهر لطرش، "تقنيات البنوك: دراسة في طرق استخدام النقود من طرف البنوك مع إشارة إلى التجربة الجزائرية"، ط3، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
12. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط 2، 2001.
13. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الرابعة، 2005.
14. الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، ط3، 2004.
15. بشار محمود قبلان، أثر سياسات البنك الدولي على التنمية الاقتصادية والسياسية، عماد الدين للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

16. جاك. ج. بولاك، البنك الدولي وصندوق النقد الدولي علاقة متغيرة، ترجمة: أحمد منيب، الدار الدولية للاستثمارات الثقافية، القاهرة، 2001.

17. جمال مُحَمَّد أحمد/ إبراهيم السيد، البنك الدولي سياسته مؤسساته دوره في اقتصاديات الدول، دار التعليم الجامعي الاسكندرية، مصر، 2016.

18. جمال مُحَمَّد احمد، إبراهيم السيد، موسوعة التمويل الدولي: مؤسساته، آلياته، عناصره، دار التعليم الجامعي، الإسكندرية، 2016.

19. جواد شوقي ناجي، إدارة الأعمال المصرفية الدولية، الأهلية للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2002.

20. حسن دياب، الاعتمادات المستندية التجارية، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، لبنان، 1999.

21. حشيش عادل أحمد، العلاقات الاقتصادية الدولية، دار الجامعة الجديدة للنشر، الاسكندرية، مصر، 2000.

22. حمزة حسن كريم، العولمة المالية والنمو الاقتصادي، دار الصفاء للنشر والتوزيع، ط1، عمان، الأردن، 2011.

23. خالد ابراهيم اللتلاحمة، الوجيز في القانون التجاري، جهينة للنشر والتوزيع، د س ن.

24. خالد أمين عبد الله/ إسماعيل إبراهيم الطرد، إدارة العمليات المصرفية المحلية والدولية، دار وائل للنشر الطبعة الأولى، 2006.

25. خالد أمين عبد الله، اسماعيل ابراهيم الطراد، ادارة العمليات المصرفية المحلية و الدولية، دار وائل للنشر، عمان، الطبعة الاولى، 2006.

26. خليل الهندي/ أنطوان الناشف، العمليات المصرفية والسوق المالية – دمج المصارف، الجزء الثالث، المؤسسة الحديثة للكتاب، لبنان، 2000.

27. خيري الجزيري، مقدمة في مبادئ الاستثمار (الأسواق، الأوراق، والمؤسسات المالية)، مكتبة عين الشمس، مصر، 2002.

28. رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، التمويل الدولي، دار الأيام للنشر و التوزيع عمان الأردن 2014.

29. زياد رمضان/ محفوظ جودة، الاتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر، الطبعة الثالثة، الأردن، 2006.

30. زياد سليم رمضان، ادارة الاعمال المصرفية، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 1997.

31. سالم رشدي سيد، إدارة التمويل الدولي أسسه ونظرياته، الطبعة الأولى، دار الراية، عمان، الأردن، 2015.

32. سعيد عبد العزيز عثمان، الاعتمادات المستندية، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2003.

33. سعيد عبد العزيز عثمان، الاعتمادات المستندية، دار الجامعية، لبنان، 2005.

34. سليمان بوفاسة، أساسيات في الاقتصاد النقدي والمصرفي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2018.

35. سليمان رمضان محمد عمر، النظام القانوني الخطابات الضمان المصرفية، الطبعة الأولى، دار الفكر الجامعي، الإسكندرية، مصر، 2009.

36. سليمان ناصر، التقنيات البنكية وعمليات الائتمان، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2012.

37. شذا جمال خطيب، العولمة المالية ومستقبل الأسواق العربية لرأس المال، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2008.

38. صادق مدحت، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب، مصر، 2001.

39. طارق عبد العال حماد، التطورات العالمية وانعكاساتها في بنوك الأعمال، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية، مصر، 2003.

40. طارق عبد العال حماد، التقييم: تقدير قيمة بنك لأغراض الاندماج والخصخصة، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2000.

41. عادل المهدي، التمويل الدولي، العربي للنشر والتوزيع، القاهرة، مصر، 1993.

42. عادل المهدي، عولمة النظام الاقتصادي العالمي ومنظمة التجارة العالمية، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، 2003.

43. عبد الحميد الشواربي، عمليات البنوك، منشأة المعارف للنشر، مصر، 2002.

44. عبد العزيز بن حبتور، إدارة عملية الخصخصة، شركة الشاهر، أبو ظبي، الإمارات العربية المتحدة، 1997.

45. عبد العزيز قادري، صندوق النقد الدولي الآليات والسياسات، دار هومة للنشر والتوزيع والطباعة، الجزائر، 2003.

46. عبد القادر خليل، الاقتصاد البنكي مدخل معاصر، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017.

47. عبد القادر خليل، مبادئ الاقتصاد النقدي والمصرفي الجزء الأول، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2014.

48. عبد الكريم جابر العيساوي، التمويل الدولي مدخل حديث، دار صفاء للنشر و التوزيع عمان الأردن 2012.

49. عبد الكريم جابر العيساوي، التمويل الدولي مدخل حديث، دار صفاء للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2015.

50. عبد الكريم شنجار العيساوي/ عبد المهدي رحيم العويدي، السيولة الدولية في ظل الأزمات الاقتصادية المالية، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2014.

51. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك ، الدار الجامعية، الاسكندرية، مصر، 2003/ 2004.

52. عبد المطلب عبد الحميد، اقتصاديات النقود والبنوك، الدار الجامعية، الاسكندرية، 2007.

53. عبد المطلب عبد الحميد، البنوك الشاملة، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2000.

54. عبد المطلب عبد الحميد، العولمة واقتصاديات البنوك، الدار الجامعية للطباعة والنشر، الاسكندرية، مصر، 2004.

55. عزيز العكيلي، شرح القانون التجاري: الأوراق التجارية وعمليات البنوك، دار الثقافة للنشر والتوزيع، الأردن،2007.

56. علي جمال الدين عوض، خطابات الضمان المصرفية، دار النهضة العربية، مصر، 2000.

57. علي كنعان، النقود والصيرفة والسياسة النقدية، دار المنهل اللبناني، بيروت، 2012.

58. عوض الله زينب حسين، الاقتصاد الدولي نظرة عامة على بعض القضايا، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، مصر، 1999.

59. غازي عبد الرزاق النقاش، التمويل الدولي والعمليات المصرفية الدولية، دار وائل للنشر والتوزيع، الطبعة الثانية، الأردن، 2006.

60. فلاح حسن الحسيني/ مؤيد عبد الرحمان النوري، إدارة البنوك، دار وائل للنشر، الأردن، 2000.

61. فليح حسن خلف، التمويل الدولي، دار الوراق للنشر والتوزيع، عمان – الأردن، 2004.

62. فيصل محمود مصطفى النعيمات، "مسؤولية البنك في قبول المستندات في نظام الاعتماد المستندي"، دار وائل للنشر والتوزيع، ط1، الأردن، 2005.

63. كريمة مُحَمَّد الزكي، آثار سياسة صندوق النقد الدولي على توزيع الدخل القومي، منشأة المعارف، الاسكندرية، 2004.

64. ماهر سكري، العمليات المصرفية الخارجية، دار العامد للنشر و التوزيع، عمان، الطبعة الثانية، 2004.

65. ماهر كنج شكري/ مروان عوض، المالية الدولية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان- الأردن، الطبعة الأولى، 2004.

66. محسن أحمد الخضيري، العولمة الاجتياحية، مجموعة النيل العربية للطباعة والنشر و التوزيع، القاهرة، 2001.

67. محسن شفيق، الوسيط في القانون التجاري، دار الجامعية، مصر، 1968.

68. مُحَمَّد ابراهيم عبد الرحيم، منظمات اقتصادية دولية في زمن العولمة، مؤسسة شباب الجامعة، دون طبعة، الإسكندرية، 2008.

69. مُحَمَّد أيمن عزت الميداني، الإدارة التمويلية في الشركات، مكتبة العبيكان، الرياض، الإصدار الثاني، ط3، المملكة العربية السعودية، 1999.

70. مُحَمَّد راتول، الاقتصاد الدولي مفاتيح العلاقات الاقتصادية الدولية، ديوان المطبوعات الجامعية الجزائر 2018.

71. مُحَمَّد ساكر العربي، محاضرات في الاقتصاد الدولي، دار الفجر للنشر والتوزيع، القاهرة، 2006.

72. مُحَمَّد صالح الحناوي/ نهال فريد مصطفى/ جلال إبراهيم العيد، الاستثمار في الأسهم والسندات، دار الجامعة، مصر، 2003.

73. مُحَمَّد محمود حبش، إدارة العمليات المصرفية الدولية، دار أسامة للنشر، الطبعة الثانية، الأردن، 2006.

74. مُحَمَّد مطر، إدارة الاستثمارات، الإطار النظري والتطبيقات العملية المكتبة الوطنية، عمان، الأردن، 1993.

75. محمود الكيلاني، الموسوعة التجارية والمصرفية، المجلد الرابع، عمليات البنوك، ط1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

76. محمود جاسم مُحَّد الصميدعي، التسويق المصرفي مدخل استراتيجي –كمي– تحليلي، دار المناهج للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، عمان، الأردن، 2005.

77. محمود حسن صوان، أساسيات العمل الصرفي الإسلامي، دار وائل للنشر، ط1، عمان، الأردن، 2001.

78. مدحت صادق، ادوات و تقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، 2001.

79. مدحت صادق، أدوات وتقنيات مصرفية، دار غريب للطباعة والنشر، القاهرة،2001.

80. مدني بن شهرة، الإصلاح الاقتصادي وسياسة التشغيل (التجربة الجزائرية)، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

81. مصطفى كمال طه، عمليات البنوك، دار الفكر الجامعي، الاسكندرية، مصر، 2005.

82. مفلح هزاع، التمويل الدولي، مديرية الكتب والمطبوعات الجامعية، حلب، سوريا، 2007.

83. منير إبراهيم الهندي، إدارة البنوك التجارية مدخل اتخاذ القرارات المكتب العربي الحديث، الاسكندرية، ط3، مصر، 2000.

84. منير إبراهيم الهندي، الأوراق المالية وأسواق رأس المال، توزيع مصاريف الإسكندرية، 1999.

85. موسى سعيد مطر وآخرون، التمويل الدولي، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

86. نبيل حشاد، العولمة ومستقبل الاقتصاد العربي، دار إيجي مصر للطباعة والنشر، القاهرة، 2006.

87. هيثم عجام، التمويل الدولي، دار زهران للنشر والتوزيع، عمان، 2008.

88. هيل عجمي جميل الجنابي، التمويل الدولي والعلاقات النقدية الدولية، دار وائل للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، 2014.

- **الأطروحات والمذكرات:**
- **أولا: الأطروحات**

1. بن اعمر بن حاسين، فعالية الأسواق المالية في الدول النامية –دراسة قياسية–، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود، بنوك ومالية، كلية العلوم الاقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، جامعة أبي بكر بلقايد تلمسان، 2012/ 2013.

2. بوكرديد عبد القادر، متطلبات كفاءة إدارة احتياطات الصرف الأجنبي بالبنوك المركزية –دراسة حالة بنك الجزائر–، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في العلوم، تخصص: علوم اقتصادية، جامعة الشلف، 2015/ 2016.
3. بوكساني رشيد، مقومات أسواق الأوراق المالية العربية وسبل تفعيلها، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة الجزائر، الجزائر، 2005.
4. سميحة بن محياوي، دور الأسواق المالية العربية في تمويل التجارة الخارجية –دراسة حالة بعض الدول العربية، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم التجارية، تخصص: تجارة دولية، كلية العلوم الاقتصادية ة التجارية وعلوم التسيير، جامعة خيضر بسكرة، 2014/ 2015.
5. محفوظ جبار، البورصة، تسيير وخوصصة المؤسسات العمومية: دراسة حالة دول المغرب العربي، أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه، جامعة سطيف، الجزائر، 1997.

- **ثانيا: المذكرات**

1. أسماء بلميهوب، العولمة المالية وتأثيرها على أداء الأسواق المالية الناشئة –دراسة حالة سوقي الأردن وكوريا الجنوبية–، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: اقتصاد دولي، جامعة سطيف، الجزائر، 2004.
2. أمال لعمش، دور الهندسة المالية في تطوير الصناعة المصرفية الإسلامية –دراسة نقدية لبعض المنتجات المصرفية الإسلامية–، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم التجارية، فرع: دراسات مالية ومحاسبية معمقة، جامعة سطيف، الجزائر، 2011/ 2012.
3. إيهاب محمد عبد النور، خطاب الضمان المصرفي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في القانون الخاص، جامعة جوبا، الدوحة، 2009.
4. بغداد زيان، تغيرات سعر صرف اليورو والدولار وأثرها على المبادلات التجارية الخارجية الجزائرية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة وهران، 2013.
5. بوكوعة نورة، تمويل التجارة الخارجية في الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: النقود ومالية، جامعة الجزائر، دفعة 2012.

6. زليخة كنيدة، تقنيات التمويل قصيرة الأجل في المبادلات التجارية الدولية –دراسة حالة الاعتماد المستندي بالبنك الخارجي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، جامعة بسكرة، 2007/ 2008.
7. سلطاني عادل، إدارة احتياطي الصرف الاجنبي "دراسة حالة الجزائر للفترة (1992- 2012)"، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: مالية دولية، جامعة ورقلة، 2015/ 2016.
8. شاعة عبد القادر، الاعتماد المستندي أداة دفع وقرض دراسة الواقع في الجزائر، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة الجزائر، 2006.
9. ضيف روفية، استراتيجية النمو المصرفي من خلال عملية الاندماج، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية (غير منشورة)، جامعة البليدة، 2003/ 2004.
10. عبد الجبار مختاري، أثر تحرير خدمات المالية على مصادر تمويل التجارة الخارجية- دراسة حالة الصين الشعبية-، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجيستر في علوم التسيير، تخصص تجارة دولية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009.
11. فلة عاشور، آثار برامج الإصلاح المالي لصندوق النقد الدولي على سوق العمل في الجزائر منذ 1994 حتى 2002، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة بسكرة، 2005.
12. ماجدة ملوخ، فعالية السياسة النقدية في تحقيق الاستقرار الاقتصادي في ضل الاصلاحات الراهنة، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وتمويل، غير منشورة، جامعة بسكرة، 2003/2002.
13. مبروك رايس، العولمة المالية وانعكاساتها على الجهاز المصرفي (دراسة حالة الجزائر)، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، جامعة بسكرة، غير منشورة، الجزائر، 2005.
14. مُحَّد حمو، أثر اتفاقية تحرير تجارة الخدمات المالية والمصرفية على الصناعة المصرفية بالبنوك الجزائرية، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود ومالية، جامعة شلف، 2009.

15. مختاري عبد الجبار، أثر تحرير الخدمات المالية على مصادر تمويل التجارة الخارجية – دراسة حالة الصين الشعبية –مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في علوم التسيير، تخصص: تجارة دولية، كلية الحقوق والعلوم الاقتصادية، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، 2009.
16. منال مُحَّد تيسير سرور، العوامل المؤثرة في سوق العملات الاجنبية – دراسة تطبيقية على مؤشر الدولار الأمريكي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في الأسواق المالية، جامعة دمشق، سوريا، 2014.
17. نادية عبد الرحمن، تطوير الخدمات المصرفية ودورها في تفعيل النشاط الاقتصادي، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير (غير منشورة)، قسم العلوم الاقتصادية، تخصص: نقود وبنوك، جامعة الجزائر 03، 2010/ 2011.
18. نجاة مشمس، فعالية السياسة النقدية والمالية في علاج التضخم (دراسة حالة الجزائر1986-2004)، مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، غير منشورة، جامعة بسكرة، 2004.

- **التقارير والمنشورات:**

1. بوعتروس عبد الحق، الوجيز في البنوك التجارية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة منتوري، قسنطينة، 2000.
2. نشرة صندوق النقد الدولي، أغسطس، 1994.
3. نشرة صندوق النقد الدولي، سبتمبر 1995.
4. نشرة صندوق النقد الدولي، أغسطس، 1996.
5. نشرة صندوق النقد الدولي، موارد الصندوق مصادرها واستخداماتها، سبتمبر، 1995.
6. مازن عبد العزيز فاعور، الاعتماد المستندي والتحصيل المستندي في ظل القواعد والأعراف الدولية والتشريع الداخلي، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2006.
7. مفتاح صالح، مطبوعة في مقياس: المالية الدولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة مُحَّد خيضر، بسكرة، 2006.

- **المجلات والدوريات:**

1. الهادي خالدي، المرآة الكاشفة لصندوق النقد الدولي، المطبعة الجزائرية للمجلات والجرائد، الجزائر، 1996.
2. بركان زهية، الاندماج المصرفي بين العولمة ومسؤولية اتخاذ القرار، اقتصاديات شمال افريقيا، المجلد 2، العدد 2، جامعة الشلف، 2005.
3. بن يمينة كمال/ عطية حليمة، الأسواق المالية ودورها في تمويل الاستثمارات في ظل الأزمات – دراسة حالة بورصة عمان للأوراق المالية–، مجلة المالية والأسواق، المجلد الرابع، العدد 1، جامعة مستغانم، 2017.
4. عائشة موزاوي، تأثير تقلبات أسعار النفط على احتياطي الصرف في الجزائر، مجلة الاقتصاد والتنمية، المجلد السادس، العدد الثاني، جامعة المدية، جوان 2018.
5. عبد الرزاق حمد حسين/ علي خضير عباس، العولمة وآثارها الاقتصادية على الجهاز المصرفي في البلدان النامية، مجلة تكريت للعلوم الإدارية والاقتصادية، المجلد 8، العدد 24، العراق، 2012.
6. عبد المنعم مُحَّد الطيب حمد النيل، العولمة وآثارها الاقتصادية على المصارف –نظرة شمولية–، المجلد 2، العدد 3، مجلة اقتصاديات شمال إفريقيا، جامعة الشلف، 2005.
7. مُحَّد الأمين وليد طالب، انعكاسات الازمة المالية العالمية (2008) على سياسات صندوق النقد الدولي، مجلة الاقتصاد والمجتمع، المجلد 6، العدد 6، 2010، جامعة قسنطينة 2، الجزائر.

- **الملتقيات والمؤتمرات والندوات:**

1. خالد الزامل، دور الأسواق المالية في تحفيز النمو الاقتصادي، ورشة عمل مقدمة خلال المؤتمر الوطني الصناعي الأول، دمشق، سوريا، 2005.
2. زبير مُحَّد، أثر العولمة المالية على إدارة الشركات في الجزائر، مداخلة ضمن الملتقى الدولي الموسوم ب: تأثير العولمة على إدارة الأعمال في منظمات البلدان النامية، يومي: 6 و7 ديسمبر، جامعة عنابة، 2001.
3. عبد الرزاق كبوط/ عبد الرزاق بن الزاوي ، الملتقى الدولي: سياسات التمويل وأثرها على الاقتصاديات والمؤسسات، جامعة محمد خيضر بسكرة كلية العلوم الاقتصادية، يومي 21 و22 نوفمبر 2006.
4. قورين حاج قويدر ، مقالة بعنوان مفهوم التمويل الدولي ، منتدى المحاسبيين العرب، 2007م.

- **ثانيا باللغة الأجنبية:**

- **Livres/Books:**

1. J. Paveau, F. Duphil et autre, Pratique du commerce international "Exporter", 20ème édition, les éditions, France, 2007.
2. Jean Louis Amelon ,L'essentiel a connaitre, en gestion financier, édition maxima, Paris, 2002.
3. Phillippe Guarsault, Stephane Priami, Les opérations Bancaires à L'international, banque- éditeur, Paris, 1999 .

- **Publications et Recherches/ Publications and Researches:**

1. Ahmed zoromé, concept of offshore financial centre : in search of an operational definition ,monetary and capital markets department, 2007.
2. **International Monetary** Fund (IMF) Balance of payments, Mckinsey Global Institute analysis.

- **المواقع الإلكترونية:**

1. نجم الدليمي، دور سياسة المؤسسات الاقتصادية والمالية على اقتصاديات البلدان النامية، مؤسسة الحوار المتمدن، العدد: 4165، منشور على الموقع:

http://www.ahewar.org/debat/show.art.asp?aid=370351&nm=1 consulté le : 06/ 04/ 2020

2. https://www.aliqtisadi.ps/ar_page.php?id=143f22cy21230124Y143f22c consulté le: 11/ 04/ 2020
3. https://www.imf.org/external/arabic/index.htm consulté le: 11/ 04/ 2020

4. ماهي-البنوك-المراسلة-و-ما-وظيفتها-و-كيف-يتم-الاستفادة-منها:

https://specialties.bayt.com/ar/specialties/q/87516 consulté le: 14/ 04 / 2020

5. https://bohotti.blogspot.com/2016/12/blog-post_690.html consulté le: 18/ 04/ 2020.
6. http://researchereconomy11.blogspot.com/2016/02/blog-post_93.html consulté le: 21/ 04/ 2020.
7. https://bohotti.blogspot.com/2016/12/blog-post_223.html consulté le: 24 / 04/ 2020.
8. http//:www.casablanca Bourse.com consulté le: 26/ 04/ 2020.